

موسوعة النظم والحضارة الإسلامية

٧

# تاريخ التشريع الإسلامي وتاريخ النظم القضائية في الإسلام

مع بحوث ضافية عن القرآن الكريم : المصدر الأول للتشريع

تأليف

الدكتور أحمد شاذلي

دكتوراه في الفلسفة من جامعة كمبودج

أستاذ ورئيس قسم التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية  
بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة

الناشر



ملتزم النشر والطبع

مكتبة النهضة المصرية

لأصحابها حسن محمد وأولاده

٩ شارع عدلي إيشا بالقاهرة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا

---

الحضارة الإسلامية ...

منحة الإسلام لهداية البشرية



## محتویات الكتاب

الصفحة	الموضوع
۱۲ - ۱۴	مقدمة عامة للكتاب

### القسم الأول

#### تاريخ التشريع الإسلامي

۱۷ - ۲۰	مقدمة قسم التشريع
۲۱	القضاء عند العرب قبل الإسلام
۲۲	مصادر التشريع في الجاهلية
۲۴ - ۲۷	مصادر التشريع الإسلامي إجمالاً

دراسات تفصيلية:

#### القرآن الكريم

۲۸ - ۳۰	كلمة عامة		
معلومات مهمة عن القرآن الكريم:			
۳۱	نزول القرآن	۳۰	طريقة الوحي
۳۴	ترتيب الآيات والسور	۳۲	أسماء السور
۳۷	جمع القرآن وتدوينه	۳۵	سبب النزول وأهميته
۴۲	ضبط ألفاظ القرآن	۳۹	قراءات القرآن
۴۵	القرآن والعلم	۴۳	فضائل القرآن

## إعجاز القرآن

٥٠	٤٩	انجازات الاعجاز	المخرقة والكرامة والمعجزة
٥٤	٥٣	درجات التحدى	إضافة عن الاعجاز بالتشريع
٧٧ - ٥٨		( من كتاب الإتيان )	الإمام السيوطى وإعجاز القرآن :
٦٠	٥٩	التشبيه فى القرآن	المجاز فى القرآن
٦١	٦١	الأمثال فى القرآن	الكناية والتعريض فى القرآن
( من معترك الأقران )			
٦٥	٦٤	إثبات الإعجاز	القرآن وللمعجزات السابقة
٦٦	٦٦	المعوم المستنبطة من القرآن	القرآن والشعر
٦٩	٦٨	كونه محموظا على مر الزمن	الأحكام من القرآن
٧١	٧٠	الارتباط فى آياته وسوره	الأسلوب ولفصاحة والقواصل
٧٢	٧١	افتتاح السور وخواتمها	افتتاح السور بالحروف المقطعة
٧٤	٧٢	تقديم بعض الفاظه أو تأخيرها	انقسامه إلى محكم ومتشابه
٧٧	٧٦	تأثيره فى النفوس	روعته وهيبته
٨١ - ٧٩	.	.	الرمانى وإعجاز القرآن
٨٤ - ٨٢	.	.	الخطابى واعجاز القرآن
٨٦ - ٨٥	.	.	الجرجاني وإعجاز القرآن
٨٨ - ٨٧	.	.	الإمام محمد عبده وإعجاز القرآن
٨٨	.	.	إضافة عن الإخبار بالمغيبات فى القرآن
٩٠	.	.	فريد وجدى وإعجاز القرآن
٩٤ - ٩١	.	.	مبهمات القرآن ونماذج منها
٩٧ - ٩٥	.	.	قراءة القرآن والتطريب به
١٠١ - ٩٨	.	.	تفسير القرآن

۱۱۰-۱۰۲	. . .	خصائص القرآن والأصول التي جاء بها لخير الناس
۱۱۴-۱۱۱	. . . . .	التكرار في القرآن
۱۲۳-۱۱۵	. . . . .	النسخ في القرآن
۱۲۷-۱۲۴ }	. . . . .	نماذج من القرآن الكريم في العبادات، والأخلاق والأسرة، والمجتمع، والعلاقات الدولية
		أساس التشريع القرآني :
۱۲۸	. . . . .	ا - عدم الحرج
۱۲۹	. . . . .	ب - للتدرج في التشريع
۱۳۶-۱۳۱	. . . . .	القرآن يشرع حسب الحاجة
۱۴۱-۱۳۶	. . . . .	القرآن والتشريع

### السنة

۱۴۲	. . . . .	ما السنة ؟
۱۴۴	. . . . .	منزلة السنة من التشريع
۱۴۷	. . . . .	مناهضة الحديث
۱۴۹	. . . . .	رتبة السنة في التشريع
۱۵۰	. . . . .	دراسة الحديث وتدوينه
۱۵۳	. . . . .	موضوعات الأحاديث
<hr/>		
۱۵۹-۱۵۵	. . . . .	الاجتهاد الفردي أو الرأي
۱۶۴-۱۶۰	. . . . .	القياس : أركانه وحججته
۱۷۰-۱۶۵	. . . . .	الاجماع ومستند الاجماع وإمكانه
۱۷۱	. . . . .	الاستحسان

- المصالح المرسلۃ . . . . . ۱۷۲
- التشريع عند الشيعة . . . . . ۱۷۴
- المذاهب الأربعة : ۱۷۹ - ۱۹۶
- طبقات الصحابة بالمدن الاسلامیة قبل أئمة المذاهب . ۱۷۹
- مذاهب اختلفت : الأوزاعي وأبو داود الظاهري . ۱۸۱
- المذهب الحنفي :
- تعريف بصاحب المذهب ۱۸۲ طريقته في استنباط الأحكام ۱۸۳
- معا صروه ۱۸۴ مكانته من الحكم ۱۸۵
- تلاميذه ۱۸۶
- المذهب المالكي :
- تعريف بصاحب المذهب ۱۸۹ مكانته من الحكم ۱۸۹
- طريقته في استنباط الأحكام ۱۹۰
- المذهب الشافعي :
- تعريف بصاحب المذهب ۱۹۱ الشافعي والخلفاء في عهده ۱۹۲
- المذهب القديم والمذهب الجديد ۱۹۲ طريقته في استنباط الأحكام ۱۹۳
- أحمد بن حنبل :
- تعريف بصاحب المذهب ۱۹۴ ابن حنبل والخلفاء في عهده ۱۹۵
- طريقته في استنباط الأحكام ۱۹۵ تدوين مذهبه ۱۹۶
- التشريع بعد عصر المذاهب ۱۹۷ - ۲۰۰
- أسباب وفناء الاجتهاد ۲۰۰
- كلمة ختامية
- أولاً - صلاحية الاسلام لسكل زمان ومكان ۲۰۱ - ۲۰۳
- ثانياً - مميزات التشريع الاسلامي ۲۰۴ - ۲۰۵
- الملكة العربية السعودية نموذج طيب ۲۰۶



- ثالثا - بواذر العودة للاجتهاد . . . . . ۲۰۷-۲۰۸  
 رابعا - الفرييون والتشريع الاسلامي . . . . . ۲۱۱-  
 لحة من الدراسة المقارنة عن التطور في الأديان . . . . . ۲۱۲-۲۱۴

### القسم الثاني

## تاريخ النظم القضائية في الإسلام

### مقدمات عن النظم القضائية :

- أولا - النظم القضائية وليس القضاء . . . . . ۲۱۷  
 ثانيا - دراسة النظم القضائية بمد دراسة التشريع . . . . . ۲۱۸  
 ثالثا - الاسلام وموقفه بين العدالة والعفو . . . . . ۲۱۹  
 رابعا - سمو التشريع ودقة النظم القضائية . . . . . ۲۲۲  
 خامسا - التشريع الاسلامي واجب الاتباع . . . . . ۲۲۳  
 سادسا - الخليفة والنظم القضائية . . . . . ۲۲۷

### مؤسسات النظم القضائية في الاسلام :

- الشرطة . . . . . ۲۲۹  
 الحسبة . . . . . ۲۳۲  
 النظر في المظالم . . . . . ۲۳۷  
 الإفتاء . . . . . ۲۴۴

## بحوث عن القضاء

۲۴۶	مكان القاضی	۲۴۶	معنى القضاء
	المساواة بين المتخاصمين	۲۴۸	جلسة القضاء علنية
۲۵۰	في مجلس الحكم	۲۵۲	إجراءات المحكمة
۲۵۴	تسجيل الأحكام	۲۵۵	تنفيذ الأحكام
۲۵۶	الدفع أو الاستئناف	۲۵۷	محاكم غير المسلمين

## بحوث عن القضاة

۲۶۲	ولاية القاضی	۲۶۰	شروط لقاضی
۲۶۸	توجهات للقضاة	۲۶۵	تهيب منصب القضاء
۲۷۲	آداب القاضی	۲۷۰	التزامات القاضی
۲۷۴	الوظائف التي يتقلدها القاضی	۲۷۳	ملابس القضاة
۲۷۹	مرتبات القضاة	۲۷۷	هيئة للقضاة
۲۸۳	قاضی للقضاة	۲۸۲	توارث وظيفة القضاة
۲۸۷	من مشاهير القضاة	۲۸۴	عزل القاضی

## نبذة تاريخية

۲۹۴	. . . . .	القضاء في عهد الرسول
۲۹۵	. . . . .	القضاء في عهد الخلفاء الراشدين
۲۹۶	. . . . .	القضاء في العصر الأموي
۲۹۷	. . . . .	القضاء في عصر النهضة الفكرية
۲۹۸	. . . . .	القضاء بعد عصر النهضة حتى قيام العثمانيين

۳۰۰	.	.	.	.	القضاء في العصر العثماني
۳۰۱	.	.	.	.	بدء تعدد المحاكم واقتباس قوانين غير إسلامية
۳۰۱	.	.	.	.	الاحتلال الأوربي وأثره في القضاء
۳۰۲	.	.	.	.	القضاء بعد الاستقلال

### مصر الحديثة والقضاء

۳۰۳	.	.	.	.	۱ - القضاء : تعيينهم وإعدادهم
۳۰۵	.	.	.	.	مدرسة القضاء الشرعي
۳۰۷	.	.	.	.	۲ - مصدر التشريع والأحكام
۳۱۳	.	.	.	.	۳ - المحاكم بين الوحدة والتعدد

## مقدمة عامة للكتاب

يسرني بالغ السرور أن أقدم الجزء السابع من « موسوعة النظم والحضارة الإسلامية » وهذا الجزء يحوى قسمين كبيرين لموضوعين مهمين هما :

١ - تاريخ التشريع الإسلامى .

٢ - تاريخ النظم القضائية فى الإسلام .

ولعل هذا هو أول كتاب يضم هذين الموضوعين ويربط بينهما ، وقد سار المؤلفون من قبل على الكتابة فى واحد منهما فقط ، بل كان لتاريخ التشريع مدرسة ومؤلفون غير أولئك الذين انجسوا للكتابة والتأليف عن النظم القضائية ، واسكن موسوعة « النظم والحضارة الإسلامية » تمدُّ نطاقها فشمَل الاثنين وتضم المجالين ، ومن الحق أن نقرر أن دراسة تاريخ التشريع ضرورية لمن يدرس تاريخ النظم القضائية ، وأن دراسة تاريخ النظم القضائية تطبيق مهم لدراسة تاريخ التشريع .

وكان من دوافع تأليف هذا الكتاب أن جيلنا شهد بمصر أحداثاً خطيرة ترتبط بالتشريع الإسلامى وترتبط بالقضاء ، وقد كانت الأحداث التى ترتبط بالتشريع بهيجة تدعو للنبطه والتفاؤل ، فقد ارتفعت أصوات كثيرة تدعو للعودة للتشريع الإسلامى وأتباع الشريعة الإسلامىة فى مختلف الشؤون المدنية والجنائية ، مع استمرار الاستفادة بدراسة القانون المقارن ونشط مجمع البحوث الإسلامىة كما نشط الباحثون والمفكرون المسلمون للإعداد لهذا الهدف ، وأرجو أن يكون هذا الكتاب لبنة فى صرح هذا العمل .

وإذا كانت الأحداث التى ارتبطت بالتشريع الإسلامى فى جيلنا بهيجة

وسارة ، فإن الأحداث التي ارتبطت بالقضاء كسيفة وحزينة ، ومجافية لما عرف من رسوخ وثبات عن قدسية للمدالة ، وقدسية للقضاء في التراث الاسلامي ، فقد شهد - للأسف - عهد عبد الناصر هجوماً غاشماً على ممثلي للمدالة ، وانحرف هذا الهجوم إلى أخطأ درجة عندما استعمل سلاح الضرب واللكم ، ولم يكن ذلك مع إنسان عادي ، بل مع السنهوري ، الرجل الذي كان يشغل أهم منصب في نطاق المدالة ، وهو منصب رئيس مجلس الدولة ، والمعلم الأكبر لحشدهم من القضاة ورجال القانون<sup>(۱)</sup>

وشهد هذا العصر أيضاً شيئاً قام به عبد الناصر ولم نعرف قط أن حاكماً آخر قام به ، وهو فصله رجال القضاء جميعاً ، ثم إعادة من رأى عودته ، وترك عدد كبير خارج ساحة القضاء بدون ذنب يستحق هذا التصرف .

ورغبة في عدم الخوض في أمور السياسة بهذا الكتاب الذي يدرس جانباً حضارياً سأحاول بقدر الطاقة ألا أفصل الحديث هنا عن موقف عبد الناصر من القضاء والقضاة ، مكتفياً بما ذكرته هنا ، ومكتفياً بإشارة عابرة في الدراسات التالية عند الضرورة ، وتاركا التفاصيل عن أعمال عبد الناصر إلى مكانه في التاريخ ، وقد دونت ذلك في جزأين من « موسوعة التاريخ الاسلامي » وهما الجزء التاسع والعاشر عن :

- ثورة ۲۳ يوليو من يوم إلى يوم .

- مصر في حربين ( ۶۷ - ۷۳ ) دراسة مقارنة .

« تاريخ مصر الحقيقي الذي سبب الهزيمة وحقق النصر » .

ومن العجيب أن كليات الشريعة والقانون والحقوق بالبلاد الاسلامية

(۱) في الجزء العاشر من موسوعة التاريخ الاسلامي (مصر في حربين) أوردنا

الوثائق المرتبطة بهذا العدوان .

لاندرس تاريخ القضاء ، أو قل - هل أحسن تقدير - لا تدرسه كما ينبغي ، والحق أن تاريخ لتنظيم القضائية في الاسلام تاريخ يجمع بين الشرف والسؤدد من جانب ، وبين المكانة العلمية والتجربة الرائدة من جانب آخر ، وسيقدم تاريخ القضاء للطلاب نهجا عظيما وفائدة واسعة ، وسيحس الطالب بفخر حينما يرى مواقف أجداده ، وما بذلوه من جهد لتحقيق العدالة والتزام الانصاف ، وأرجو أن يكون هذا الكتاب من الوسائل التي تربط الجيل الجديد بالمثل والقيم التي غرسها الأجداد والأسلاف .

والله المسئول أن يرفع بهذا الكتاب مؤلفه وقارئه وهو نعم المسئول ونعم الحبيب .

دكتور أسمر سلمي

المعادي في الرابع من ديسمبر سنة ١٩٧٥

القسم الأول

# تاریخ التشریح الاسلامی





## مقدمة

كان « تاريخ التشريع الإسلامي » من العلوم التي طُلبَ إلى أن أُدرِّسها لطلاب الجامعة الإسلامية الحكومية بجوكجا كرتا ، بإندونيسيا في العقد السادس ( الخمسينات ) من هذا القرن ، وقد استجبت لهذا الطلب ، فقد كنت حريصاً أن أخدم الإسلام والمسلمين على أوسع نطاق ، وجمعت ما استطعت جمعه هناك من المصادر الأصلية ومن المراجع التي كتبها الباحثون في العصر الحديث ، وأخذت أدرس الموضوع وأضع تخطيطاً لمذكرة أقدمها للطلاب ، واستطعت بعد شيء من الجهد أن أخرج مذكرة تسكفي الغرض المطلوب وتوفي بالحاجة .

ثم حدث شيء استلزم مزيداً من الجهد ، فقد زارني بعض طلاب جامعة « كاجه مادا » وهي جامعة إندونيسية لـتختلف الدراسات النظرية والعملية ، وبكلية الآداب فيها قسم صغير للدراسات الإسلامية ، وكان يقوم بتدريس « تاريخ التشريع الإسلامي » بهذا القسم مدرس غير مسلم تلقى علومه في هولندا ، ويتخذ من المصادر الهولندية أساس دراسته لأنه لا يعرف اللغة العربية ، وكان هذا المدرس قد أخرج مذكرة صغيرة لهذه المادة ، وقد أطلعت على هذه المذكرة فوجدتها لاتعبر من قريب أو بعيد عن تاريخ التشريع الإسلامي ولا عن أسسه أو أهدافه ، فأعدت النظر في مذكرتي لأجعلها كتاباً يعم نفعه ويعتمد عليه الطلاب والباحثون في كل مكان ، وتم لي ذلك بعون الله ؛ وأصبحت المذكرة كتاباً واسع الانتشار في تلك المفاطق ، وطبع عدة مرات باللغة الإندونيسية والمسايزية .

وعدت من إندونيسيا سنة ١٩٦١ وانفمست إثر عودتي في عمل علمي

صاحب ، أنجزت خلاله عدة أجزاء من موسوعة التاريخ الإسلامى ، وعدة أجزاء من موسوعة النظم والحضارة الإسلامية ، وعدة أجزاء من سلسلة مقارنة الأديان ، ومن أجل هذا تأخر دور هذا الكتاب الذى يمثل الجزء السابع من موسوعة النظم والحضارة الإسلامية .

واستمر الحال على ذلك أكثر من خمس عشرة سنة ، ولكنى كنت خلال هذه المدة أنعرض لسؤال مهم من عدد كبير من الطلاب والزائرين الإندونيسيين الذين يفدون للقاهرة ، فقد كان هؤلاء يهتمون بالحصول على كل كتبي باللغة العربية ، وكانوا لا يجدون بينها كتابى عن « تاريخ التشريع الإسلامى » فكانوا يسألوننى عن سبب عدم طبعه ويأجرون فى طبعه باللغة العربية .

وتحيتُ فرصة لأعود لهذا الكتاب بالمراجعة والدراسة ، وما إن بدأت العمل حتى وجدتني مع كتاب الله الكريم ، وهو بطبيعة الحال المصدر الأول للتشريع ، ومعايشة كتاب الله مقعة لا تعدلُها متعة ، فرحت أنهل من هذا البحر الفياض وأقرأ عنه ما كتبه بعض السابقين ، وأمضيت مع هذه الدراسة أطيب وقت يمضيه كاتب يمارس التأليف .

ولم أكن أعرف وأنا أباشر هذا العمل أن فى ضمير الغيب دافعا جديدا لإكمال هذه الدراسة ، فبعد أن بدأت فى مراجعة الكتاب بألام لا تتجاوز الأسبوع اتصل بى الأستاذ الدكتور أحمد عزت عبد الكريم رئيس الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، وذكرك لى أن الجمعية ستقيم فى مطلع عام ۱۹۷۶ ندوة عن الإمام السيوطى بمناسبة مرور حوالى خمسة قرون على ازدهاره ونشاطه بمصر وبالعالم الإسلامى ، وطلب إلى الاشتراك فى هذه الندوة

على نحو ما فعلتُ في الندوة السابقة التي عقدتها الجمعية عن الجبرتي ، وطالب الأستاذ الدكتور عزت عبد الكريم أن أختار الموضوع الذي أراه عن السيوطي ، وكان «الاتقان في علوم القرآن» وكتبُ أخرى للامام السيوطي أمامي وأنا أراجع كتاب «تاريخ التشريع الإسلامي» وأضيف إليه ، وبعد تفكير لم يطل أمده استقر رأبي على أن أكتب عن «السيوطي والدراسات القرآنية» فقد خطر لي أن أغلب الزملاء من أعضاء الجمعية التاريخية ربما يتجهون إلى دراسة الفكر التاريخي عند السيوطي ، أما أنا فقد وجهت كتاب «تاريخ التشريع الإسلامي» لهذا الاختيار ، وبخاصة أن للسيوطي مجموعة مهمة من الكتب في الدراسات القرآنية ، أهمها :

- ١ - الإتقان في علوم القرآن
- ٢ - الإكليل في أسباب التنزيل
- ٣ - لباب المفقول في أسباب النزول
- ٤ - متشابه القرآن
- ٥ - مفهعات الأقران في مبهمات القرآن
- ٦ - معترك الأقران في إيجاز القرآن .
- ٧ - تفسير الجلالين (بالاشتراك)

وبدأت أجمع ما ليس عندي من هذه الكتب وأطالعها ، وفتح هذا العملُ البابَ لمزيد من الدراسة التي أتاحت لي الفرصة لمزيد من معايشرة كتاب الله الكريم ومعايشرة بعض ما كتب عنه ، وهذا بطبيعة الحال شرف عظيم نلتُه وسعدت به .

ثم طرأت خطوة جديدة هي أن آراء السيوطي في بعض اللروضات

استلزمت العودة لمراجع أخرى كثيرة ، وذلك للمقارنة ولاستكمال خطوات البحث ، وكل هذا أثرى كتاب « تاريخ التشريع الاسلامي » ، وأضاف إليه ما يستحقه من فكر وتفاصيل .

وهكذا تجددني - أيها القارئ الكريم - قد مرت في طريق خطته يد القدر ، وهياته عناية الله ، فقد انجوت في هذه الأيام تنفيذاً لإحساس لا أعرف مصدره إلى هذا الكتاب بالدراسة والتنقيح ، ووجهي الكتاب لاختيار موضوع معين عن السيوطي ، وساعد هذا الموضوع في تحقيق الأمل في تطوير هذا الكتاب إلى غاية أمثل ، فاللهم لك الفضل والشكر ومنك السداد والتوفيق ، وما توفيتي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

دكتور أحمد سلمي

المعادي في الرابع من ديسمبر سنة ١٩٧٦

## القضاء عند العرب قبل الإسلام :

نتحدث عن القضاء عند العرب قبل الإسلام حديثا قصيرا لما له من صلة بالشرع الإسلامي ، فقد ألغى الإسلام بعض القوانين التي كان متعارفا عليها قبله ، وأقرّ البعض وعدّل البعض كما سنرى فيما بعد .

وكان العرب في الجاهلية بدوا ليست لهم حكومة ولا قوانين ، وكانوا ينقسمون إلى قبائل ، وتنقسم القبائل إلى بطون وأخاد وعشائر ، وكانت كل قبيلة تكوّن وحدة متعاونة متكاتفه ، وكان شيخ القبيلة هو صاحب السيادة فيها ، وهو الذي يقودها في الحرب ، ويتولى تمثيلها لدى القبائل الأخرى ، كما كان هو الذي يتولى القضاء والفصل في الخصومات التي تحدث بين أبنائها بعضهم والبعض الآخر .

وكان شيخ القبيلة في قضائه يتبع العرف والتقاليد ، كما كان يستمد قوته من القبيلة نفسها ، فليس له جيش ولا سلطة مادية يعتمد عليها ، فإذا تمرد شخص على حكمه لا يملك الشيخ فرض الحكم عليه ، وكل ما يحصل للمتمرد أن يتعرض لغضب الناس وسخط أفراد القبيلة ، وقد يهجر القبيلة وينضم لأمثاله من المتمردين على نظم القبائل .

فإذا كان الخلاف بين قبيلتين ، واتفقتا على الاحتكام فإن القبيلتين تلجآن إلى أحد الرجال الأفاضل من العرب الذين عرفوا ببعده النظر وسعة الفكر من أمثال أكتهم بن صيفي وعامر بن الظرب ، ويذكر الأصفهاني أن أكتهم بن صيفي كان في أيامه قاضي العرب ، ويذكر الميداني عن عامر بن الظرب أنه كان

من حكماء العرب لا يعدل العرب يفهمه فهما ولا بحكمه حكماً<sup>(١)</sup>.

وكان هناك كذلك للكهنة ، وكان الناس يلجأون إليهم في القضايا التي تحتاج إلى فكر غيبي لا اعتقاد العرب أن للكاهن تابعا من الجن بطلعه على ماخفي على الناس ، ومن هؤلاء سطيح الذئبي ، وقد بطل أمر الكهانة بمنع الشياطين من استراق السمع كما جاء في قوله تعالى ﴿ وإنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع فمن يستمع الآن يجد له الآن شهابا رصدا ﴾<sup>(٢)</sup>.

وحظيت مكة من بين الجزيرة العربية بشيء من الدقة في نظامها القضائي فقد كانت مقصد الناس من كل فج لزيارة البيت الحرام الذي بناه إبراهيم ، وأحس أهل مكة بأن من واجبه أن يؤمنوا بالحياة في بلدهم وأن يؤمنوا أولئك الحجاج الذين يتقاطرون على مكة فينفقون المال ويسببون الرخاء ، حتى يمتد بهم الأمن والدعة إلى القيام بالحج ، ومن هنا نظمت أمور الحجابة والسقاية والرفاة والندوة والقضاء وغيرها ، ووزعت على البطون ، واجتمعت كافة قريش في « حلف الفضول » على ألا يُظلم بمكة غريب ولا قريب ، ولا حر ولا عبد إلا كانوا معه حتى يأخذوا له حقه من أنفسهم ومن غيرهم ، كما أسندت إلى أبي بكر قبل الإسلام أمور تتعلق بالقضاء كتقدير الديات والمغارم .

وكان التشريع في يثرب راقيا كذلك بسبب وجود اليهود بها ، فقد أخذ هؤلاء من التوراة وشروحا بعض الأحكام .

مصادر التشريع في الجاهلية وأمتد منه :

كان القضاء في العصر الجاهلي يرجع كما قلنا إلى عرف القوم وتقاليدهم التي

(١) انظر القضاء في الإسلام للاستاذ إبراهيم نجيب ص ٢١ و ٢٧

(٢) سورة الجن الآية التاسعة

كوتها تجارهم أحيانا ومعقداتهم أحيانا أخرى ، كما كان في بعض الأحيان يتصل بها وصلهم عن طريق اليهودية . ولما كانت تلك مصادر التشريع كان هناك اختلاف واضح في القوانين المتبعة عند القبائل المختلفة بسبب اختلاف التقاليد والعادات والتجارب .

ومن أمثلة نظمهم جواز الجمع بين الأختين ، وزواج الابن امرأة أبيه أو عضلها أى منعها من الزواج ، وجواز الطلاق ، وعدم تحديد مرات الطلاق ، وفي الإرث كانوا لا يورثون الأولاد الصغار ولا النساء وكان الابن المتبنى يرث .

وكانت الملكية عندهم بالقهر والميراث والوصية والهبة ، وكان الربا شائعا . وفي الحدود كانوا يقطعون لسان القاذف ، ويدي الجاني ، كما كان أهل المذنب يؤخذون بحنايته ويحاسبون عليها .

ومن الملاحظ أن الاسلام لما جاء ألغى أكثر هذه القوانين وعدل بعضها وأقر بعضها كما قلنا من قبل .

وكان المسلمون يسرون في مطلع الإسلام تبعاً للقوانين التي كانت متبعة قبل الإسلام حتى يرد ما يبطلها أو يعدلها ، بل إن من المسلمين من ظن في العهد الأول بالمدينة أنه من الممكن أن ياجأ للكاهن ليقضى في خلاف وقع بينه وبين شخص آخر من اليهود ، فنزل قوله تعالى : ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ؟ ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون ﴾ <sup>(١)</sup> . وقوله تعالى : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً ﴾ <sup>(٢)</sup> .

(٢) سورة النساء الآية ٦٥ .

(١) سورة المائدة الآية ٥٠ .

ویبدو أن هاتین الآیتین هما أول ما أُلزم المسلمین بالتقاضی تبعاً للقوانین الإسلامية واللجوء إلى الرسول لیحكم بینهم .

وقد أشارت الآیة الأولى من هاتین الآیتین إلى المصدر الأول من مصادر التشريع الإسلامي وهو القرآن الکریم کلام الله ، كما أشارت الآیة الثانية إلى المصدر الثانی من مصادر التشريع وهو موقف الرسول أو الحديث الصحیح ، وقد آن لنا بهذا أن نتحدث عن مصادر التشريع الإسلامي .

### مصادر التشريع الإسلامي

فی عهد الرسول صلی الله علیه وسلم كانت مصادر التشريع الإسلامي ثلاثة :

۱ - القرآن الکریم .

۲ - الحديث الشریف .

۳ - الاجتهاد .

فسكان القاضي تعرض عليه القضية فإن وجد عنها شيئاً في كتاب الله قضى به ، وإن وجد حديثاً عن الرسول اتبعه ، وإن لم يجد قرآناً ولا حديثاً اجتهد وفكر وعمل بما يهديه إليه اجتهاده وفكره .

وبعد وفاة الرسول وُجِدَ نوع مهم من مصادر التشريع واحتل المسكان الثالث بعد القرآن والحديث وهو إجماع الصحابة وذلك لأن إجماع الصحابة هو في الحقيقة اجتهاد مجموعة من أساطين الشريعة ، ومن هنا سبق اجتهاد الفرد ، فالقاضي بعد هذا أصبح إذا عرضت عليه قضية يبحث عن حل لها في القرآن أو الحديث أو الإجماع ، فإن لم يجد اجتهاد ، وعمل بما يهديه إليه اجتهاده .

والاجتهاد الفردي أدى إلى حدوث مذاهب مختلفة فقد كان العلماء يلتقون



أحيانا ويختلفون أحيانا أخرى ، وشاعت مذاهب كبيرة لهؤلاء العلماء فيما اتجهوا إليه ، وانقرضت بعض هذه المذاهب وبقي بعضها ، ثم إن ما بقي منها قد كان أحيانا قليل الأتباع أو كثير الأتباع ، ومن أشهر المذاهب التي ينفصوى تحتها أغلب المسلمين السنيين في العهد الحاضر المذاهب الأربعة : مذهب أبي حنيفة ومذهب مالك ومذهب الشافعي ومذهب أحمد بن حنبل .

وقد اتفقت هذه المذاهب في الأخذ بالقرآن الكريم وما صح من أحاديث الرسول ، واختلفت فيما يتعلق بقياس مسألة على أخرى . وقال أبو حنيفة بجواز الاستحسان أى أن يتبع لإحساسه ولو بدون دليل إذا لم يوجد دليل قاطع ، وقال مالك بأنه عند عدم الدليل يمكن الأخذ بالمصالح المرسله ، أى بما فيه مصلحة الناس ، وسنشرح ذلك فيما بعد .

وقد دُوت مذاهب هؤلاء الأئمة ، دونوها بأنفسهم أو دونها تلاميذهم ، واستسكان المسلمون غالبا منذ عهد الأئمة لهذه المذاهب بل إنهم أصبحوا لا يعودون للقرآن أو الحديث بل يلجئون لهذه المذاهب كما حدث لهم أمر ، وذلك استسلام لا يتناسب مع تطور الاسلام وأعمال السلف الصالح ، وقد روى عن أحمد بن حنبل أنه سئل عن رأيه ورأى الأوزاعي في بعض المسائل فقال : لا تأخذوا عنا ولكن خذوا من المصدر الذى أخذنا منه ، خذوا من القرآن والحديث .

وقد هبت في العصر الحاضر موجة تدعو إلى إعمال الفكر والعودة للقرآن والحديث والاجتهاد فيما جد من مشكلات ، أو فيما تغيرت فيه الظروف ، وإن استدعى الاجتهاد مخالفة هؤلاء الأئمة فيما دونوه .

من التقلير الى الاجتهاد :

ومن الملاحظ أن فكرة العودة للاجتهاد كانت غير موجودة حتى أوائل هذا القرن ، ثم هتف بها الامام محمد عبده فاستمظمها الجامدون ، ولكنها سارت تحيو ثم استقامت وتحدث كبار العلماء علانية بوجوب الاجتهاد ، وكثير المشجعون لهذه ، الفكرة وتلك مرحلة أخرى من مراحل الاجتهاد ، ولكنها في الواقع مرحلة غير عملية لأن الذين يقولون بالاجتهاد لم يجتهدوا فعلا ، إلا في مسائل قليلة سنشير إليها فيما بعد ، ولعل الاجتهاد الكامل خطوة أخرى آن لها أن تجيء لترينا رأى الاسلام فيما جدّ من أحداث لم يعالجها الأئمة فيما كتبوه ، كعاملات البنوك وبيع الأسهم وكالشركات الحديثة والبورصة وغير ذلك .

مصادر التشريع عند الشيعة :

للاشيعة رأى خاص تجاه مصادر التشريع إذ وجد عندهم نوع جديد من مصادر التشريع الإسلامى يسبق الإجماع والاجتهاد وهو قول الإمام ، وكان قول الإمام ملزما لأنه — فيما يمتدنون — يوحى إليه ، وعقيدة الإجماع للإمام أغفت الشيعة عن الإجماع والاجتهاد ، إذ لا داعى لهما مع إمكان الاتصال بالله عن طريق الأئمة لمعرفة الحل الصحيح للمشكلات التى تظهر بعد وفاة الرسول ، ولم يبق رجال الشيعة بغير أبناء طائفتهم فى رواية حديث الرسول ، ومن هنا أصبحت مصادر التشريع عندهم :

١ - القرآن الكريم ( على أن يتبع فى تفسيره رأى أئمة المفسرين من الشيعة ) .

٢ - حديث الرسول الذى رواه شيعى .

٣ - قول الامام .

والآن أصبحت معنا سلسلة تاريخية عن مصادر التشريع الاسلامي وهي :

- ۱ - القرآن الكريم .
  - ۲ - الحديث الشريف .
  - ۳ - الاجتهاد الفردي أو الرأي .
  - ۴ - القياس .
  - ۵ - الإجماع .
  - ۶ - الاستحسان .
  - ۷ - المصالح المرسلة .
  - ۸ - التشريع عند الشيعة .
  - ۹ - المذاهب الأربعة .
  - ۱۰ - التشريع بعد عصر المذاهب الأربعة .
- وسنتكلم عن كل منها كلمة قصيرة أو طويلة حسب أهميته ، ثم نورد كلمة ختامية عن :

أولا : التشريع الاسلامي وصلاحيه الاسلام لكل زمان ومكان .

ثانيا : مميزات التشريع الاسلامي .

# القرآن الكريم

كلمة عامة :

القرآن الكريم كتاب الله الذي « لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه »<sup>(١)</sup> والذي قال الله سبحانه وتعالى عنه « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون »<sup>(٢)</sup> .

وقد نزل القرآن على الرسول منذ بدء البعثة إلى قبيل وفاة الرسول ، فاستغرق نزوله اثنتين وعشرين سنة وثلاثة شهور تقريبا ، وابتدأ القرآن بالآيات الكريمة من سورة العلق « اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الإنسان من علق ، اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم »<sup>(٣)</sup> وختم القرآن بالآية الكريمة « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً »<sup>(٤)</sup> . ونزل القرآن كله بين ذلك الافتتاح وتلك الخاتمة .

وما سبق يتضح أن بعض القرآن نزل في مكة والبعض الآخر نزل في المدينة وهناك ملامح خاصة لما نزل هنا وهناك ، نبرزها فيما يلي :

أولا - ما نزل في مكة من القرآن الكريم يقدر بنحو ثلثيه ، ويسمى المسكى ، وما نزل في المدينة يقدر بنحو الثلث ويسمى المدني ، والسور التي نزلت بالمدينة هي البقرة - آل عمران - النساء - المائدة - الأنفال -

(٢) سورة الحجر الآية التاسعة .

(١) سورة فصات الآيات ٤٢

(٤) سورة المائدة لآية الثالثة

(٣) سورة العلق الآيات ١ - ٥ .

التوبة - الحج - النور - الأحزاب - القتال - الفتح - الحجرات -  
الحديد - المجادلة - الحشر - المتحفة - الصف - الجمعة - المناقون -  
التغابن - الطلاق - التحريم - الفتح .

ثانياً - آيات السور المسكية قصار في الجملة وآيات السور المدنية طوال في  
الجملة ، فجزء قد سمع كله مدني وعدد آياته ١٢٧ وجزء تبارك مكي وعدد  
آياته ٤٢١ .

ثالثاً - خطاب الجاهير في السور المسكية يغلب أن يكون بقوله تعالى :  
« يا أيها الناس » لأن الله قصد أن يخاطب الناس جميعاً ليدعوهم لدخول الدين  
الجديد ، أما في السور المدنية فيغلب أن يكون الخطاب بقوله تعالى : « يا أيها  
الذين آمنوا » لأن كثيراً من آيات القرآن التي نزلت بالمدينة كانت للتشريع ،  
والتشريع الإسلامي من زواج وميراث وحدود وغيرها خاص بالمسلمين فاتجه  
الخطاب لهم .

رابعاً - إذا تتبعنا الآيات المسكية نلاحظ أنها تكاد تخلو من الحديث  
عن التشريع في المسائل المدنية والأحوال الشخصية والجناحية ، وإنما تنحصر على  
أصول الشريعة والدعوة إلى هذه الأصول كالإيمان بالله ورسوله واليوم الآخر ،  
والأمر بمكارم الأخلاق كالعدل والاحسان ، والأمر بالمعروف وتجنب مساوئ  
الأخلاق كالقتل ووأد البنات والتطفيف في السكيل والميزان ، بل إن ما شرع في  
مكة من عبادات كالصلاة والصوم والزكاة لم يكن على التفصيل والبيان الذي  
عرف في المدينة ، فالزكاة في مكة كانت بمعنى الصدقة والإنفاق في سبيل الخير  
من غير تحديد جزء معين أو نظام خاص ، والصلاة لم تأخذ في مكة وصفها  
الحالي بأوقاتها ونظمها ، وسورة الأنعام من أهم السور التي يمكن أن تعتبر  
نموذجاً لاتجاه القرآن في مكة .

أما التشريع في الأمور المدنية كالبيع والإجارة والربا ، والأمور الجنائية كالقتل والسرقة ، والأحوال الشخصية كالزواج والطلاق والميراث ، فقد جاءت بتفاصيلها في السور المدنية ، وسورة البقرة والنساء مثل واضح لاتجاه القرآن في العهد المدني .

وآيات القرآن وهي حوالى ۶۰۰۰ ( هناك خلاف قليل في عدد آيات بعض الصور ) منها ۳۳۰ آية تقريبا للتشريع موزعة على النحو الآتى تقريبا .

۱۴۰ آية في العبادات

۷۰ الأحوال الشخصية ( زواج - طلاق - ميراث - وصية - حجر )

۷۰ المجموعة المدنية ( بيع - رهن - إجارة - شركة - تجارة - دين )

۳۰ العقوبات والجنائيات

۲۰ القضاء والشهادة

۳۳۰

## معلومات مهمة عن القرآن الكريم

أوضحنا آنفا أن القرآن الكريم هو المصدر الأول للتشريع الإسلامى ، والمرجع الرئيسى الذى تؤخذ منه الأحكام ، ويجدر بنا أن نتدارس من عدة وجوه هذا الكتاب المجيد ، ليتبين لنا مكان الصدارة الذى يحمله كتاب الله العظيم بين مصادر التشريع .

طريقة الوعى :

أورد الإمام البخارى حديثاً شريفاً عن طريقة الوعى نصه كالاتى :

حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين رضی الله عنها أن الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، كيف يأتيك الوحي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس ، وهو أشده علي ، فيفصم عني ( ينفصل ) وقد وعيت عنه ما قال <sup>(۱)</sup> وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول .

ولا يتحتم في هذه الحالة أن يتجرد جبريل من روحانيته ، أو أن يتقلب رجلاً ، بل المعنى أن يظهر بتلك الصورة البشرية بصفة مؤقتة وذلك أنساً للرسول .

ويورد الإمام السيوطي طريقاً آخر هو أن ينخلع الرسول من الصورة البشرية إلى الصورة التي عليها جبريل أي الصورة الملائكية ويأخذ القرآن من جبريل ، ولا يستلزم هذا أن يغيب جنان الرسول عن الوجود آنذاك <sup>(۲)</sup> .

وقالت عائشة رضی الله عنها - ۱ : لقد رأيت الرسول ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد ، فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقاً <sup>(۳)</sup> .

نزول القرآن :

أخرج الحاكم والبيهقي وغيرهما عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس قال أنزل

(۱) لم يشرح الامام البخاری قوله عليه السلام « مثل صلصلة الجرس » ولعل المعنى أن اصواتها صاخبة تنوأل . وقد أعطى الله قدرة للرسول ليفهم مدلولها ، وقرأ كيفيات

الوحي في الإتقان للسيوطي ج ۱ ص ۷۶

(۲) الأتقان في علوم القرآن ج ۱ ص ۷۴ .

(۳) البخاری ج ۱ باب بدء الوحي

الله القرآن من الملائحة الأعلى جملة واحدة في ليلة القدر عام البعثة إلى سماء الدنيا ، ثم أخذ ينزل بعضه في إثر بعض من سماء الدنيا إلى الرسول ، وذلك ما تقرره الآية الكريمة « انا أنزلناه في ليلة القدر<sup>(١)</sup> » وقيل إن إنزاله من الملائحة الأعلى ليلة القدر كان إلى السفرة السكانيين ، أو إلى جبريل الذي أخذ يزله تبعاً لأمر الله على مرات .

وقيل أن المراد بالآية الكريمة أن إنزاله لإبداً ليلة القدر ، أو أن ما ينحصر كل عام منه كان ينزل في ليلة القدر من ذلك العام ثم ينجمه جبريل بعد ذلك تبعاً لأمر الله<sup>(٢)</sup> .

وكانت الآية أو الآيات تنزل على الرسول ، وكان الرسول لا يقرأ ولا يكتب ، قال تعالى :

« وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تحطه بيمينك »<sup>(٣)</sup> ، ولهذا كان الرسول يحفظ الآيات التي تنزل عليه ، بل ربما تعجل تلاوتها حتى لا يفتيب عنه شيء منها ، في حين أن جبريل يكون لم يفته بعد من تلاوة ما جاء به ، ولهذا نزل قوله تعالى : ﴿ ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يلقى إليك وحيه ﴾<sup>(٤)</sup> وقوله : ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به ، إن علينا جمعه وقرآنه ﴾<sup>(٥)</sup> وقوله : ﴿ سنقرئك فلا تنسى ﴾<sup>(٦)</sup> . وقوله ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾<sup>(٧)</sup> .

(١) سورة القدر الآية الأولى

(٢) السيوطي : الإنقان في علوم القرآن ج ١ ص ٦٨ - ٦٩

(٣) سورة المنكسبوت : الآية ٥٨ (٤) سورة طه : الآية ١١٤ .

(٥) سورة القيامة : الآيات ١٦ - ١٧ .

(٦) سورة الأهل : الآية السادسة (٧) سورة الحجر . الآية التاسعة .



وقد بعثت هذه الآيات الطمأنينة في نفس الرسول ، ووثق أن القرآن لن يضيع، فهذا في تلقى الوحي والاستماع للتنزيل.

وكان إذا ما انتهى الوحي أخذ الرسول يقرأ لأصحابه ما نزل عليه ، وأمله على كتاب الوحي الذين تخصصوا في الكتابة له ، ومن هؤلاء عثمان بن عفان ، وعلى بن أبي طالب ، وزيد بن ثابت وغيرهم وكان هؤلاء يكتبون القرآن على عسيب النخل أو الجلد أو العظام أو الحجارة الرقيقة ، وكانوا يكتبون نسخة تحفظ عند رسول الله ، ونسخة أخرى تبقى معهم يقرءون منها ويعلمون الناس ، ولكن حفظ القرآن في صدر الاسلام اعتمد أكبر اعتماد على ذاكرة الحفظ التي كانت قوية عند العرب ، فكان الرسول يحفظ ما ينزل عليه عن ظهر قلب كما كان الصحابة أيضاً يفعلون ذلك ، وبخاصة الطبقة التي أطلق عليها لقب الحفَّاظ لحفظهم القرآن .

أسماء السور :

أسماء السور أخذت في الغالب من مطلع السور مثل سورة الأنفال لأن مطلعها قوله تعالى « يسألونك عن الأنفال » وسورة الاسراء لأن مطلعها « سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً » وهكذا ، وهناك سور أخذت تسميتها من أشياء لم تذكر في أولها كسورة البقرة وآل عمران ، لأن قصة البقرة ذكرت بعد ٦٦ آية ، وقصة آل عمران بعد ٣٣ آية وهكذا ، ولعل سبب التسمية أن آيات قصة البقرة وردت أولاً فسميت بها السورة ، ثم وردت الآيات التي سبقت قصة البقرة بعد التسمية ، ولعل التسمية تكون بسبب أهمية موضوع معين بالسورة .

وهل كانت تسمية السور توقيفية أو كانت من اجتهاد الرسول ؟ يتجه

أغلب العلماء إلى اعتبار هذه التسمية توقيفية<sup>(١)</sup> لأن جبريل - كما سيأتي - كان يدل الرسول على السورة التي تضاف إليها الآيات الجديدة ، وعلى موضع هذه الآيات من السورة ، فلا بدَّ أن يكون هناك اتفاق بين الرسول وبين جبريل على التسمية .

ويقلب أن يكون للسورة اسم واحد ، ولكن هناك سور متعددة لها أكثر من اسم ، ومن هذه سورة الفاتحة التي عدَّد السيوطي لها خمسة وعشرين اسماً كالكانية والحمد والتفويض ، ومن السور التي لها أسماء متعددة سورة براءة التي تسمى أيضاً التوبة ، وغافر التي تسمى المؤمن ، ومحمد التي تسمى القتال ، واقتربت التي تسمى القمر وغيرها<sup>(٢)</sup> .

#### ترتيب الآيات والسور :

كان الرسول يدل كتَّاب الوحي على السورة التي ستضاف إليها الآية أو الآيات الجديدة ، وعلى موضع هذه الآيات من السورة ، ومن هنا فن المنفق عليه أن ترتيب آيات السور توقيفي أي من عند الله بلفظه رسوله عن طريق جبريل ، وكان جبريل من حين لآخر يقرأ السورة كلها إذا اكتملت أمام الرسول حتى يتم التأكد من دقة نسجها وموافقها لما في اللوح المحفوظ ، وكان الرسول من حين لآخر يقرأ السور التي اكتملت في خطبة الجمعة أو في الصلاة ، وكان ذلك يشبه المراجعة يقوم بها الرسول للحفاظ<sup>(٣)</sup> .

هذا وهناك سور نزلت كلها مرة واحدة وهي كثيرة منها الفاتحة

(١) السيوطي : الاتقان ج ١ ص ٩٠

(٢) السيوطي : الاتقان ج ١ ص ٩٠ - ٩٥

(٣) الاتقان في علوم القرآن ج ١ ص ١٠٩

والاخلاص ، والكوثر ، وتبت ، ولم يكن ، والنصر ، والمعوزتان ، والمرسلات ،  
والصف ، والأنعام<sup>(۱)</sup> .

وكان الرسول في شهر رمضان من كل عام يقوم بمراجعة عامة وتلاوة  
الآيات التي نزل بها الوحي مرتبةً ، وكان ذلك يتم في حضور جبريل ، فلما كان  
العام الأخير من حياته صلى الله عليه وسلم راجع عليه جبريل القرآن مرتين ،  
وكان القرآن قد اكتمل ، فكانت المراجعة شاملة وكاملة وقد أحسَّ الرسول  
من هذه المراجعة على هذا النحو أن أجله قد قارب النهاية<sup>(۲)</sup> .

أما ترتيب السور فقد اختلف العلماء فيه ، فمنهم يراه توقيفياً كذلك  
وقدرت عثمان مصحفه على ذلك وتبعه كل الناس ، ومنهم من يرى أنه اجتهاد  
من الصحابة ، وعلى العموم فقد أصبح لازماً ، ولا يجوز طبع المصحف على غير  
هذا الترتيب ، أما القراءة فيجوز للقارئ أن يقرأ سورة ثم يقرأ أخرى  
بدون ترتيب .

### سبب النزول وأهميته :

نزل القرآن على قسمين : قسم نزل ابتداءً وهو الأكثر ، وقسم نزل عقب  
واقعة أو سؤال ، وهذا القسم الأخير يستحق دراسة واهتماماً ، وامل هنا مكان  
دراسته لأنه مرتبط بنزول الآيات أي بالموضوع الذي سبق الحديث عنه ؛  
وقد كتب السيوطي كتاباً خاصاً في هذا الموضوع عنوانه « لباب النقول  
في أسباب النزول » استعرض فيه أكثر سور القرآن الكريم ، وذكر ما عرف  
من أسباب نزول كثير من الآيات ، وسنقتبس من هذا الكتاب ومن ومن  
« الإتيان » بعض اللمحات المفيدة ، يقول رحمه الله :

دراسة أسباب النزول تكشف عن معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع

(۱) للرجع السابق ص ۶۳ - ۶۴

(۲) دكتور محمد عبد الله دراز . مدخل إلى القرآن الكريم ص ۳۶

الحکم، وتساعد على تفسير الآية<sup>(۱)</sup> كما تخصص الحكم به عند من يرى أن العبرة بخصوص السبب، مع ملاحظة ما عليه الأكثر من أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وتريفاً كذلك أن اللفظ قد يكون عاماً ويقوم دليل على تخصيصه بسبب معرفة سبب النزول، وقال ابن تيمية إن سبب النزول، يساعد على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالسبب، ونورد على ذلك مثلاً، هو أن مروان ابن الحكم قرأ قوله تعالى « لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا، ويحبون أن يُحْمَدُوا بما لم يفعلوا، فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب »<sup>(۲)</sup>، وأشكل عليه فهم الآية، وقال: لئن استحق كل امرئ العذاب إذا فرح بما فعل، وأحب أن يحمد بما لا يفعل، فإننا جميعاً سنعذب، ولكن ابن عباس وضح له أن الآية نزلت في أهل الكتاب حينما سألهم الرسول عن شيء، فسكتوه عنه اعتزازاً به، وأخبروه بغيره، فحمدهم دون أن يعرف كذبهم، وفرحوا بهذا الحد.<sup>(۳)</sup>

وهناك نماذج كثيرة يكون سبب النزول مُعيناً على فهم الآية كذلك ومن ذلك قوله تعالى: « فأينما تولوا فثم وجه الله »<sup>(۴)</sup> فإنها نزلت في صلاة المنافلة، وقت السفر، أو فيمن صلى بالاجتهاد وبان له الخطأ، ولولا معرفة سبب النزول لما كان استقبال القبلة واجباً.

وقد تحدثنا آنفاً عن أن الصحيح أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فقد نزلت آيات في أسباب، وانفق المفكرون المسلمون على أنها تستعمل بوجه عام كآية الظهار التي نزلت في سلمة بن صخر، وآية اللعان التي نزلت في هلال بن أمية، وآية الكلاله التي نزلت في جابر بن عبد الله، ويقرر<sup>(۵)</sup> السيوطي أن مسألة عموم اللفظ وخصوص السبب خاصة في لفظ له عموم، أما إذا

(۱) باب النزول (على هامش تفسير الجلالين ج ۱ ص ۳).

(۲) سورة عمران الآية ۱۸۸ . (۳) الإنشقاق ج ۱ ص ۴۸

(۴) سورة البقرة الآية ۱۱۵ . (۵) الاتقان ج ۱ ص ۵۱

نزلت آية في شخص معين ولا عموم للفظها فإنها تقصر عليه قطعاً مثل قوله تعالى : « وسيجنبها الأتقى الذي يؤتى ماله يتزكى » <sup>(١)</sup> فإنها نزلت في أبي بكر بالإجماع ، فليس كل من يدفع الزكاة يتجنب جهنم ، لإمكان أن تكون له آثام وأخطاء أخرى .

ولا يحمل القول في أسباب النزول إلا بالرؤية والسماع ممن شاهدوا التنزيل ، ووقفوا على الأسباب ، وبحثوا عن علمها <sup>(٢)</sup> .

وسياتى مزيد من التفصيل عن أسباب النزول عند دراستنا لموضوع « القرآن يشرع حسب الحاجة » .

جمع القرآنه وتروينه :

توفي رسول الله والقرآن على الوصف الذي ذكرناه آنفاً ، لم يجمع في مصحف واحد ، وإنما كان محفوظاً في صدور الحفاظ وفي الصحف التي عند الرسول ، وصحف كتاب الوحي ، وكان هناك كثيرون يحفظون القرآن عن ظهر قلب كزيد بن ثابت ، ومعاذ بن جبل وعبد الله بن مسعود وغيرهم وعليهم كان الاهتمام الأكبر في المحافظة على القرآن .

وقال الخطابي <sup>(٣)</sup> ان الرسول لم يجمع القرآن في مصحف بسبب ما كان يترقبه من إمكان ورود نسخ ، لبعض أحكامه أو تلاوته ، فلما انقضى ذلك بوفاة الرسول ألهم الله الخلفاء بأن يقوموا بجمعه في مصحف واحد ، وكان ذلك في عهد أبي بكر إذ قتل عدد كبير من الحفاظ في حروب الردة وحروب اللتبيين ، فذهب عمر إلى أبي بكر وقال له : لقد مات عدد كبير من الحفاظ والقراء ، وأخشى أن

(٢) إباب النقول ص ٣ - ٤

(١) سورة الليل الآية ١٨ .

(٣) نقله عنه السيوطي في الاتقان ج ١ ص ٩٨

يموت آخرون فيذهبون بما في صدورهم من القرآن وتضيع بعض آياته ، وأرى أن تأمر بجمع القرآن ، فتردد أبو بكر قليلا وقال : أنفعل شيئا لم يفعله الرسول ؟ ولكن سرعان ما شرح الله صدره لرأى عمر ، فوافق على ذلك ، واستدعيا زيد بن ثابت وهو من شيوخ القراء وأخبراه بما اتفق عليه رأيهما ، فتردد أيضا وقال : أنفعل شيئا لم يفعله الرسول ؟؟ ولكن عمر ما زال به حتى أقنعه فاستجاب ، وأسند له أبو بكر القيام بذلك العبد ، فاستحضر زيد ما كتب من القرآن وكتب ما لم يجده مكتوبا ، ورتب هذه الصحف فكون منها مصحفا واحدا مرتبا منتظما متاليا ، وظلت هذه الصحف عند أبي بكر حتى مات ، ثم عند عمر طيلة حياته ، ثم عند حفصة بنت عمر ، وبهذا العمل تأكدت دقة القرآن ووحدته ، ولسكته لم يذع على الناس .

فلما جاء عهد عثمان بدأ يلحظ شيئا من الاختلاف في بعض أحرف القرآن ، تبعا لاختلاف اللهجات ، وبدأ بعضهم يعتز بلهجته ، وخشى عثمان أن تتسع الهوة ، وحذره حذيفة بن اليمان من اختلاف المسلمين على نحو ما اختلفت اليهود والنصارى في كتبهم ، ولهذا جمع عثمان مع زيد بن ثابت عبد الله الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث ، وأرسل فطلب النسخة من حفصة ، فكتب منها هؤلاء الصحابة نسخا أرسلت إلى مسكة والكوفة والبصرة ودمشق وبقية نسخة بالمدينة ، واحتفظ عثمان لنفسه بنسخة ، ورد النسخة الأصلية إلى حفصة ، وأمر عثمان أن يحرق كل ما عدا هذه النسخ حتى تفوحد القراءة ، وكان ذلك سنة ۲۵ هـ .

ويعتبر هذا العمل الذي قام به عثمان بمثابة نشر المخطوط الذي كتب في عهد أبي بكر .

ويخلص السيوطي مراحل جمع القرآن فيقرر نقلاً عن بعض شيوخه أن القرآن جُمِعَ ثلاث مرات :

الأولى : في عهد الرسول وكان ذلك بمثابة وضع الآيات في أمكتهم من كل سورة .

الثانية : في عهد أبي بكر وكان ذلك بمثابة جمع القرآن كله في مصحف واحد .

الثالثة : في عهد عثمان وكان ذلك بمثابة نشر لهذا المخطوط في محاولة توحيد القراءة في المناطق الإسلامية المختلفة<sup>(١)</sup> .

قراءات القرآن :

ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال « نزل القرآن على سبعة أحرف » ويتجه كثير من الباحثين إلى أنه ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التيسير والتسهيل والسمة ، ونفخ السبعة يطلق على إرادة الكثرة في الأحاد كما يطلق السبعون في العشرات والسبعائة في المئات ، وعلى هذا ارتفعت القراءات إلى عشر وإلى أكثر من ذلك إذا لا حظنا القراءات الشاذة .

ولعل أحسن شرح في عد هذه القراءات أنها الأوجه التي يقع بها التباير : وأولها ما تتغير حركته ولا يزول معناه ولا صورته مثل ولا يضارُّ بالفتح والضم . وثانيها ما يتغير في حدود الفعل مثل باعد بلفظ الطلب أو الماضي في قوله تعالى « ربنا باعد بين أسفارنا<sup>(٢)</sup> » .

(١) انظر الاتقان ج ١ ص ٩٨ — ١٠٢ بايجاز

(٢) سورة سبأ الآية ١٩

وثالثها ما يتغير باللفظ مثل ننشرها وننشرها ، فتبينوا أو فتبينوا .  
ورابعها ما يتغير بإبدال حرف قريب المخرج مثل طلع أو طامع منصود  
والصراط السراط .

وخامسها ما يتغير بالتقديم والتأخير مثل وجاءت سكرة الموت بالحق  
أو وجاءت بالحق سكرة الموت .

وسادسها ما يتغير بزيادة أو نقصان مثل : وما خلق الذكر والأنثى<sup>(١)</sup> فقد  
قرئت « والذكر والأنثى » بدون وما خلق .

والسابعة ما يتغير بإبدال كلمة بأخرى مثل كالعن المنفوش التي قرئت : كالصوف .  
وقال بعضهم إن المراد بالأحرف السبعة الاختلاف في الإظهار والإدغام  
والروم (النطق ببعض الحركة) والإشمام (الإشارة إلى الحركة من غير تصويت)  
والتخفيف (تخفيف الهمز) والتسهيل والإمالة (الميل بالفتحة إلى الكسرة  
وبالألف إلى الياء) .

ويروي أن عمر بن الخطاب قال سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان  
وهو يصلي وكان ذلك في حياة الرسول ، ولكنه كان يقرأها على حروف لم  
يقرئها رسول الله ، فلما أتم صلواته ليبتئته (أى أمسكته) بردائه وقلت له : من  
أفراك هذه السورة ؟ فقال : رسول الله . فذهبنا إلى الرسول فسمعنا من هشام  
وقال : هكذا أنزلت ، ثم سمعنا مني وقال : هكذا أنزلت وأضاف صلى الله  
عليه وسلم قوله : إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فافروا ما تيسر منها .

ولكن عثمان أراد أن يحدد نصاً واحداً ليقرأ به جميع المسلمين خوفاً من  
أن يختلف المسلمون تجاه القرآن اختلاف اليهود والنصارى تجاه كتبهم المقدسة ،

(١) سورة البقرة الآية الثالثة



فنشر في الأقاليم الإسلامية نسخاً من المخطوط الذي كان في بيت حفصة ،  
ولسكن بعد عهد عثمان عاد المسلمون إلى قراءته بالأحرف السبعة كما كانوا قد  
فعلوا قبل أن ينشر عثمان تلك النسخ ، فأخذ كل قطر يتبع قارئاً ويثق به ، ثم  
استقر أمر الناس على سبع قراءات معينة تواتر نقلها عن أئمة القراء وهم :

- نافع : وعنه أخذ قالون وورش .  
ابن كثير : وعنه أخذ قنبل والبيزى .  
أبو عمرو : « » « الدورى والسوسى .  
ابن عامر : « » « هشام وابن ذكوان .  
عاصم : « » « أبو بكر بن عياش وحفص .  
حمزة : « » « خلف وخلاد .  
الكسائى : « » « الدورى وأبو الحارث .<sup>(١)</sup>

وهناك قراءات شاذة وهي تلك التي تغير الألفاظ أو تضيف لفظاً غير  
متواتر كمن قرأ يعلمون بدل يظنون ، ومن قرأ الصلاة الوسطى صلاة العصر  
وتلك قراءات لا تجوز الصلاة بها ولا تعليمها .

بتيت كلمة تخطر ببالي كلما سمعت قارئاً يقرأ القرآن في مسجد أو في حفل من  
الاحتفالات ، ويتلو القرآن بأكثر من قراءة ، وإذا كانت القراءات اتبعت  
لهجات العرب من إمالة أو وقف على المد قبل الهمزة أو تبعاً لاختلاف النقط ،  
فإن كل لهجة كانت في بلد معين تبعاً لهجة شائعة أو قارىء شهير ، وهذا  
يقودنا إلى التساؤل لماذا تُجمَع القراءات من موقف واحد وبلد واحد لجمهور من

(١) الاثنان في صفحات متفرقة ٦١، ٧٩، ٨٠، ٨٥، ١٢٦، ١٣٨، ١٥٨

الناس يقيمون قراءة واحدة كمصر التي تقيع قراءة حفص؟ وإلناى - أخذاً من الدراسة السابقة - أستخرج هذا التصرف وأرى أن كل قارئ ينبغي أن يقرأ القرآن للناس تبعاً للقراءة الشائعة بينهم وحدها .

وقد عقد السيوطى <sup>(١)</sup> فصلاً عن الأخذ بإفراد القراءات أو جمعها ، وذكر أن الذى عليه السلف هو أخذ كل ختمة برواية ، فما كانوا يجمعون رواية إلى غيرها حتى المائة الخامسة ، ثم ظهر جمع القراءات فى الختمة الواحدة ، ولم يكونوا يسمعون بذلك إلا لمن أفرد القراءات وأتقن طرقها ، وقرأ لكل قارئ بمختمه على حدة .

ونتيجة ذلك هى :

١ - السلف الصالح لم يعرفوا الروايات مجتمعة ، بل كان الذى يقرأ يقرأ برواية واحدة وظل ذلك حتى القرن الخامس .

٢ - القراءة بروايات متعددة أجزت بعد ذلك للتعلم ، أى كان القارئ يقرأ ليتعلم هذه القراءات .

٣ - لم أقابل فى المراجع التى بين يديّ على كثرتها من يجيز القراءات للناس بروايات متعددة ، بل لا يوجد من يقرأ لمجموعة من الناس برواية غير معروفة لهم .

ضبط ألفاظ القراءه :

كُتِبَ القرآن بالخط الكوفي بلا نقطٍ ولا شكّلٍ ولا مدّ ، فلم يكن يظهر فرق فى الرسم بين السكّات الآتية - عباد - عبد - عند ، وبين يخادعون - يخادعون ، وبين فتبينوا - فتثبتوا ، ولكن بسبب براعة العرب فى اللغة العربية

(١) الإتيان ج ٢ ص ١٧٦ .

وسمو ذوقهم كانت القراءة دقيقة، تؤدى للمعنى، موحدة أحياناً، أو في حدود علم القراءات أحياناً أخرى، ثم دخل غير العرب في الإسلام، واختلطوا بالمسلمين العرب، فبدأ يظهر الخطأ في قراءة القرآن، إذا قرأه غير العرب أو قرأه العرب الذين فسد لسانهم بسبب الاختلاط، وكان الخطأ أحياناً يغير المعنى تغييراً كبيراً ويدعو للاشمئزاز كاللحن الذى وقع في الآية الكريمة «هو الخالق البارئ المصور»<sup>(١)</sup> إذ قرأها قارئ بفتح الواو، وكالأعرابي الذى أقرأه قارئ سورة «براءة» ولحن في تعليمه الآية الكريمة «أن الله برئ من المشركين ورسوله»<sup>(٢)</sup> فقرأها بكسر اللام في «رسوله» ومن أجل هذا ظهرت بذلك ضرورة الشكل، ويقال أن أول من فعل ذلك هو أبو الأسود الدؤلى فوضع للناس علامات لضبط قراءتهم فبدأ يشكل أو آخر الكلمات فجعل الفتحمة نقطة فوق الحرف والاكسرة نقطة تحته والضممة نقطة إلى جانبه وجعل علامة التنوين نقطتين .

أما نقط الحروف فقد قام به نصر بن عاصم الليثى بإشارة الحجاج بن يوسف وكانت النقط التي وضعها هي نقطة أو نقطتان .

ولما جاء الخليل بن أحمد وضع الشكل الذى لا يزال نستعمله حتى الآن، ولم يقتصر على الحرف الأخير من الكلمة بل شمل الكلمة كلها، كما وضع علامات المد والتشديد ورتب النقط على النحو المعروف الآن<sup>(٣)</sup> .

فضائل القرآن :

قال الله تعالى : « ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم »<sup>(٤)</sup> وقال :

(٢) سورة التوبة الآية الثالثة

(١) سورة الحجر الآية ٤٢

(٣) انظر الاتقان للسيوطى ج ٢ ص ٢٩٠ - ٢٩١

(٤) سورة الحجر الآية ٨٧

« بل هو قرآن مجيد »<sup>(١)</sup> ، وقال : « وإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ »<sup>(٢)</sup> .

وقد صحَّح من أحاديث الرسول مجموعة تصف فضائل القرآن ومناقبه ، منها ما صحَّح عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إنَّ الله أهلين من الناس ، فقيل : من هم يارسول الله ؟ قال : أهل القرآن هم أهل الله وخاصته .

وعن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إنَّ هذا القرآن مُأدبَةٌ لله في أرضه ، فهلِّموا إلى مُأدبته ما استطعتم ، وإنَّ هذا القرآن هو حبل الله ونوره المبين ، وعصمة لمن تمسك به ونجاة لمن تبعه .

وعن مُعَاذٍ قَالَ : كُنْتُ فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنَا بِحَدِيثٍ يُذْتَفَعُ بِهِ ، قَالَ : إِنْ أُرْدْتُمْ عَيْشَ السَّمْعَاءِ ، أَوْ مَوْتَ الشَّهْدَاءِ ، وَالنَّجَاةَ يَوْمَ الْحَشْرِ ، وَالظَّلَّ يَوْمَ الْخُرُورِ ، وَالْهَدْيَ يَوْمَ الضَّلَالَةِ ، فَادْرَسُوا الْقُرْآنَ ، فَإِنَّهُ كَلَامُ الرَّحْمَنِ ، وَحَرَسَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَرَجَحَانَ فِي الْمِيزَانِ .

وعن أبي ذر أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله إني أخاف أن أتعلم القرآن ولا أعمل به ، فقال صلى الله عليه وسلم لا يمدِّبُ الله قلباً أسكنه القرآن .

وعن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أراد علم الأولين والآخرين فليتدبر القرآن .

وقال صلى الله عليه وسلم : إنَّ القلوب لتصدأ كما يصدأ الحديد . فسئل :

(٥) سورة فصّات الآية ٤١

(١) سورة البروج الآية ٢١

ما جلاؤها يا رسول الله؟ قال : ذكر الموت وتلاوة القرآن ؛ ألم تسمعوا قوله تعالى :  
« وشفاء لما في الصدور » (۱) .

وأخرج الترمذی والدارمی وغيرهما أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال :  
ستكون فتنٌ . فاستل : فما الخرج منها يا رسول الله ؟ فأجاب : كتاب الله :  
فيه نبأ من قبلكم ، وخبر من بعدكم ، وحكم ما بينكم ، وهو الفصل ليس  
بالهزل ، من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى من غيره أضله الله ،  
وهو حبل الله المتين ، وهو الذكر الحكيم ، وهو الصراط المستقيم ، وهو الذي  
لا تزيغ به الأهواء ، ولا يشبع منه العلماء ، ولا تنفضى عجائبه ، من قال به صدق ،  
ومن حكم به عدل ، ومن دعا إليه هُدى إلى صراط مستقيم .

وأخرج الترمذی والحاكم من حديث ابن عباس أن الذي ليس في جوفه  
شيء من القرآن كالبيت الخرب .

وأخرج ابن ماجه من حديث أبي ذر الغفاري : لأن تغدو فتعلم آية من  
كتاب الله خير لك من أن تصلي مائة ركعة .

### القرآن والعلم :

رفع القرآن الكريم شأن العلم ووضعه في مكانة سامية جليلة ، وأكبر  
دليل على ذلك أن أول سورتين نزلتا من الذكر الحكيم تقرران قيمة الحكمة  
المقروءة والحكمة المكتوبة ، والسورة الأولى التي تتكلم عن الحكمة المقروءة  
هي قوله تعالى :

«اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الإنسان من علق ، اقرأ وربك الأكرم

الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم<sup>(۱)</sup>» وتلك أول آيات نزلت من القرآن ،  
والسورة التي نزلت بعد سورة اقرأ بناء على رأى الأكثرين<sup>(۲)</sup> هي سورة «ن»  
التي مطلعها .

« ن والقلم وما يسطرون<sup>(۳)</sup>» وعلى هذا فالآيات الأولى تتكلم عن القراءة ،  
والآيات الثانية تتكلم عن الكتابة ، وذلك قمة التقدير للفكر مقولا أو مكتوبا .  
وبعد ذلك تجيء في القرآن الكريم آيات كثيرة تثبت جلال العلم ومكانة  
العلماء ، ومنها قوله تعالى :

- شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائمًا بالقسط<sup>(۴)</sup> .
- هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون<sup>(۵)</sup> .
- يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات<sup>(۶)</sup> .
- وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من  
عند ربنا وما يذكر إلا أولو الألباب<sup>(۷)</sup> .

ذلك قدر إجمالي يُبرز مكانة العلم والعلماء كما وردت في القرآن الكريم ،  
ولسكن ينبغي أن يكون واضحا أن القرآن الكريم ليس كتابا في الدراسات  
العلمية طبيعية أو فلسفية أو نحوها ، وفي ذلك يقول الإمام محمد عبده<sup>(۸)</sup> : إنه  
ليس من وظائف الرسل ما هو من عمل المدرسين ومعلمي الصناعات ، فليس

(۱) سورة الملق الآيات ۱ — ۵

(۲) السيوطي : الإتقان في علوم القرآن ج ۲ ص ۴۷

(۳) سورة القلم الآية الأولى

(۴) سورة آل عمران الآية ۱۸

(۵) سورة الزمر الآية التاسعة

(۶) سورة المجادلة الآية ۱۹

(۷) سورة آل عمران الآية السابعة

(۸) رسالة التوحيد (عند الكلام عن الرسل) وانظر كذلك كتاب «الاسلام» من  
سلسلة مقارنة الأديان للخواص ص ۱۰۷ من الطبعة الرابعة .

مما جاءوا له تعليم التاريخ، ولا تفصيل ما يحويه عالم الكواكب، ولا ما يحتاج إليه النباتات في نموها، ولا ما تفتقر إليه الحيوانات في بقاء أشخاصها وأنواعها، وكل دخل الأديان في ذلك هو حراسة العقول حتى لا تنزل، وإذا كان قد ورد في كلام بعض الأنبياء إشارات للسكون والأفلاك وغيرها فالقصد توجيه النظر إلى حكمة المبدع، أما التفاصيل العلمية فأبحاث يطلبها من استطاع من مجالها العلمية.

ويقرر الأستاذ أحمد حسين<sup>(١)</sup> ذلك، ولكنه يضيف أن القرآن حوى بعض اللامحات العلمية التي أثبت العلم الحديث دقتها وروعيتها، وهالك موجز عباراته:

القرآن ليس كتاباً علمياً بالمعنى الفنى، فهو لا يتوفر على دراسة فرع معين من فروع العلم، ولا يبحث مسائله ومشكلاته، ولا يعالج نظرياته، ولكن القرآن مع ذلك قد تعرض بصفة عامة لـما في هذا السكون من ظواهر ومشاهد ونواميس طبيعية واجتماعية، وأشار إلى الحياة والموت، وإلى الكواكب والنباتات، وإلى الدين السكونية . . . . . ومرت القرون تلو القرون وتقدمت العلوم والمعارف تقدماً واسعاً، ومع هذا لم يحدث تصادم بين آيات القرآن الثابتة منذ مئات السنين وبين مقررات العلم الحديثة، بل على العكس أبرز بعض المفكرين من العلماء المحدثين المطابقة الدقيقة بين آيات القرآن، وآخر ما انتهى إليه العلم الحديث، ومن هؤلاء المرحوم الدكتور عبد العزيز اسماعيل أحد كبار الأطباء في مصر الذي أثبت المطابقة الدقيقة بين آيات القرآن الكريم . وبين ما انتهت له أحدث البحوث في علم الأجنة .

ومن النماذج الواضحة لذلك قوله تعالى « خلق الإنسان من علق<sup>(٢)</sup> »

(١) الاسلام ورسوله بلغة العصر ص ١٨٩ وما بعدها .

(٢) سورة الملق الآية الثانية .

فالعالم الإسلامي القديم كان لا يفهم من هذه الآية إلاّ ظاهرها اللفظي فكان يقول في تفسيرها : العلق جمع علقه ، أو يقول عنها الدم المتجمد ، ثم ينتقل سريعاً غير هامن الآيات ، ولكن عندما ظهر الميكروسكوب في العصر الحديث تبين لنا أن هذا الماء القدي ينتقل من الذكر إلى الأنثى ، والذي هو أصل الحياة البشرية ليس في حقيقةه إلاّ ملايين للملايين من الحيوانات المنوية الدقيقة التي تشبه العلق في شكلها ، وهكذا يجعل هذا السر الرائع الذي تنطوى عليه هذه الآية ، والذي لم يظهره لنا إلاّ الكشوف العلمية الحديثة .

وشبيه بهذه الآية آية أخرى لم يدرك الأقدمون معناها الحقيقي وكانوا يفسرونها تفسيراً مجحلاً ، وهي قوله تعالى : « أرسلنا الرياح لواقع<sup>(١)</sup> » فما كان البشر يعرفون من قبل أن النبات كائن حي كالإنسان والحيوان ، وأنه يتألف من ذكر وأنثى ، وأنه يتلاقح كما تتلاقح بقية الأحياء وأن الرياح في كثير من الأحيان هي واسطة هذا للتلاقح .

وهكذا تتضح لنا إشارات جديدة كل يوم من آيات القرآن الكريم كلما استطاع العلم أن يصل إلى كنهه ما يحويه .

---

(١) سورة الحجر : الآية ٢٢



## إعجاز القرآن

إعجاز القرآن موضوع رائع ، يُبرز كيف يقف القرآن الكريم شاهداً لا يدانيه قول ولا يطاولة تعبير موما سما وتأنق ، وسنعيش مع إعجاز القرآن نرؤى الاتجاهات المختلفة عن جوانب هذا الإعجاز ، كما ذكرها القدامى والمحدثون، ونحاول أن نضيف ماعنّ لنا ونحن نتدارس كتاب الله طيلة معايشتنا له مع أجزاء هذه الموسوعة ، فلقد كان كتاب الله دائماً مصدر إشعاع فياض لكل باحث في جوانب الحضارة الإسلامية .

### المخرقة والكرامة والمعجزة :

ولعل من الخير أن نبدأ حديثنا عن إعجاز القرآن بإبراز الفرق بين المخرقة والكرامة والمعجزة ، وقد تحدث الفيروز أبادي عن المعجزة فذكر معناها وقارنها بالمظاهر غير العادية كالمخرقة والكرامة ، وسرد بوجه عام الاتجاهات حول إعجاز القرآن ، وهالك موجز ماقال : (١)

يقع عند المخرقة الأمور الخارقة للمادة بحيلة أو سحر أو آلة أو ما يشبه ذلك ، والفرق بينها وبين المعجزة أن المخرقة لاحقيقة لها ولا بقاء ، وإنما هي وعم زائل ، ولكن المعجزة حقيقة واقعة باقية لا تنتقض .

والمخرقة يعجز عنها العامة ولكن الخذاق والأذكيا لا يعجزون عنها ، وأما المعجزة فالخواص والعوام على درجة واحدة في العجز عن الإتيان .  
مثلا .

(١) بصائر ذوى التمييز في لطائف الكتاب العزيز ج ١ ص ٦٥ — ٦٧ .

والمعجزة متداولة بين الناس في جميع الأزمان ، وأما المعجزة فمختصة بزمان النبوة .

وأما الفرق بين المعجزة والكرامة فهو أن المعجزة مختصة بالأنبياء ، ويبرزها النبي ويتحدى بها ، وتحصل منحة من الله وأحيانا ترتبط بالدعاء ، ولا يمكن تحصيلها بالكسب والجهد . وأما الكرامة فلا يتحدى بها من ظهرت على يده ، وكما أنها واجب ، وإن حاول إظهارها وإشاعتها زالت وبطلت .

وأفضل معجزات محمد عليه السلام وأكملها وأجلها وأعظمها القرآن الذي نزل عليه بأفصح اللغات وأصحبها وأبلغها ، بعد أن لم يكن كاتباً ولا شاعراً ولا قارئاً وقد تحدى البلغاء والفصحاء أن يأتوا بسورة من مثله ولسكنهم عجزوا تماماً فثبت أن القرآن معجز بدون شك .

### انجازات الإعجاز :

ومع اتفاق المسلمين على أن القرآن معجز اختلفوا في كيفية الإعجاز :

فقال بعضهم<sup>(١)</sup> إن الإعجاز هو أن الله صرف همه الناس وحبس ألسنتهم وسلب قدرتهم عن الإنيان بمثل القرآن . وذلك الرأي مردود لأنه لا يشمل تفوقاً ذاتياً للقرآن ، وقد حاول مسيلة الكذاب وعدد من الفصحاء والبلغاء معارضة القرآن فلم يأتوا إلا بما تمجده الأسماع وتنفرد منه الطباع<sup>(٢)</sup> ، فقد روى أن ابن المقفع

(١) ممن قال بذلك بنظام المعتزى ، ولكن تلميذه الجاحظ رد عليه هذا الاتجاه ووضح أن إعجاز القرآن لإيجان وليس سلباً ، وقال الرماني في كتابه « الذنك في إعجاز القرآن » باصرفة كالنظام ، ولكنه أضاف لها أسباباً أخرى .

(٢) السويطى : الاتقان ج ٢ ص ٢٠٢ .

رام ذلك وطلبه وشرع فيه ، ثم مر بصبي يقرأ قوله تعالى « وقيل يا أرض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي ، وغيض الماء ، وقضى الأمر ، واستوت على الجودي ... »<sup>(۱)</sup> فرجع ومحا ما عمل وقال : أتمهد أن هذا لا يمرض وما هو من كلام بشر<sup>(۲)</sup> وروى أن يحيى بن حكيم الغزال بليغ الأندلس في زمنه أتجه إلى معارضة القرآن ، ووضع سورة الاخلاص أمامه ليحذو حذوها ولكنه سرعان ما اضطرب واحتوته خشية فماد يتوب وينوب<sup>(۳)</sup> .

وقال بعض الباحثين إن عجز الأدباء والفقيرين عن معارضة القرآن كان لعدم قدرتهم على الإتيان بمثل معاني القرآن وتشريعائه وأنكاره ، ولم يكن عجزاً عن الإتيان بمثل لفظه<sup>(۴)</sup> .

وأورد السيوطي آراء كثير من علماء المسلمين في وجه الإعجاز فقال<sup>(۵)</sup> :  
قال قوم وجه إعجازه ما فيه من الإخبار عن النيوب المستقبلية ولم يكن ذلك من شأن العرب .

وقال آخرون ما تضمنه من الأخبار عن قصص الأولين ، وسائر المتقدمين حكاية من شاهدها وحضرها .

وقال آخرون ما تضمنه من الأخبار عما يستره الناس ، ولا يظهرونه بقول أو فعل كقوله تعالى « إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا<sup>(۶)</sup> » . وقوله :

(۱) سورة هود الآية ۴۴ .

(۲) السيوطي : معترك الأقران ص ۲۴۳ .

(۳) المرجع السابق ص ۲۴۴ .

(۴) رفض المطايع في رسالته « في إعجاز القرآن » وعبدالقاهر في « دلائل الإعجاز »

القول بإمكان الإتيان بمثل عبارة القرآن وأسلوبه .

(۵) الاتقان : ۲ ص ۲۰۰ و ۲۰۱ .

(۶) سورة عمران : الآية ۱۲۲ .

« ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله (۱) » .

وقال القاضي أبو بكر . وجه إعجازه ما فيه من النظم والتأليف والترصيف ، وأنه خارج عن جميع وجوه النظم المعتاد في كلام العرب ، ومباين لأساليب خطابتهم ، وقرر القاضي أبو بكر اعتقاده أن الإعجاز في بعض القرآن أظهر ، وفي بعضه أدق وأغض .

وقال الإمام فخر الدين : وجه الإعجاز الفصاحة وغرابة الإسلوب والسلامة مع جميع العيوب .

وقال ابن عطية : الصحيح الذي عليه الجمهور والحدائق في وجه إعجازه أنه نظم وصحة معانيه ، وتوالت فصاحة ألفاظه ، وذلك أن الله أحاط بكل شيء علماً ، وأحاط بالكلام كله ، فاختار لكل معنى اللفظ الذي يعبر عنه أدق تعبير ، وسار هذا المنهج في القرآن كله من أوله إلى آخره ، وذلك ما لا يستطيعه البشر ، فهو لا يمكن أن يتخلصوا من الجهل والفسيان والذهول ، ولذلك نجد البليغ ينقح القصيدة أو الخطبة حوله لا ثم لا يزال يغير ويبدل ، أما كتاب الله فلو نزلت منه لفظ ثم أدير لسان العرب لنجد لفظه أحسن منها ما أمكن ذلك .

وبيضيف الإمام السيوطي قوله (۲) : ونحن نظهر لفسا البراعة في أكثر القرآن ، ويخفي علينا وجهها في مواضع لقصورنا عن مرتبة العرب في سلامة الذوق وجودة التريخية ، وقد أسلم جماعة عند سماع آيات منه كما حدث لجبير بن مطعم أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ سورة الطور ، فلما بلغ قوله تعالى : « أم يقولون تقوله ؟ بل لا يؤمنون ، نلينا نوا بحديث مثله إن كانوا صادقين ،

(۲) الاتقان ج ۲ ص ۲۰۷

(۱) سورة المجادلة الآية الثامنة

أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون ؟ أم خلقوا السموات والأرض ؟ بل لا يوقنون ، أم عندهم خزائن ربك أم هم المسيطرون <sup>(١)</sup> ؟ قال كاد قابي أن يطير ، وكان ذلك أول ما وقر الإسلام في قلبي .

ونعود للفيروز أبادي <sup>(٢)</sup> الذي يقرر أن مذهب أهل السنة أن القرآن معجز من جميع الوجوه : نظاماً ، ومعنى ، ولفظاً ، لا يشبهه شيء من كلام المخلوقين أصلاً ، ممّيز عن خطب الخطباء ، وشعر الشعراء ، باثني عشر معنى ، لو لم يكن للقرآن غير معنى واحد من تلك المعاني لكان معجزاً ، فكيف إذا اجتمعت فيه جميعاً .

ومجملها إيجاز اللفظ ، وتشبيه الشيء بالشيء ، واستعارة المعاني البديعة ، وتلاؤم الحروف والكلمات والفواصل والمقاطع في الآيات ، وتجانس الصيغ والألفاظ ، وتعريف القصص والأحوال ، وتضمين الحكم والأسرار ، والمبالغة في الأمر والنهي ، وحسن بيان المقاصد والأغراض ، وتمهيد المصالح والأسباب ، والإخبار كما كان ، وعما يكون .

إضافتهم إلى عجزهم بالتشريع :

وأحب أن أضيف جديداً على قضية الإعجاز ، أو أن أشرح بعض ماورد في كلام الفيروز آبادي مما يكون قد ذكره مجملأ أو قصد أن يشمله قوله « تمهيد المصالح » وذلك أن بالقرآن الكريم أفكاراً عن نظم سياسية ونظم اقتصادية ونظم اجتماعية ، وقوانين عن الدين والهبة والوصية والميراث ، وقوانين توضح حقوق المرأة وغير ذلك مما جاء لأول مرة في تاريخ البشرية ، فهل يستطيع

(٢) المرجع السابق ص ٦٨

(١) سورة الطور ٣٣ - ٣٧

محمد وهو الرجل الأمي الذي نشأ في بيئة قليلة الثقافة أن يأتي من خلقه هو بكل هذه النظم الدقيقة الشاملة المتنوعة ؟

وهل كان من الممكن أن تعيش هذه النظم قرونا وقرونا وتفتحم الأقطار والقارات دون أن تبلى أو تضعف ؟

إن جماعات كبيرة عالية الثقافة ومتنوعة الثقافة تجتمع وتنفض وتجتمع وتنفض لتضع دستوراً أو لتضع قانوناً ، وتمضي السنوات الطوال في مدارس الدساتير والقوانين الماثلة ، ثم تُخْرِج دستوراً أو قانوناً لا يلبث بعد فترة أن يحتاج إلى تعديل وتصحيح .

فإذا أضفنا إلى ذلك أن كل ما جاء به محمد في هذه الأمور السابقة وفي مثيلاتها كان مخالفاً لما عليه قومه أدركنا بوضوح عنصر الإعجاز في القرآن للعرب ولغير العرب ، وأدركنا كذلك صدق نبوة محمد ، فما كان محمد وحده يستطيع من ذلك شيئاً ذا بال .

درجات التهمى :

من المتفق عليه أن القرآن كان ينزل في وقت وصل فيه الصراع قوته بين محمد وبين المشركين .

ومن المتفق عليه كذلك أن القرآن الكريم كان ينزل في عصر يعتبر أرقى عصور العرب في ميدان الفصاحة والبلاغة ، إذ كان حافلاً بقرسان البيان ورجال الخطابة ، وكانت المنافسة على أشدها بين الشعراء والخطباء والفصحاء ، حتى أصبحت بعض القصائد مغلقات في الحكمة دليل تقديرها واعترافاً بسبق أصحابها .

وقد نزل القرآن هذا الميدان وتحدى هؤلاء جميعاً أن يأتيوا بمثله ، قال تعالى « أم يقولون تقوله ؟ بل لا يؤمنون ، فليأتوا بحديث مثله إن كانوا صادقين <sup>(۱)</sup> » .

وقبل أن يذكر القوم في محاولة ذلك جاءت آية كريمة تقرر ألا أمل لهم في الوصول لهذه الغاية مهما اجتمعوا لذلك وإن تعاون في هذا المجال الإنس والجن ، قال تعالى « قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتيوا بمثلي هذا القرآن لا يأتيون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً <sup>(۲)</sup> » .

ولسنا نقول كما قال الأولون بأن هذه الدرجة من التحدي كانت تشمل الإنسيان بمثل القرآن كله من ناحية الكم ، وبخاصة أن الآيات السابقة وردت في سورتين مسكيتين أي قبل أن يكتمل القرآن ، ولكننا نقول إن الصعوبة في هذه الدرجة من التحدي أنها كانت مطابقة لم يحدد لها قدر ، ولذلك جاءت درجة أيسر بأن حددت القدر المتحدى به بعشر سور فقط ، قال تعالى « أم يقولون افتراء ؟ قل فأتوا بعشر سور مثله مقتريات وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين <sup>(۳)</sup> » .

ثم جاءت آية أخرى أكثر قسوة في التحدي لأنها طلبت أن يأتيوا ولو بما يعارض سورة واحدة من سور القرآن ولو كانت من قصار السور ، قال تعالى « وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله ، وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين ، فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة <sup>(۴)</sup> » .

(۲) سورة الاسراء الآية ۸۸

(۴) سورة البقرة الآية ۲۳-۲۴

(۱) سورة الطور الآيات ۲۳-۲۴

(۳) سورة هود الآية ۱۳

وعلى الرغم من حدة الصراع بين محمد وبين المشركين ، وعلى الرغم من أن التحدى أتجه إلى مجال البلاغة حيث بضاعتهم التي كانوا يعتزون بها ، وعلى الرغم من التدرج في التحدى لم يستطعوا أن ينزلوا هذا الميدان ، ولو كان في قدرتهم أن يأتوا بمثله أو بمثل سورة منه لعلوا ، بل إنهم عدلوا إلى العناد تارة ، وإلى الاستهزاء أخرى فمرة قالوا : عنه أنه سحر ، وأخرى قالوا : شعر ، وثالثة قالوا : أساطير الأولين ، وتلك دروب من الحيرة والانعطاف<sup>(١)</sup> .

بل يروى أن الوليد بن المغيرة رقى عندما سمع كلام الله ، ولولا تدخل أبى جهل وحماعة الجاهلية ؛ لسكان من الممكن أن يتغير تاريخ الوليد ، وعلى كل حال فإن ابنه خالد لم يستطع أن يصمد في عناده كما صمد أبوه ، فأعلن إيمانه بكتاب الله ودخوله الإسلام .

وتذكر الروايات حكاية ثلاثة من أساطين قريش ونبغائهم هم أبو جهل وأبو سفيان والأخنس بن ثمرية تمسكوا بالشرك ولكنهم كانوا يتسللون لسماع القرآن من كوة في دار الأرقم بن أبي الأرقم ، وكان كل منهم يذهب وحده لينعم بمهمة السماع ، كالذى يحب الموسيقى وينجذب لها ، أو الصوت الرخيم ويندفع لسماعه ، وكان كل واحد يذهب وحده دون أن يعرف أن هناك من يتصرف تصرفه ، ولم يتوقف هؤلاء عن الذهاب إلا عندما التقوا هناك مصادفة ، وانكشف سترهم أمام بعضهم البعض ، فأقسموا ألا يعودوا لسماع القرآن مرة أخرى لأن ذلك قد يجذبهم إلى الإسلام ، وفي دخولهم الإسلام خطر أى خطر على مستقبلهم ومستقبل ذريتهم<sup>(٢)</sup> .

(١) السيوطي : الانتقالات في علوم القرآن ج ٢ ص ١٩٨

(٢) انظر قصة كاملة في ابن هشام ج ١ ص ٢٠١ - ٢٠٢ وفي الجزء الأول من

موسومة التاريخ الإسلامى ص ٣٦٦ (الطبعة السادسة) .



ومن الملاحظ أن آيات التحدى كانت تشمل تأكيداً أنهم سيمجزون عن قبول التحدى ، وأنهم لن يحاولوا الإيمان بمثله ولن يستطيعوا ذلك مهما تعاونوا أو عضد بعضهم بعضاً للوصول إلى الهدف ، والتحدى بهذا الشكل أشد قسوة وأشد إبلاماً ، ومع هذا عجزوا تماماً ، وآثروا اللجوء إلى السيف في مناهضة الإسلام ، واللجوء إلى السيف في مواجهة الحق حيلة العاجز عن الفكر السليم والمنطق المقبول .

---

وبعد هذه الدراسة المتنوعة عن إعجاز القرآن ، نتجه لنورد آراء بعض المفكرين حول أبرز جوانب الإعجاز كما يرونها :

## الإمام السيوطي وإعجاز القرآن

عاش الإمام السيوطي مع القرآن الكريم حياة حافلة مثمرة ، قرأه ووعاه ، وقرأ مئات الكتب التي كتبت عنه ووعاها ، ثم راح يكتب عنه اقتباساً من من الآخرين أو إبداعاً من فكره ، فتكاملت له مؤلفات قيمة يقف عندها كل من يريد أن يكتب عن إعجاز القرآن ووفات طويلة ، وقد ذكرنا في المقدمة بعض هذه المؤلفات ، ولمل في قمتها « الإتيان في علوم القرآن » فقد جمع فيه أكثر ما ورد هنا وهناك في كتبه الأخرى ، على أن للسيوطي كتاباً مباشراً وخصوصاً في إعجاز القرآن وهو « معترك الأقران في إعجاز القرآن » وسنقتبس رأي السيوطي عن كيفية الإعجاز من هذين المصدرين ، أما كتبه الأخرى عن القرآن الكريم فقد استفدنا وسنستفيد بها كما طرقنا موضوعاً من الموضوعات التي تحدثت عنها .

## الإتيان في علوم القرآن

ونبدأ بمطالعة « الإتيان في علوم القرآن » وفي هذا الكتاب أبرز السيوطي صوراً رائمة من الاتجاهات البلاغية في القرآن الكريم ، وجعل ذلك أخص جهات الإعجاز ، لأن الكتب السماوية الأخرى حوت غيباتٍ وأحكاماً كما حوت كثيراً من قصص الأولين ، فهي تشارك القرآن الكريم في هذه النواحي ، ولكن القرآن اختلف بجماله البلاغي الذي لم يوجد في سواه ، فكان هذا الجانب هو أقوى جوانب الإعجاز فيه ، وقد اقتبس السيوطي من القرآن الكريم نماذج بالغة الروعة ، وسنميش مع السيوطي في هذا المجال بضع صفحات :

### المجاز في القرآن :

يقول السيوطي<sup>(١)</sup> : لا خلاف في وقوع الحقائق في القرآن ، والحقائق هي استعمال كل لفظ على موضوعه بطريق مباشر ، وبدون تقديم ، ولا تأخير ، وهذا أكثر الكلام ، وأما المجاز فالجمهور أيضاً على وقوعه في القرآن ، وأنكره بعض المفكرين ، وشبهتهم أن المتكلم لا يمدل إلى المجاز إلا إذا ضاقت به الحقيقة ، وذلك محال على الله . وتلك شبهة باطلة ، ويقول السيوطي : لو سقط المجاز من القرآن سقط منه شطر الحسن ، فقد اتفق البلغاء على أن المجاز أبلغ من الحقيقة ، ولو وجب خلو القرآن من المجاز ، وجب خلوه من الحذف والتوكيد ، وتكرار القصص .

وبتقريب السيوطي من القرآن الكريم مجموعة من الآيات استعمل فيها المجاز ، ومنها :

- يوما يجعل ولدان شيبا<sup>(٢)</sup> : نسب الفعل إلى الظرف لو وقوعه فيه  
 عيشة راضية<sup>(٣)</sup> : أى مرضية  
 فإذا عزم الأمر<sup>(٤)</sup> : أى عزم عليه  
 فسار بحت تجارنهم<sup>(٥)</sup> : أى فاربحوا فيها  
 قد أنزلنا عليكم لباسا<sup>(٦)</sup> : أى مطراً يتسبب في اللباس  
 وآنوا اليقَامى أموالهم<sup>(٧)</sup> : أى الذين كانوا يقَامى  
 إنى أرانى أعصر خمرأ<sup>(٨)</sup> : أى عنفا يؤول إلى الخمر

(١) الإتيان ج ٢ ص ٥٩ وما بعدها

(٢) سورة الحاقة الآية ٢١

(٣) سورة البقرة الآية ١٦

(٤) سورة النساء الآية الثانية

(٥) سورة محمد الآية ٢١

(٦) سورة الأعراف الآية ٢٥

(٧) سورة يوسف الآية ٨٦

### التشبيه في لفرآيه :

عن التشبيه في القرآن يذكر السيوطي<sup>(٢)</sup> أن التشبيه نوع من أشرف أنواع البلاغة وأعلامها ، والغرض منه تأنيس النفس بإخراجها من خفي إلى جلي وإدناء البعيد وتقريبه ، وقد اقتبس السيوطي صوراً رائعة من تشبيهات القرآن الكريم ومن ذلك :

— ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة أو أشد قسوة<sup>(٣)</sup> .

— مثل الذين كفروا بربهم أهملهم كرماد اشتدت به الريح<sup>(٤)</sup> .

وعن الاستمارة يذكر<sup>(٥)</sup> أنها مزج الحجاز بالتشبيه فهي مجاز علاقته المشابهة ، وعرفها بعضهم بأن تستعار الكلمة من شيء معروف بها إلى شيء لم يعرف بها ، وحكمة الاستمارة إظهار الخفي ، وإيضاح الظاهر الذي ليس بجلي ، أو حصول المبالغة .

ومن إظهار الخفي قوله تعالى : « وإنه في أم الكتاب »<sup>(٥)</sup> أي في أصل الكتاب ، فاستعير لفظ الأم للأصل لأن الأولاد ينشثون من الأم كما ينشأ الفرع من الأصل .

ومثال إيضاح ما ليس بجلي ليصير جلياً قوله تعالى : « واحفض لها جناح الذل »<sup>(٦)</sup> فإن المراد أمر الولد بالقل لوالديه رحمة بهما ، فاستعير للذل جانبها ، ثم استعير للجانب جناح .

- |                                 |                                 |
|---------------------------------|---------------------------------|
| (٢) سورة البقرة الآية ٧٢        | (٤) الإنشقاق ج ٢ ص ٦٩ وما بعدها |
| (٣) سورة إبراهيم الآية الثامنة  | (٥) سورة الزخرف الآية الرابعة   |
| (٤) الانشقاق ج ٢ ص ٧٣ وما بعدها | (٦) سورة القمر الآية ١٢         |
| (٦) سورة الإسراء الآية ٢٤       |                                 |

ومن المبالغة قوله تعالى : « وفجرنا الأرض عيوناً »<sup>(١)</sup> أى فجرنا عيون الأرض ، ولو عبر بذلك لم تكن هناك مبالغة .  
السنائية والتعريض في القرآن :

وعن كنهيات القرآن وتعريضه يقول السيوطي<sup>(٢)</sup> إن السنائية والتعريض من أنواع البلاغة وأساليب الفصاحة ، ويورد السيوطي مقتربات من كنهيات القرآن وتعريضه منها قوله تعالى : « إن هذا أخى له تسع وتسعون نعجة »<sup>(٣)</sup> فكشيت عن المرأة بالنعجة ، لأن ترك التصريح بذكر النساء أجمل ، ومثل قوله تعالى : « ولكن لا تواعدوهن سرّاً »<sup>(٤)</sup> وقوله : « فلما تشاها »<sup>(٥)</sup> وقوله : « فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج »<sup>(٦)</sup> ولتصود بالمواعدة سرّاً وبالنشيان وبالرفث هو الجماع ، فكشيت عنه حتى لا يذكره ، ومثل قوله تعالى : « أو من يذشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين »<sup>(٧)</sup> فقد كشيت بذلك عن النساء .

#### الأمثال في القرآن :

وعن أمثال القرآن يذكر السيوطي<sup>(٧)</sup> أن أمثال القرآن قسمان : ظاهر مصرح به ، وكامن لا ذكر للمثل فيه ، ومن أمثال القرآن الظاهرة وعباراته التي تجرى مجرى المثل قوله تعالى :

- فأما الزبد فيذهب جفاء ، وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض .<sup>(٨)</sup>
- والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه<sup>(٩)</sup> .

(١) الإنان ج ٢ ص ٧٩ وما بعدها (٢) سورة ص الآية ٢٤  
(٣) سورة البقرة الآية ٢٣٥ (٤) سورة الأعراف الآية ١٨٨  
(٥) سورة البقرة الآية ١٩٧ (٦) سورة الزخرف الآية ١٨  
(٧) الإنان ج ٢ ص ٢٢٣ وما بعدها ومعترك الأقران ص ٤٧٠ - ٤٧١ .  
(٨) سورة الرعد الآية ١٩ (٩) سورة الأعراف الآية ٥٧

- ليس لها من دون الله كاشفة<sup>(۱)</sup> .
- الآن مصحص الحق<sup>(۲)</sup> .
- ذلك بما قدمت يداك<sup>(۳)</sup> .
- فُضى الأمر الذي فيه تستفتيان<sup>(۴)</sup> .
- أليس الصبح بقريب<sup>(۵)</sup> .
- لا يجيق المسكر المسىء إلا بأهله<sup>(۶)</sup> .
- قل كل يعمل على شاكته<sup>(۷)</sup> .
- وعسى أن تسكروها شيئا وهو خير لكم<sup>(۸)</sup> .
- ماعلى الرسول إلا البلاغ<sup>(۹)</sup> .
- تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى<sup>(۱۰)</sup> .
- ولا ينبتك مثل خبير<sup>(۱۱)</sup> .
- لا يكلف الله نفساً إلا وسعها<sup>(۱۲)</sup> .

ومن الأمثال الحكامنة ماورد فى القرآن مما يحقق المثل العربى القائل : خير الأمور أوسطها وقد أورد للسيوطى أمثلة لذلك من القرآن الكريم هى :

- لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك<sup>(۱۳)</sup> .

- |                             |                            |
|-----------------------------|----------------------------|
| (۱) سورة النجم الآية ۵۸     | (۲) سورة يوسف الآية ۵۱     |
| (۳) سورة الحج الآية العاشرة | (۴) سورة يوسف الآية ۴۱     |
| (۵) سورة هود الآية ۸۱       | (۶) سورة فاطر الآية ۴۳     |
| (۷) سورة الإسراء الآية ۸۴   | (۸) سورة النساء الآية ۱۸   |
| (۹) سورة نوح الآية ۳۵       | (۱۰) سورة الحشر الآية ۱۴   |
| (۱۱) سورة فاطر الآية ۱۴     | (۱۲) سورة البقرة الآية ۲۸۶ |
| (۱۳) سورة البقرة الآية ۶۸   |                            |

- والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً<sup>(۱)</sup> .
- ولا تجمل يدك مغلولة إلى عنقك ، ولا تبسطها كل البسط<sup>(۲)</sup> .
- ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلاً<sup>(۳)</sup> .
- ومن الأمثال الكامنة أيضاً ما يروى أن الحسن بن الفضل سئل عما إذا كان في كتاب الله ما يفيد أن من جهل شيئاً عاداه فقال : نعم ذلك قوله تعالى « بل كذبوا بما لم يحيطه بعلمه<sup>(۴)</sup> » .
- واستقر الحسن بن الفضل يورد أمثالا كامنة من القرآن تحمل معاني بعض الأمثال السائرة على النحو التالي :
- اتق شر من أحسنت إليه : « وما تقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله<sup>(۵)</sup> » .
- ليس الخبر كالعيان : « ولا تكن ليطمئن قايي<sup>(۶)</sup> » .
- في الحركة بركة : « ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة<sup>(۷)</sup> » .
- لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين : « هل آمنكم عليه إلا كما أمقتكم على أخيه من قبل<sup>(۸)</sup> » .
- من أعان ظالماً سلطه الله عليه : « إنه من تولاه فإنه يضله ويهديه إلى عذاب السمير<sup>(۹)</sup> » .

- |                               |                           |
|-------------------------------|---------------------------|
| (۱) سورة الفرقان الآية ۶۷     | (۲) سورة الإسراء الآية ۲۹ |
| (۳) سورة الإسراء الآية ۱۱۰    | (۴) سورة يوسف الآية ۳۹    |
| (۵) سورة التوبة ۷۵            | (۶) سورة البقرة ۲۶۰       |
| (۷) سورة النساء ۹۹            | (۸) سورة يوسف الآية ۶۴    |
| (۹) سورة الحج الآية الرابعة . |                           |

— لا تله الحية إلا حيّه : « ولا يلدوا إلا فاجراً كفراراً »<sup>(١)</sup> .

— الجاهل مرزوق والعالم محروم : « من كان في الضلالة فليمدد له الرحمن مداً »<sup>(٢)</sup> .

وتحدث السيوطي<sup>(٣)</sup> عن طريق الحصر في القرآن الكريم ، وعن الإيجاز والإطناب ، وعن ذكر أركان الجملة ، أو حذف بعض الأركان كما تحدث عن الخبر والإنشاء في القرآن الكريم ، وهو في كل ذلك يعطى اقتباسات رائعة ممتعة ، بلغت الغاية في الجودة والإبداع ، وقد عقد فصلاً خاصاً عن بدائع القرآن<sup>(٤)</sup> ، وفي هذا الفصل يورد السيوطي اقتباسات عن ألوان البدائع من بسط ، وإيجال ، واستقصاء ، ونذيل ، وإرداف ، وتمثيل ، وكلها قم في الجودة والجمال .

ومن اتجاهات السيوطي في الإتيان نرى أنه يميل إلى إبراز إعجاز القرآن في أسلوبه ونظمه ، ذلك النسق الذي يضع القرآن بعيداً بعيداً عن أقوال البشر .

### معتك الأقران في إعجاز القرآن

وننتقل الآن إلى كتاب « معتك الأقران في إعجاز القرآن » لنقتبس منه بعض فقراته مما يتصل بموضوعنا :

انقرآن والمعجزات السابقة :

يتحدث السيوطي عن مكانة معجزة القرآن بين معجزات الأنبياء فيقول :

جعل الله معجزة القرآن عقلياً لفرط ذكاء أمة محمد ، وكل أنفاهم ،

(١) سورة نوح الآية ٢٧ (٢) سورة ريم الآية ٧٥

(٣) الإتيان ج ٢ ص ٨٢ وما بعدها (٤) الفصل الثامن والحسون

(٥) معتك الأقران ص ١ - ٣ بتصرف .



وفضلهم على من تقدمهم ، فقد كانت معجزات أولئك حسية لتناسب قدر ذكائهم .

ونقطة أخرى هي أن القرآن الكريم معجزة، باقية بخلاف معجزات الأنبياء السابقين التي كانت مرتبطة بحياتهم ، أما القرآن فيبقى أبدا الدهر ليراه ذوو البصائر في كل عهد ومكان .

والقرآن هو كلام الله ، وهو محفوظ في الصدور ، مقروء بالألسنة، مكتوب في المصاحف ، ولكن ليس معنى ذلك أن كلام الله القديم حلّ في هذه الأجرام (الصدور والألسنة والمصاحف) بل المعنى أن كلام الله مدلول عليه بالحفظ في الجنان أو بتلاوة اللسان أو بالكتابة بالبنان ، وذلك لأن الشيء له وجودات أربع : الوجود الحقيقي للتقديم ، والوجود الطارئ على القلب حفظاً ، أو على اللسان تلاوة ، أو على اليد كتابة ، والتلاوة غير المتلو ، والحفظ غير المحفوظ والكتابة غير المكتوب كما أن الضرب غير المضروب ، فالتلاوة حديثة لكن المتلو قديم وكذلك يقال في الكتابة والمكتوب والحفظ والمحفوظ .

إثبات الإعجاز :

ثبت عجز فصحاء العرب عن الإتيان بمثل القرآن أو بمثل سورة منه كما ذكرنا من قبل ، أما غير العرب أو العرب الذين لم ترتفع درجة فصاحتهم ، فإن الإعجاز ثابت عليهم بمعجز أساطين البلاغة الذين قاوموا محمدا بكل أساليب القوة ولم يستطيعوا أن يعارضوا القرآن مع التحدي الذي ألقى في وجوههم عدة مرات ، وعلى هذا فإعجاز القرآن ثابت لكل الناس ، فإذا عجز بطل عن مصارعة بطل يتحداه ، فإن غير البطل من جمهور الناس أعجز ، فالإعجاز حينئذ ينسحب على الجميع (١) .

(١) معترك الأقران ص ٦ بتصرف

## القرآن والشعر :

نزه الله القرآن عن الشعر ، والحكمة في ذلك أن القرآن مَفِيعُ الحق ومجمع الصدق ، أما الشاعر فيعمد إلى التخيل ، والإفراط في الإطراء ، والمبالغة في الذم والإيذاء دون تحرُّمِ الحق وإثبات الصدق<sup>(١)</sup> .

## وجوه الإعجاز في القرآن

ذكر السيوطي في معترك الأقران خمسة وثلاثين وجهاً من وجوه الإعجاز في القرآن ، وبعضها تكرر لما أورده في «الاتقان» وسنلم فيما يلي ببعض الوجوه التي لم نذكرها في اقتباساتنا من الإتقان أو التي وردت هنا بصورة أدق وأوضح :

### ١ - العلوم المستنبط من القرآن : ( \* )

جمع القرآن الكريم مجموعة من العلوم والمعارف لم يجمعها كتاب من الكتب ، ولذلك جاء قوله تعالى « ما فرطنا في الكتاب من شيء »<sup>(٢)</sup> وقوله « ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء »<sup>(٣)</sup> .

وقد استنبط الصحابة والتابعون وتابعوهم من القرآن الكريم مجموعة من العلوم والفنون ، فاعتنى النحاة بالمعرب منه والمبني .... وكان القرآن للكريم من أهم الأسس التي وضعت قواعد اللغة العربية على أساسها .

(١) معترك الأقران ص ٧ - ٨

(٢) سورة الأنعام : الآية ٣٨

(\*) معترك الأقران ص ١٤ وما بعدها

(٣) سورة النحل الآية ٨٩

واعتنى المفسرون بألفاظه ومعانيه دراسة وفهما وترجيحاً .

واعتنى علماء العقيدة بما فيه من الأدلة العقلية والشواهد الأصلية والنظرية ،  
مثل قوله تعالى « لو كان فيها آلهة إلا الله لفسدتا »<sup>(١)</sup> فاستنبطوا منه الأدلة  
على وجود الله ووحدانيته وصفاته .

وتأملت طائفة معانى خطابه ، فكان ذلك أساساً لعلوم البلاغة .

وأحكمت طائفة صحيح النظر وصادق الفكر فيما فيه من الحلال والحرام ،  
فنشأ عن ذلك علم الفقه .

واتجه علماء الحضارة الاسلامية إلى القرآن الكريم ، فاقتبسوا منه ما استطاعوا  
به أن يبنوا هيكل هذه الحضارة من سياسة أو اقتصاد أو نظم اجتماعية  
أو عسكرية أو أخلاقية .

وتدارس قوم مابه من قصص فكان ذلك منشأ علم السيرة والتاريخ .  
وتنبه آخرون لما فيه من الحكم والأمثال والمواعظ ، فنشأ علم الخطابة والدعوة .  
واندفع قوم إلى كتابته وتجويد هذه الكتابة بطرق مختلفة ، فنشأ علم الخط .  
ومثل هذا يقال عن تفسير الرؤى ، وعلم الفرائض ، وعلم الفلك والوقايت ،  
بل يربط السيوطى علوماً أخرى كالمهندسة والطب بآيات كريمة اقتبسها لذلك ،  
فمن المهندسة يذكر قوله تعالى : « انطلقوا إلى ظل ذي ثلاث شعب »<sup>(٢)</sup> ، وعن  
الطب يورد قوله تعالى : « يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء  
للناس »<sup>(٣)</sup> ويمكن أن يضاف إلى ذلك ما سبق أن أشرنا إليه عند حديثنا عن

(٢) سورة المرسلات : الآية ٣٠

(١) سورة الأنبياء : الآية ٢٢

(٣) سورة النحل : الآية ٦٩

القرآن والعلم فيما يتصل بمراحل خلق الإنسان التي وردت في قوله تعالى: «ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين، ثم جعلناه نطفة في قرار مكين، ثم خلقنا النطفة علقة...»<sup>(١)</sup>.

ويذكر السيوطي أن في القرآن الكريم أصول الصنائع وأسماء الآلات ويورد على ذلك مجموعة كبيرة من الآيات القرآنية يربط كل آية بصناعة أو بآلة، ومن ذلك:

النجارة: واصنع الفلك بأعيننا<sup>(٢)</sup>.

الفلاحة: أفرايتم ما تَحْرَثُونَ أفأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون<sup>(٣)</sup>.

الصيد واستخراج الحلي والملاحة: وهو الذي سخر البحر لنا أكلوا منه لحماً طرياً وتستخرجوا منه حلية تلبسونها، وترى الفلك مواخر فيه<sup>(٤)</sup>.

الصناعة: وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس<sup>(٥)</sup>.

الرُّعْطَمُ صم القرآن الكريم: (\*)

وبمناسبة الحديث عن العلوم المستنبطة من القرآن نتحدث عن أخذ الأحكام منه لأن بعض علومه ملزمة، كالنظام الاقتصادي والاجتماعي الذي شرعه القرآن ولا بد للمسلم من اتباعها.

ويقول السيوطي إن معظم آي القرآن لا تخلو عن أحكام مشتملة على آداب

- |                                   |                                   |
|-----------------------------------|-----------------------------------|
| (١) سورة المؤمنون: الآيات ١٢ - ١٤ | (٢) سورة هود الآية ٣٧             |
| (٣) سورة الواقعة الآيات ٦٣ - ٦٤   | (٤) سورة النحل الآية ١٤           |
| (٥) سورة الحديد الآية ٢٥          | (*) معترك الأقران ص ٢٤ وما بعدها. |

حسنة وأخلاق جميلة ، ومن الآيات ماُصرِّح فيها بالأحكام ، وذلك كآيات اللواريث والحدود ، ومنها ما تؤخذ منه الأحكام بالاستنباط إما بلا ضمٍّ إلى آية أخرى كاستنباط صحة قيام الزوجية بين الكفار من قوله تعالى « وامرأته حمالة الحطب »<sup>(١)</sup> ، وصحة صوم الجنب من قوله : « فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم ، وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر »<sup>(٢)</sup> .

وإما بضم آية إلى آية كاستنباط أن أقل الحمل ستة أشهر من قوله تعالى : « وحمله وفصاله ثلاثون شهراً »<sup>(٣)</sup> مع قوله « وفصاله في عامين »<sup>(٤)</sup> .  
وُيستدل على الأحكام تارة بالصيغة مثل قوله تعالى : أحلَّ لكم .

وقوله : « حرمت عليكم الميتة » ، وإما بالإخبار كقوله « كتب عليكم الصيام » وتارة بما رُتب عليها في العاجل والآجل من خير أو شر ، ونفع أو ضرر .

## ٢ - كونه محفوظاً على صر الزممه : ( \* )

من أدلة إعجاز القرآن أن الله حفظه من التفسير والتبديل والتحريف مع طول الزمن وكثرة الأعداء، قال تعالى « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون »<sup>(٥)</sup> ولو نظرنا إلى غير القرآن لوجدنا اختلافاً كثيراً في الرواية والنقل .

(١) سورة المسد الآية الرابعة

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٧

(٣) سورة الأحقاف الآية ١٥

(٤) سورة لقمان الآية ١٤

(٥) مترك الأقران ص ٢٧

(٥) سورة الحجر الآية التاسعة

### ۳ - الأسلوب والفصاح: والفواصل: (\* )

يمتاز القرآن الكريم بحسن تأليفه ، والتثام كَلِمِهِ ، ووجوه إيجازه ، وبلاغته الخارقة ، فقد جاء نطقه العجيب ، وأسلوبه الغريب مخالفاً لأساليب كلام العرب ومنهاج نظمها ونثرها ، ولم يوجد قبله ولا بعده نظيره ، وقد سبق أن تحدثنا عن هذا الوجه من وجوه الإعجاز فيما اقتبسناه من كتاب الإتقان .

ونضيف هنا سؤالاً أورده السيوطي في معترك الأقران<sup>(۱)</sup> ، وهو :

هل في القرآن سجع ؟ ويجيب بأن الأشعرية قالوا بامتناع وجود السجع في القرآن ، وأن ما يرد به مما يشبه السجع ، يسمى الفواصل ، والفرق بينهما أن السجع يُقصد في نفسه ، ثم يُحال المعنى عليه ، والفواصل لا تكون مقصودة في نفسها ، بل تتبع المعاني ، ولذلك كانت الفواصل بلاغة والسجع عيباً ، وقد قال بذلك أيضاً أبو بكر الباقلائي<sup>(۲)</sup> .

ومن المظاهر البلاغية المتصلة بالفواصل والتي بلغت القمة في القرآن الكريم مراعاة المناسبة ، وقد تخصص في التأليف فيها أحد العلماء هو شمس الدين بن الصانع فألف في ذلك كتابه « إحصاء الرأى في أحكام الآى » . فتحدث في تقديم المعمول على العامل مثل « إياك نعبد وإياك نستعين » وتقديم ما هو متأخر في الزمان كقولته « فإله الآخرة والأولى » . وتقديم الفاضل على الأفضل نحو « برب هارون وموسى » . . . . .

( \* ) معترك الأقران ص ۲۷ وما بعدها .

( ۱ ) ص ۳۱ - ۳۲ .

( ۲ ) الباقلائي : إعجاز القرآن ص ۵۷

وتقديم الضمير على ما يفسره نحو « فأوجس في نفسه خيفة موسى » وكل ذلك لمراعاة القواصل مع إبداع في الصيغة لأيدانيه لإبداع .

٤ - مناسبة آياته وسوره وارتباط بعضها ببعض :

يذكر السيوطي<sup>(١)</sup> أن آيات القرآن متتالية يناسب بعضها بعضاً تماماً ، فهي متسقة المعاني ، منتظمة المبانى ، وأن كل سورة من سوره مرتبطة بما قبلها وما بعدها أروع ارتباط . ويذكر أن كثيرين من العلماء ألفوا الكتب لبيان هذه الأسرار ، وأن العلم بهذه الأسرار ضرورى ، والجهل بها نقص فى مراتب العلماء .

٥ - افتتاح السور بالحروف المقطعة :

يتحدث العلماء عن معانى الحروف المقطعة التى تبتدىء بها بعض السور ، وقد ذكر السيوطى اتجاهات كثيرة ، ورجح فى الإتيان أنها نوع من التحدى ، فهى بيان بأن القرآن الكريم جاء من هذه الأحرف المعروفة المتداولة عند العرب ، ومع هذا فقد عجزوا عن استعمالها استعمالاً يضاھون به كلام الله<sup>(٢)</sup> . ورجح فى معترك الأقران<sup>(٣)</sup> أن الحروف التى تُفتتَح بها كل سورة تناسب مع الحروف أو الأفكار التى وردت فى السورة نفسها ، وعلى هذا فلا يقاسب مع أية سورة الآ حروف التى ابتدئت بها فلو وُضع الحرف «ق» بدل «ن» لما كان ذلك مناسباً ، فسورة «ق» كثر منها استعمال هذا الحرف مثل : القرآن - قال - تنقص - الحق فوقهم - باسقات - رزقاً - قبلهم - قوم الخلقى - خاننا - أقرب - يلتقى الملتقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ، ما يلفظ من قول لإلاديه رقيب عتيد .

(٢) الاتقان ج ٢ : ص ١٧

(١) معترك الأقران ص ٥٤ وما بعدها

(٣) معترك الأقران ص ٥٤ وما بعدها .

وكثر استعمال حرف النون في سورة «ن» ومن هنا افتتحت هذه السورة بحرف «ن» .

وقد تكررت «الراء» في سورة يونس فورد بها أكثر من مائتي كلمة بها «الراء» ولهذا افتتحت بحرف الراء .

واشتملت سورة «ص» على خصومات متعددة ، فكان هذا الافتتاح .

و«الم» جمعت الخارج الثلاثة : الخلق واللسان والشفقتين على ترتيبها، وذلك اشارة إلى البداية التي هي بدء الخلق والنهاية التي هي المعاد ، والتوسط الذي هو المعاش ، وكل سورة افتتحت بها فهي مشتملة على الأمور الثلاثة، وهكذا .

#### ٦ — افتتاح المور وفوائدها : (\* )

من أحسن ضروب البلاغة عند البيانين أن يتأنيق المتحدث في أول الكلام لأنه أول ما يقرع السمع ، وهو ما يسمى « براءة الاستهلال » ويتأنيق كذلك في ختام القول لأنه الذي يمتد أثره لدى القارئ أو السامع ، وبراءة الاستهلال ، وروعة الاختتام نسق واضح في القرآن الكريم كله .

#### ٧ — انقسامه إلى محكم ومتشابه : (\*\*)

والمحكم ما عرف المراد منه إما بالظهور وإما بالتأويل ، والمتشابه ما استأثر الله بملئه كقيام الساعة وخروج الدجال وأجوج وأجوج ، وإنما وجد المتشابه لسببين : السبب الأول : حث العلماء على النظر فيه للعلم بغوامضه والبحث عن دقائقه ، فإن محاولة معرفة ذلك من أعظم القرب إن كان ممكنا ، ولثاني أن يعرف الناس أقدارهم من المعرفة ، وليذعنوا إلى الله تبعا للآية الكريمة « وما يعلم تأويله

(\*) معترك الأقران ص ٧٤ وما بعدها

(\*\*) معترك الأقران ص ١٣٦ وما بعدها



إلا الله ، والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا « (۱) وقد اتجه أكثر الشراح إلى أن الواو للاستئناف والراسخون مبتدأ ويدل على رجحان هذا الاتجاه قراءة ابن عباس ونصها « وما يعلم تأويله إلا الله ، ويقول الراسخون في العلم آمنا به » (۲) .

ومن المتشابهة آيات الصفات مثل قوله تعالى « الرحمن على العرش استوى » (۳) وقوله « كل شيء هالك إلا وجهه » (۴) وقوله « يد الله فوق أيديهم » (۵) وجمهور أهل السنة ومنهم الساف وأهل الحديث يسرون على الإيمان بها وتفويض معناها المراد إلى الله تعالى ، ولا يفسرها ، مع تزيينها لله عن حقيقتها .  
وذهبت طائفة من أهل السنة إلى تأويلها على ما يليق بجلاله تعالى وهذا مذهب الخلف .

وتوسط ابن دقيق العيد فقال إذا كان التأويل قريبا من لسان العرب اتبعناه ، وإذا كان بعيدا توقفنا عنه واتبعنا رأي السلف وذكر قوله تعالى « يا حسرتنا على ما فرطت في جنب الله » (۶) فإن معناها حق الله لأن ذلك التفسير قريب من لسان العرب وبناء على اتجاه التأويل تصبح معاني الكلمات المشابهة كالتالي :

تعلم ما في نفسي (۷) : أي تعلم الغيب لأنه مستتر كالنفس  
ويحذر ك الله نفسه (۸) : أي عقوبته

- |                                 |                               |
|---------------------------------|-------------------------------|
| (۱) سورة آل عمران الآية السابعة | (۲) معترك الأقران ص ۱۳۸ - ۱۳۹ |
| (۳) سورة طه الآية الخامسة       | (۴) سورة القصص الآية ۸۸       |
| (۵) سورة الفتح الآية العاشرة    | (۶) سورة الزمر الآية ۵۶       |
| (۷) سورة المائدة الآية ۱۱۶      | (۸) سورة آل عمران الآية ۲۸    |

- ٧٤ -

لإنما نطعمكم لوجه الله<sup>(١)</sup> : أى بدون هدف إلا العمل الصالح  
 فإنك بأعيننا<sup>(٢)</sup> : أى تحت رعايتنا  
 يد الله فوق أيديهم<sup>(٣)</sup> : أى قدرته  
 فوق عباده أو فوقهم<sup>(٤)</sup> : الملو من غير جهة

ومن ذلك كلمات الحب والبغض والرضا والفرح والحياء التي تنسب إلى الله  
 فإنها تفسر بلازمها ، والعندية والمعية فإنها تفسر بالتمسك والعلم .

٨ - نقرم بمعض أفاظه أو نأخيرها (\*) :

تتكرر في القرآن الكريم أحيانا كلمتان في آيتين ، أو تتكرر جملتان  
 في آيتين وتتقدم الكلمة أو الجملة في إحداها وتأخر في الأخرى مثل :  
 - انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور<sup>(٥)</sup> - قل من أنزل الكتاب الذي جاء  
 به موسى نورا وهدى<sup>(٦)</sup> .

- وادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة<sup>(٧)</sup> - وقولوا حطة وادخلوا الباب سجدا<sup>(٨)</sup>  
 وذلك للتمغن في الفصاحة وإخراج الكلام على عدة أساليب .

وهناك تقديم وتأخير يحتاج إلى إعمال الذهن ، وقد ذكرنا من هذا النوع  
 الآيات التالية :

- 
- |                                   |  |
|-----------------------------------|--|
| (١) سورة الدهر الآية التاسعة      | (٢) سورة الطور الآية ٤٨                        |
| (٣) سورة الفتح الآية ١١           | (٤) سورة الأنعام الآية ١٨ وسورة النحل الآية ٥٠ |
| (*) معترك الأقران ص ١٧١ وما بعدها | (٥) سورة المائدة الآية ٤٤                      |
| (٦) سورة الأنعام الآية ٩١         | (٧) سورة البقرة الآية ٥٨                       |
| (٨) سورة الأعراف الآية ١٦١        |  |

— « ولولا كلمة سبقت من ربك لكان لزاما وأجل مسمى »<sup>(۱)</sup>.

فالمقصود : ولولا كلمة وأجل مسمى . . .

— « لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب »<sup>(۲)</sup>.

أى لهم عذاب شديد يوم الحساب لنسيانهم

— فقالوا أرنا الله جهرة<sup>(۳)</sup> أى قالوا جهرة (بصراحة) : أرنا الله .

— أفرأيت من اتخذ إلهه هواه<sup>(۴)</sup> أى اتخذ هواه إلهاله .

— ولقد همت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه<sup>(۵)</sup> أى لولا أنه رأى برهان

ربه لهم بها ، وعلى هذا فالهم منفي عنه .

قال السيوطى : هذه حكمة إجمالية وأما أسباب التقديم وأسرااره فترجع

إلى عشرة أنواع<sup>(۶)</sup> . ونسوق فيما يلى أهمها :

أولا : القشريف كتقديم الذكر على الأنثى ، والحر على العبد ، والحقى على

الميت ، ومن ذلك تقديم محمد صلوات الله عليه على غيره من الأنبياء فى قوله

« وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح . . . »<sup>(۷)</sup>

(۱) سورة طه الآية ۱۲۹

(۲) سورة ص الآية ۲۶

(۳) سورة النساء الآية ۱۵۳

(۴) سورة الجاثية الآية ۲۳

(۵) سورة يوسف الآية ۲۴

(۶) لانوافى السيوطى على ما ذكره فى أولا وثانيا لأنه يتحدث عن تقديم اسم الله فى آية

الغنيمة والىء وأمثالها وتقدم اسم الله شىء طبيعى لا يحتاج إلى سبب ، وليس مكانه التأخير

فتقدم ، لأن ذلك غير ممكن ، وقد وضع فى قة الآيات للبركة والاجلال

(۷) سورة الأحزاب الآية السابعة

ثانياً: المناسبة كقوله « والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا<sup>(۱)</sup> . . . »  
فقد قدم السرف لارتباطه بالإففاق حيث الكلمة السابقة .

ثالثاً — الحث عليه والحض على القيام به حذراً من التهاون كتقويم الوصية على الدين في قوله تعالى « من بعد وصية يوصى بها أو دين<sup>(۲)</sup> » مع أن الدين مقدم على الوصية شرعاً في السداد .

۹ — روعته وهيبته : ( \* )

يحظى القرآن الكريم بروعة تلحق القلوب عند التفكير فيه ، وتغمر الأسماع عند سماعه ، كما يحظى بهيبة تعترى الناس عند تلاوته إذا قام بالتلاوة شخص يجيدها ويحسن تقديمها، ومن العجيب أن هذه الهيبة تعظم على المكذبين لأنها تقع على نفوسهم وقعا شديداً ، فيروى أن عتبة بن ربيعة كلم الرسول فيما جاء به مما يخالف عرف قريش وتقاليدها ، فأجابه الرسول بأن بدأ يقرأ من سورة فصلت حتى وصل إلى قوله تعالى « فإن أعرضوا فقد أذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود<sup>(۳)</sup> !!! » فاضطرب عتبة ووضع يده على فم الرسول ، وناشده الله والرحم أن يكف .

وأما المؤمن فلا تزال روعته به وهيبته إياه توليه انجذاباً ونكسبة هشاشة ، مع خشية ووجل ، قال تعالى : « تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم<sup>(۴)</sup> »

(۱) سورة الفرقان الآية ۶۷

(۲) سورة النساء الآية ۱۱

(\*) معترك الأقران ص ۲۴۲ وما بعدها

(۳) سورة فصلت الآية ۱۳

(۴) سورة الزمر الآية ۲۳

## ۱۔ نائبرہ فی النفوس : ( \* )

للقرآن الکریم خاصیة مهمة هی أن الذی یسمعه أبفکر یقبل علیه ویتمنی الاستمرار فی السماع مادامت التلاوة تأخذ حتمها من الإخراج ، ثم إن سماعه یؤثر تأثيراً کبیراً فی النفوس ، أما غیر القرآن الکریم فلا تتوافر له هذه الخصوصیات ، ولهذا اتجه أهل الکتاب إلى إحداث ألحان ترتبط بکتبهم لیجلبوا الرغبة فی الاتصال بها ، والاسماع إليها ، ولكن القرآن الکریم مؤثر بذاته ، وقد امتد تأثيره فشمّل الإنس والجن ، فن العرب من أخذ به عند سماعه واعتنق الإسلام کعمر بن الخطاب وجبیر بن مطعم ، ومنهم من أخذ به وتأثر ، ولكن ظروفًا قاهرة منعتهم من الاستجابة له کالولید بن المثیر ، وعتبة بن ربیعة ، أما الجن فتروی الآيات الکریمة انجذابهم إليه وإیمانهم به قال تعالی : « قل أوحی إلى أنه استمع نفر من الجن ، فقالوا إنا سمعنا قرآنا عجبا یهدی إلى الرشید فأمننا به ولن نشرك بربنا أحدا »<sup>(۱)</sup>

تلك بعض وجوه الإعجاز التي رواها کتاب « معترك الأقران فی إعجاز القرآن » للإمام السيوطی ، ولاشك أنها تبعث كثيراً من الضوء والإشعاع نحو هذا الموضوع العظیم .

(\*) معترك الأقران ص ۲۴۴

(۱) سورة الجن الآيتان ۱ و ۲

## اتجاهات أخرى حول إعجاز القرآن

بمعتبر السيوطي دائرة معارف فيما كتَبَ عن القرآن ، فقد قدّم فكره  
وفسّر غيره ، ومن هنا فقد طالت معه وفتحنا ، وهناك رسائل ثلاثة في إعجاز  
القرآن جُمعت في مجلد واحد<sup>(١)</sup> ، وهذه الرسائل هي :

١ - النكت في إعجاز القرآن لأبي الحسن علي بن عيسى الرمّاني المتوفى

سنة ٥٣٨٦ .

٢ - بيان إعجاز القرآن لأبي سليمان عمر بن محمد الخطّابي المتوفى سنة

٥٣٨٨ .

٣ - الرسالة الشافية في الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني المتوفى سنة ٤٧١ هـ

وقد اقتبس السيوطي قليلا من آرائها ، ولكنها لا تزال حافلة بما يستحق  
أن نعود لها لاقتباس المزيد من الفكر الذي يزيد موضوع الإعجاز  
وضوحاً وإبانة .

---

(١) حقها وعلق عليها الأستاذان محمد خاف الله أحمد ومحمد زغلول سلام .

## النسكت في إعجاز القرآن للرمانى

يقول الرمانى إن وجوه إعجاز القرآن تظهر من سبع جهات : ترك المعارضة مع توفر الدواعى وشدة الحاجة ، والتحدى للكافة ، والصرفة ، والبلاغة ، والأخبار الصادقة عن الأمور المستقبلية ، ونقض العادة ، وقياسه بكل معجزة .

ويلتقط الرمانى البلاغة من بين هذه الجهات ، فيفيض في شرحها ، ذاكراً أن البلاغة على ثلاث طبقات : منها ماهو في أعلى طبقة ، ومنها ماهو في أدنى طبقة ، ومنها ماهو في الوسائط بينهما ، فما كان في أعلاها فهو المعجز ، وهو بلاغة القرآن وما كان منها دون ذلك فهو ممكن كِبلاغة البلغاء من الناس<sup>(١)</sup>.

ويحصر الرمانى البلاغة في عشرة أقسام هي : الإيجاز ، والتشبيه ، والاستعارة ، والتلأم ، والقواصل ، والتجانس ، والتعريف ، والتضمين ، والمبالغة ، وحسن البيان ، ثم يأخذ في تفسيرها باباً باباً ، فيعرف الموضوع ويقسمه ، ويستشهد لكل قسم بطائفة من آيات الذكر الحكيم ناطقة بما للقرآن من درجه بلاغية رفيعة لاتساويها درجة .

ويتجه جهد الرمانى كله أو أكثره إلى البلاغة وأقسامها ، ولا يعود للجهات الأخرى التى ذكر في أول كلامه أنها وجوه إعجاز للقرآن الكريم إلا في صفحات قليلة في آخر رسالته ( ١٠١ - ١٠٤ ) ، وإذا كنا قد قدمنا نماذج من بلاغة القرآن مما اقتبسناه من السيوطى ؛ فإن من الخير أن نتوقف

مع الرماني لتنعيب بعض آرائه في الوجوه الأخرى مما لم يُذكر من قبل .  
يقول الرماني عن توفر الدواعي أن قريشاً كانت في أشد الحاجة لمعارضة محمد ، ولو استطاعت معارضة القرآن ما تأخرت لحظة واحدة عن ذلك ، ولقد رمت قريش محمداً بكل مذمة ، فما كان أحرأها أن تواجه التحدي لو استطاعت ذلك .

ويقول الرماني الصّدفة على أنها أحد وجوه الإعجاز إذ لم يؤثر عن بلغاء العرب أن وقفوا وقفة ذات بال في معارضة القرآن .

وأما الأخبار الصادقة عن الأمور المستقبلية التي جاءت في القرآن فيعدهد الرماني طائفة منها ، وقد ذكرنا بعضها في أحاديثنا السابقة ، ومن الممكن اقتباس آيات أخرى منها ، قال تعالى :

— وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم ، وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم ، ويريد الله أن يحق الحق بكلماته <sup>(١)</sup> .

— هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله <sup>(٢)</sup> .

— سيهزم الجمع ويولون الدبر <sup>(٣)</sup> .

— لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين محلفين رءوسكم ومقصرين لا تخافون <sup>(٤)</sup> .

وأما نقض العادة فإن العادة كانت جارية بضروب من أنواع الكلام معروفة ؛ منها الشعر ، ومنها السجع ، ومنها الخطب ، ومنها الرسائل ، ومنها

(١) سورة الأنفال الآية السابعة

(٢) سورة الصف الآية التاسعة

(٣) سورة القمر الآية ٤٥

(٤) سورة الفتح الآية ٢٧



المنثور الذي يدور بين الناس في الحديث ، فأتى القرآن بطريقة مفردة خارجة عن العادة لها منزلة في الحسن تفوق كل طريقة .

وأما قياسه بكل معجزة فإنه يظهر إعجازه من جهة الوهم بإمكان المعارضة مع استعمالها عند المحاولة ، أما المعجزات الأخرى كدلق البحر ، وقلب العصا حية ، وإحياء الميت وغيرها فقد اتخذت سبيلا واحداً في الإعجاز إذ خرجت عن العادة ، ولم تكن هناك إمكانية للمعارضة ، فالقرآن يوم ، ثم يخيب أمل من يشده هذا الوهم ، أما المعجزات الأخرى فلا سبيل للوهم في معارضتها .

وأنكار الرمانى شغلت الكثيرين ممن جاءوا بعده ، فنقلوا عنه بإسهاب أو بإيجاز ، وناقشوا آراء موافقين أو مخالفين مما يدلنا على مكانة آرائه في الفكر البلاغى ، ومن هؤلاء أبو بكر الباقلانى فى كتابه « إعجاز القرآن » ، وابن سنان الخفاجى فى كتابه « سرّ الفصاحة » ، وابن رشيق فى كتابه « العمدة » ، وابن أبى الإصبع فى كتابه « بدائع القرآن » ، وأبو هلال فى « الصناعتين » والنخرازاى فى « نهاية الإعجاز » ويحيى بن حمزة العلوى فى « الطراز » ، وابن الأثيرى فى « المثل السائر » .

## بيان إعجاز القرآن للخطابي

يقول أبو سليمان الخطابي: كان في قريش الخطباء المصاقع والشعراء المغفلون، وقد وصفهم الله تعالى في كتابه بالجدل واللدن، فقال سبحانه « ماضربوه لك إلا جدلاً، بل هم قوم خصمون <sup>(١)</sup> »، وقال « لتنذر به قوماً لداً <sup>(٢)</sup> »، فكيف، - مع هذه الأوصاف - يكون من الممكن أن يتركوا معارضة القرآن لو استطاعوا ذلك، مع ما ووجهوا به من التحدى <sup>(٣)</sup> .

وعرض أبو سليمان لمسألة الصرفة أي أر الله صرف المهم عن معارضة القرآن، ورفض الخطابي هذا الرأي لأن آيات التحدى تشير إلى دعوة القوم للاجتهاد والتأهب والاحتشاد للمعارضة، والصرفة لانتلائم هذه الصفات <sup>(٤)</sup> .

وعرض أبو سليمان للاعجاز بسبب ما تضمنه من إخبار عن السكوان في مستقبل الزمان، ولكنه رد ذلك بأن التحدى في مرحلته الأخيرة كان بأن يأتي بسورة من مثله، وبعض السور ليس فيها إخبار عن المستقبل فدل ذلك على أن الإعجاز بغير ذلك الوجه <sup>(٥)</sup> .

ويصل أبو سليمان إلى الوجه الذي يقره في إعجاز القرآن وهو بلاغته وفصاحته، فيقول إن الكلام يقوم بثلاثة أشياء: لفظ حامل، ومعنى به قائم، ورباط لهما ناظم، وإذا تأملت القرآن وجدت هذه الأمور منه في غاية الشرف

(٢) سورة الروم الآية ٩٧

(١) س ٢٠ - ٢١

(١) سورة الزخرف الآية ٨

(٣) س ١٩ - ٢٠

(٥) س ٢١

والفضيلة ، حتى لا ترى شيئا من الألفاظ أفصح ولا أجزل ولا أعذب من ألفاظه ، ولا ترى نظاما أحسن تأليفاً وأشد تلاؤماً وتشاكلاً من نظمه ، وأما المعاني فلا خفاء على ذي فكر أنها تشهد لها العقول بالتقدم في أبوابها ، والترقى إلى أعلى درجات الفضل من نعوتها وصفاتها .

وقد توجد هذه الفضائل الثلاث على التفرق في أنواع الكلام ، فأما أن توجد مجموعة في نوع واحد وبدون تخلف فإن ذلك لم يكن إلا الذي أحاط بكل شيء علماً وأحصى كل شيء عدداً .

وعلى هذا فالقرآن صار معجزاً لأنه جاء بأفصح الألفاظ ، في أحسن نظوم التأليف ، متضمناً أصح المعاني ، من توحيد له عزت قدرته ، وتنزيه له في صفاته ، وبيان بمنهاج عبادته من تحليل وتحريم وحظر وإباحة<sup>(١)</sup> .

ويتساءل الخطابي : ماذا لو قيل : لماذا لم يجرى نزول القرآن على سبيل التفصيل والتقسيم ، فيكون لكل نوع من أنواع علومه حيزٌ ، فتجيبه أخبار الأمم في سورة ، والمواظع والأمثال في سورة ، والأحكام في سورة ، وهكذا ؟

ويجيب بأن النسق الذي جاء به القرآن أسمى وأعظم ، لأنه يفقل السامع من فن إلى فن ، ومن موضوع إلى موضوع ، مع ترابط دقيق ، والتلوين مع الترابط هدف عظيم ، ولو كان لكل معنى سورة مفردة لكان الواحد من الكفار والمعاندين إذا سمع السورة منه لانتقم عليه الحجة إلا في النوع الذي تضمنته السورة ، فاجتماع المعاني الكثيرة في السورة الواحدة أوفر حظاً وأجدي نفعاً<sup>(٢)</sup> .

ويختم الخطابي رسالته بالحديث عن وجه إعجاز آية جديداً لم يسبق إليه

وہو حلاوة القرآن علی الآذان ، وتأثيره فی النفوس ، وبعثد الخطابی أفرادا وجماعات هزّم القرآن ، فأمنوا به ، وآخرین أو شكروا علی الإيمان لولا ظروف قاهرة حلت بينهم وبين الهداية ، ويسوق آیات كريمة توضح مدى تأثير القرآن فی النفوس ؛ منها :

— لو أنزلنا هذا القرآن علی جبل لرأيتہ خاشعا متصدعا من خشية الله<sup>(۱)</sup> .

— الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود القدين يخشون ربهم ، ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله<sup>(۲)</sup> .

(۲) - سورة الزمر الآية ۲۳

(۱) سورة الحجر الآية ۲۱

## الرسالة الشافية للجرجاني

يتجه الجرجاني في هذه الرسالة إلى إيضاح أن العرب عجزوا عن معارضة القرآن مع شدة التحدى ، ومع أنهم كانوا قوماً في مجال البلاغة والفصاحة ، مما جعل الجاحظ يقرر أن جيل صدر الإسلام في الخطابة والبلاغة أعظم أجيال العرب في هذا الميدان .

ويقرر الجرجاني أن عجز العرب ظهر في أحوالهم وأقوالهم ، ويتبعه لشرح تلك الأحوال ، وهذه الأقوال :

فمن الأحوال يقرر أن المعارف عليه من عادات الناس وطبائعهم التي لا تقبل الأيسأوا لخصوصهم بتفوق يستطيعون دفعه ، ويذكر الجرجاني أن الشاعر أو الخطيب أو الكاتب كان يبانه أن بأقصى الإقليم الذي هو فيه من يباهى بنفسه ، ويفتخر بشعر يقوله ، أو خطب يقوم بها ، أو رسالة يعملها ، فيندفع بالأنفة والحمية لمعارضة ذلك المتباهي ، ويشور اللجاج والتحاكم فترة طويلة ، كالذي حدث بين جرير والفرزدق ، ولم يكن أحد منهما يخشى أن ينال صاحبه شيئاً إلا مجرد السبق في عالم البيان .

فكيف وقف أساطين البلغاء من معارضة القرآن مع أن محمداً جاء يهاجم معتقداتهم ، وكثيراً من عاداتهم ؟ من الواضح أنهم لو استطاعوا لفعوا ، ولكن المسافة كانت بعيدة بينهم وبين القرآن ، فأقبلوا وأحجموا ، ثم انتهى بهم الأمر إلى التسليم والإذعان .

ثم ينتقل الجرجاني للحديث عن الأقوال التي نسبت إلى العرب فيروى منها حديث الوليد بن المغيرة الذي أشرنا له من قبل ، ويذكر كذلك ماروي

عن حديث عتبة بن ربيعة مع محمد ، فقد جاء عتبة إلى الرسول يعرض عليه المال والسلطان ، فاستمع له الرسول بكثير من الصبر والأناة حتى انتهى من كلامه ، ثم سأله الرسول : أوقد فرغت ؟ قال عتبة : بلى . قال محمد فاسمع مني : وأخذ عليه السلام يقرأ آيات من سورة فصلت ، واهتزَّ عتبة لما سمع من محمد ، وعاد إلى قومه الذين كانوا ينتظرونه ، ولكنهم رأوه على حال غير ما كانوا يتوقعونه ، فقال بعضهم لبعض : لقد جاءكم أبو الوليد بغير الوجه الذي ذهب به ، ولما جلس لهم ، وسألوه : ما وراءك ؟ قال : ورأى أنى سمعت قولاً ما سمعت والله مثله قط ؛ ما هو بالشعر ولا السحر ولا الكهانة ، يا معشر قريش أطيعوني واخلوا بين هذا الرجل وما هو فيه . . قالوا : سحرك بلسانه<sup>(۱)</sup> .

هذا ويدور كلام الحرجاني في كتابه « دلائل الإعجاز » في هذا النطاق

البلاغى بوجه عام .

## الإمام محمد عبده وإعجاز القرآن

يقول الإمام محمد عبده<sup>(١)</sup> في الاستدلال على إعجاز القرآن :

جاءنا الخبير المتواتر الذي لا تنطرق إليه الريبة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أمياً ، وقد نشأ في بيئة قليلة الثقافة ، ثم جاء بكتاب حوى من أخبار الأمم الماضية ما فيه معتبر للأجيال الحاضرة والمستقبلة ، نَقَّبَ على الصحيح منها ، وغادر الأباطيل التي ألحقتها الأوهام بها ، وثبَّه على وجوه العبرة فيها ، حكى عن الأنبياء ما شاء الله أن يقص علينا من سيرهم وما جرى بينهم وبين أممهم ، وبرَّاهم مما رامهم به أهل دينهم المعتقدون برسالاتهم ، وأخذ رجال الدين من الملل المختلفة على ما أفسدوا من عقائدهم وما خلطوا في أحكامهم ، وما حرَّفوا بالتأويل في كتبهم ، وشرع للءاس أحكاماً تنطبق على مصالحهم ، وظهرت الفائدة في العمل بها والحفظ عليها ، وقام بها العدل وانتظم بها شمل الجماعة ما بقيت عند حد ما قرره ، ثم عظمت المصرة في إهمالها والانحراف عنها أو البهت عن الروح الذي أودعته ، ففاقت بذلك جميع الشرائع السابقة ، ثم جاء بعد ذلك بحِكْمٍ ومواعظ وآداب تخشع لها القلوب ، وتهشُّ لاستقبالها العقول .

ويخطر الإمام بعد ذلك خطوة أخرى ليذكر أن القرآن حوى من أخبار الغيب ما صدقته حوادث الكون ، ومن ذلك قوله تعالى : « غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيفيون في بضع سنين »<sup>(٢)</sup> وتم ما أشار له القرآن من انتصار الروم على الفرس بعد مدى وجيز ، وكالوعد الصريح في

(٢) سورة الروم الآيتان ١ ، ٢ .

(١) رسالة التوحيد .

قوله : « وعد الله الذين آمنوا و عملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم »<sup>(١)</sup> وقد تم ذلك أيضا بانتصار المسلمين على القوى التي كانت تصارعهم في الجزيرة العربية وفي بلاد الفرس والروم .

اضافة عن الاخبار بالمفاهيم في القرآنه :

في دراستنا السابقة أوضحنا أن الرسول كان يتمجّل بتلاوة القرآن خوفا من أن يندسى ما يؤحى إليه ، وأن الله طمأنه على أن القرآن لن ينسى وأكّد ذلك بقوله تعالى « إن علينا جمعه وقرآنه » وقوله : « سنقرئك فلا تنسى » . وقوله : « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون » وكان هذا غيبا أخبر به القرآن وتحقق ، فلقد حفظ الله القرآن كما أنزل ولم يسه أي انحراف أو نسيان .

ويقول الله تعالى : « ما كان أبأ أحد من رجالكم ، ولكن رسول الله وخاتم النبيين »<sup>(٢)</sup> ولم يصدق أحد من الكفار آنذاك أن محمدا سيكون آخر النبيين ، وتوقعوا أن يحيى بعده عشرات الأنبياء أو مئات الأنبياء متتالين أو متعاصرين كما كانوا من قبله ، ولكن الزمن مرّ قرنا بعد قرن دون أن يحيى نبي بعد محمد ، وصدق الغيب الذي تحدث به القرآن الكريم .

ويقول الله تعالى واعدنا المسلمين بدخول مكة « لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين محلقين رءوسكم ومتصرّين لا تحافون »<sup>(٣)</sup> وتحقق هذا الوعد بالعمرة في العام السابع ويفتح مكة في العام الثامن<sup>(٤)</sup> .

وسورة اللمب تحكي غيبا تحقق كاملا قال تعالى : « تبت بدا أبي لمب

(٢) -سورة الأحزاب الآية ٤٠ .

(١) سورة النور الآية ٥٥ .

(٣) سورة الفتح الآية ٢٧ .

(٤) انظر ما كتبتاه عن الحديثية في الجزء الأول من موسوعة التاريخ الإسلامي .



وتب ، ما أغنى عنه ماله وما كسب سيصلى ناراً ذات لهب ، وامراته حاملة الحطب ، في جيدها جبل من مسد « فهذه السورة خامس سورة نزلت من القرآن الكريم<sup>(۱)</sup> وهي تقرر أن أبا لهب وزوجته لن يدخلوا الإسلام وما لهما جهنم ، ولم يأت مثل ذلك فيما يختص بالعديد من رجالات قريش الذين عارضوا الإسلام وحاربوه كخالد ابن الوليد وعمرو بن العاص وابن سفيان ، وصدق ما وعد به القرآن فقد مات أبو لهب وزوجته على الكفر ، ولا يمكن إلا أن يكون ذلك من لدن العزيز الحكيم . وماذا يكون موقف محمد بعد أن قرأ هذه السورة للناس وحفظوها وتلوها قرآنا لو آمن أبو لهب كما آمن سواه من أمثاله ؟

ويقول الله تعالى للرسول عليه السلام « والله يعصمك من الناس »<sup>(۲)</sup> ، وقد عصمه الله حفظه من صور المدوان التي تعرض لها ، ومن المؤامرات المتتالية والاستعدادات الواسعة للقضاء عليه ، والذي يستعرض سيرة سيدنا رسول الله يجد صوراً متلاحقة وعنيفة ترمى لقتله ومن ذلك تلك المؤامرة التي حكى القرآن الكريم قصتها « وإذ يمسرك بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ويمكرون ويمكر الله »<sup>(۳)</sup> ومنها الإصرار القوي الذي اتجهت له القوة الغادرة لانتك بالرسول في غزوة أحد ، مما يجعل كشرمين من المؤرخون يرون أن حملة قريش فيها لم تتوقف إلا بعد اعتقادها أن محمداً قد قضى عليه ، ومو ذلك مؤامرات اليهود لفتك بالرسول بالسهم تارة وبالقاء حجر عليه وهو جالس تارة أخرى<sup>(۴)</sup> ، ولكن الله حقق وعده ، لحفظ الرسول وعصمه ، وذلك تنفيذاً لهذا الغيب الذي ورد في قوله تعالى « والله يعصمك من الناس » .

(۱) السيوطي : الإتقان في علوم القرآن - ۱ ص ۱۶ .

(۲) سورة المائدة بآية ۶۷ . (۳) سورة الأنفال الآية ۳۰ .

(۴) نظر صور هذه اللوائف في الجزء الأول من موسوعة التاريخ الإسلامي للمؤلف .

## فريد وجدى وإعجاز القرآن

وللأستاذ محمد فريد وجدى رأى فى إعجاز القرآن خلاصته<sup>(١)</sup> أن القرآن روح من الله تعالى ، قال تعالى « وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان »<sup>(٢)</sup> فهو يؤثر بهذا الاعتبار تأثير الروح فى الأجساد . . . . . وهو لهذا له (روحانية) خاصة جعلت الجن والإنس يعجزون عن محاكاة أفصح سورة منه ، وجعلت الصناديد والجبابة يرتعدون عند سماع تهديداته ، ودفعت للمسلمين ليتغلبوا على عروش الأكامرة والأقاصرة ، وذلك لأن أرواح المسلمين تبدلت بالقرآن من الضعف إلى القوة ، ومن الجهل إلى العلم ، ومن الحرص على الحياة إلى الحرص على الخير . . . . . وللقرآن تفوق واضح على كل ضروب البلاغة ، وهذا التفوق يظهر جليا عندما تجيء آية من آياته على سبيل الاستشهاد والافتباس فى صفة كبيرة ، فإنك ترى الآية تتجلى لك من بين السطور وخلال التراكيب كأنها الشمس فى رابعة النهار ، مهما كانت درجة تلك الصفحة من البيان أو منزلتها من جمال الأسلوب وجزالة الألفاظ .

وهكذا يتضح لنا أن القرآن معجز بزمانه وشمله وأسلوبه وروحانيته ومحتوياته ، وهيات أن يضاهيه أو يقرب منه أى كلام سواه .

(١) دائره المعارف : مادة قرآن (٢) - ووره الشورى الآية ٥٧ .

## مبهمات القرآن

للسيوطي كتاب اسمه «مفحات الأفران في مبهمات القرآن» ذكر في مقدمته أنه يفوق ما سبقه من كتب في هذا المجال لأنه يحوى أجمل ما فيها ، ويضيف جديداً من الفوائد والفرائد .

ويذكر السيوطي أن علم المبهمات علم شريف ، اهتم الأوائل به اهتماماً كبيراً ، وهو يرجع إلى النقل الخوض ، ولا مجال للرأى منه ، ولا يُبحث عن مبهم أخبر الله باستئنائه بعلمه كقوله تعالى : « وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم ، وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم <sup>(١)</sup> » فإنه لما ذكر أنه تعالى اختص بعلمهم دون البشر ، لم يكن من مجال علم المبهمات أن نحاول أن نتعرف على هؤلاء المقصودين ، ولذلك يتعجب بعض الباحثين من تجرأ على القول بأن المقصود هم بنو قريظة ، ولكن السيوطي يرى أن ما اختص الله نفسه به هم الأفراد المحدودون ، وليس ما يمنع أن نحاول التعرف على جنسهم ، لاعلى أعيانهم <sup>(٢)</sup> .

ويذكر السيوطي للابهام أسباباً تختار فيما يلي أهمها :

١ - الاستغناء ببيانه في موضع آخر مثل قوله تعالى « صراط الذين أنعمت عليهم » فإن هذا المبهم بُين في آية أخرى هي قوله تعالى « مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين » <sup>(٣)</sup>

٢ - قصد الستر عليه لئلا يكون ذلك أبلغ في عودته للصواب ، كقوله تعالى :

(٢) مبهمات القرآن . ص ٣

(١) - سورة الأنفال الآية ١١

(٣) سورة النساء الآية ٦٩

« ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا <sup>(۱)</sup> » ، وهو الأخنس بن شريق وقد أسلم بعد ذلك وحسن إسلامه .

۳ - تمظيمه بالوصف كقوله تعالى « ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤنوا أولى القربى <sup>(۲)</sup> » ، وقوله « إذ يقول لصاحبه . . . » <sup>(۳)</sup> والمراد أبو بكر الصديق .

۴ - تمخيره بالإهمال مع وصفٍ يبرز منقصة فيه كقوله تعالى « إن شانئك هو الأبتر <sup>(۴)</sup> » .

### نماذج من المبهمات :

- « وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله <sup>(۵)</sup> » نزلت في النجاشي أوفى عبد الله بن سلام وأصحابه .

- « ولا تقولوا لمن أتىكم السلام لست مؤمناً <sup>(۶)</sup> » والمقول له ذلك هو عامر بن الأضبط الأشجعي ، وقيل مرداس ، والقائلون له لست مؤمناً نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة ، ومحم بن جثامة ، وهو الذي باشر قتله ، وقيل إن القاتل هو القداد بن الأسود أو أسامة بن زيد .

- « إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم <sup>(۷)</sup> » مسمى منهم كعب بن الأشرف وحيي بن أخطب .

(۱) سورة النور الآية ۲۳

(۱) سورة البقرة الآية ۴

(۲) سورة الكوثر الآية الثالثة

(۲) سورة التوبة الآية ۴۰

(۳) سورة النساء الآية ۹۴

(۳) سورة آل عمران الآية ۱۹۹

(۴) سورة البقرة الآية ۱۷۷

(۷) سورة لائدته الآية ۱۱

- « ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي »<sup>(١)</sup> سمي منهم صهيب وعمار وخباب وابن مسعود وسلمان .
- « فانلوا أئمة الكفر »<sup>(٢)</sup> قال قتادة هم أبو سفيان وأبو جهل وأممية ابن خلف وسهيل بن عمر وعتبة بن ربيعة .
- « وفيكم سماعون لهم »<sup>(٣)</sup> قال مجاهد هم عبد الله بن أبي بن سلول ورفاعة بن القابوت .
- « ومنهم من عاهد الله »<sup>(٤)</sup> هو ثعلبة بن حاطب .
- « والذين اتخذوا مسجداً ضراراً »<sup>(٥)</sup> قال ابن اسحق هم اثنا عشر من الأنصار فيهم ثعلبة بن حاطب وجزام بن خالد وآخرون .
- « إنا كفيناك المستهزئين »<sup>(٦)</sup> قال سعيد بن جبيرم خمسة :
- الوليد بن المغيرة ، والعاصي بن وائل ، وأبو زمعة ، والحارث بن قيس ، والأسود عبد يعفوث .

« لتفسدن في الأرض مرتين ولتعلمن علواً كبيراً فإذا جاء وعد أولاهما بعثنا عليكم عبداً لنا أولى بأس شديد فجازوا خلال الديار وكان وعداً مفعولاً . . . . . فإذا جاء وعد الآخرة ليسوءوا وجوهكم »<sup>(٧)</sup> في الأولى سبط الله على بني إسرائيل سنحاريب وجنوده ، وفي الثانية سبط الله عليهم بختنصر وقيل إن الذي سُلِّطَ في المرة الأولى سرجون الذي قضى على مملكة إسرائيل ،

(٢) - سورة التوبة الآية ١٢

(٤) - سورة التوبة الآية ٧٥

(٦) - سورة الحجر الآية ٩٥

(١) - سورة الأنعام الآية ٥٢

(٣) - سورة التوبة الآية ٤٧

(٥) - سورة التوبة الآية ١٠٧

(٧) - سورة الإسراء الآيات ٤ - ٧

وبخنتنصر الذى قضى على مملكة يهوذا ، وأن الذى سلاط فى الثانية هو الامبراطور الرومانى تيطس الذى دمر مدينة اورشليم وأحرق الهيكل<sup>(۱)</sup> .

— « ومن يرد فيه بالحاء بظلم . . . »<sup>(۲)</sup> قال ابن عباس نزلت فى عبد الله بن أنيس .

— « الذين جاءوا بالإفك »<sup>(۳)</sup> فيهم حسّان بن ثابت وعبدالله بن أبى وهو الذى تولى كبره .

— « ويوم بعض الظالم على يديه »<sup>(۴)</sup> هو عقبة بن أبى معيط

— « ياليتنى لم أتخذ فلاناً خليلاً »<sup>(۵)</sup> والمقصود بفلان أمية بن خلف

— « وإذ أمر النبي الى بعض أزواجه حديثاً »<sup>(۶)</sup> هى حفصة بقت عمر

---

(۱) صفحات الأقران ص ۲۴ وانظر كتاب اليهودية من سلسلة مقارنة الأديان للمؤلف ص ۹۱ — ۹۲ من الطبعة الرابعة  
 (۲) سورة الحج الآية ۲۵  
 (۳) سورة النور الآية ۱۱  
 (۴) سورة الفرقان الآية ۲۷  
 (۵) سورة الفرقان الآية ۲۸  
 (۶) سورة التحريم الآية الثالثة

## قراءة القرآن والتطرب به

يُستحب الإكثار من قراءة القرآن وتلاوته، فقد روى الترمذي من حديث ابن مسعود : من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشرة أمثالها ، وأخرج مسلم من حديث أبي أمامة : اقرءوا القرآن فإنه يكون يوم القيامة شفيعاً لأصحابه .

وتسنَّ القراءة بالتدبر والتفهم ، فذلك هو المقصود الأعظم والمطلوب الأهم ، وبه نذشرح الصدور ، وتستنير القلوب ، قال تعالى . كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته «<sup>(١)</sup> .

وقال : أفلا يتدبرون القرآن «<sup>(٢)</sup> .

ويُسنَّ تحسين الصوت بالقراءة وتزيينها لقوله تعالى : «ورتل القرآن ترتيلاً» ولقوله عليه السلام : زينوا القرآن بأصواتكم ، وقوله : حسنوا القرآن بأصواتكم فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً<sup>(٣)</sup> .

ولسكن ينبغي ألا يخرج بالقراءة إلى حد التمليط والألحان ، وقد ذكر السيوطي<sup>(٤)</sup> أن بعض الناس قد ابتدعوا في قراءة القرآن أصوات الفناء ، وأن أول ما غنَّى به من القرآن قوله تعالى :

« أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر . . . »<sup>(٥)</sup>

(٢) سورة النساء الآية ٨١

(٤) المرجع السابق ص ١٧٥

(١) سورة ص الآية ٣٩

(٣) الإيقان ج ١ ص ١٨٥

(٥) سورة الكهف الآية ٧٩ .

وكانوا في ذلك يضاھون تغنيهم بقول الشاعر :

أما القطة فإني سوف أعتها      نعتا بواق عندي بعض ما فيها

ويذكر السيوطي<sup>(١)</sup> أن الرسول قال في هؤلاء: مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم. وفي رواية: أقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتهم وإياكم ولحون أهل الكتابين وأهل الفسق فإنه سيحى أقوام يرحمون بالقرآن ترجيع الغناء والرهائية، لا يجاوز حناجرهم، وهؤلاء مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم.

ويستحب الجهر ببعض القراءة والإسرار ببعضها، لأن الذي يسر قد يعل فيأنس بالجهر، والذي يجهر قد يكل فيستريح بالإسرار<sup>(٢)</sup>.

والقراءة في المصحف أفضل من القراءة من الذاكرة، لأن النظر في المصحف عبادة مطلوبة يثاب الإنسان عليها: وقد روى عن الرسول قوله: أديموا النظر في المصحف. ولكن إذا كان التدبر أعمق في حال القراءة من الذاكرة فإن هذه القراءة تكون أحسن<sup>(٣)</sup>.

وُيكره للقارئ أن يقطع القراءة لمكاملة أحد، لأن كلام الله لا ينبغي أن يرجع عليه كلام، ويظل يقرأ حتى يفرغ من الحصة ويقول صدق الله العظيم. وينبغي الاستماع بحشوع لقراءة القرآن، وترك اللفظ وترك الكلام عند القراءة قال تعالى « وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون »<sup>(٤)</sup> ويكره اتخاذ القرآن معيشة يتكسب بها، وأخرج الآجري من حديث

(١) الإتيان ج ١ ص ١٨٦ (٢) المرجع السابق ونفس الصفحة

(٣) المرجع السابق ص ١٨٦ و ١٨٧

(٤) الإتيان ج ١ ص ١٨٨ والاية رقم ٢٠٣ من سورة الأعراف.



عمران بن حصین مرفوعا : من قرأ القرآن فليسأل الله به ، فإنه سيأتى قوم يقرءون القرآن يسألون به الناس ، ولسكن لتعليم القرآن بأجر جائز عند الأكتبرين<sup>(۱)</sup> .

ولا يجوز أن يقرأ القارئ القرآن عند ظالم حتى لا يندع الناس به ، وفي الحديث : من قرأ القرآن عند ظالم ليرفع من شأنه لعن بكل حرف عشر لعنات<sup>(۲)</sup> .

ولا يجوز قراءة القرآن بغير العربية مطلقا ، سواء أحسن العربية أم لا ، وسواء كان ذلك فى الصلاة أو فى خارجها ، وقال أبو حنيفة أولا بالجواز ثم رجع عن ذلك ، وأجاز أبو يوسف ومحمد ذلك لمن لا يحسن العربية ، وسبب المنع أن القرآن إذا ترجم لغير العربية ذهب إعجازه البيانى وهذا الإعجاز مقصود لذاته .

ونجوز ترجمة المعنى دون تقييد باللفظ ، لأن الترجمة اللفظية لا يمكن ، إذ يعجز المترجم عن اختيار اللفظ الملائم للمعنى ، وقد سبق أن ذكرنا أن علم الله واسع وإحاطته شاملة ، فهو يختار اللفظ المناسب للمعنى المطلوب ، وذلك مالا يستطيعه البشر بدليل أن الشعراء والكتتاب يحاولون تجويد ما يكتبون بتغيير فى الألفاظ من حين إلى آخر .

(۱) السيوطى : الإتقان ج ۱ ص ۱۹۲

(۲) للرجع السابق ونفس الصفحة

## تفسير القرآن

القرآن الكريم مع إعجازه وتفوقه البلاغي كان سهل الفهم لدى العرب ، إذ كان هؤلاء على درجة عالية من الفصاحة ، وكانت آيات التشريع أكثر وضوحاً وجلاء كما كانت تمتاز بالشمول والإحاطة ، وكان هذا الوضوح في آيات التشريع إعجازاً رائعاً لأن آيات التشريع يحتاج لفهمها على الثقافة والإنسان العادي أو الذي لا ثقافة له ، وهذا يتضح عندما نقرأ آيات المواريث أو آيات الدين ، أو آيات الرضاع مما يدفعنا إلى تكرار القول بأن هذا انجاء إعجازي رائع في الذكر الحكيم .

ومع فصاحة العرب وبلاغتهم عجزوا عن فهم بعض آيات من القرآن وكان ذلك بمثابة تعجيز لهم ، وإبراز حاجتهم إلى الرسول ليبين لهم ما صعب عليهم فهمه ، ولهذا جاء قوله تعالى « وأتزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم »<sup>(١)</sup> ومن الأمثلة التي لم يفهم العرب معناها قوله تعالى « وكلاوا واشربوا حتى يقبين لسكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر »<sup>(٢)</sup> ، وقد سأل على ابن حاتم رسول الله عن الخيطين فقل : هو الشعاع الأول من النهار الذي يطارد سواد الليل .

وأخذ الرسول كذلك يفصل ما جاء في القرآن مجملاً كما سنرى عند الحديث عن السنة في هذا الكتاب .

ومن هذا يتضح أن التفسير المرتبط بالقرآن في عهد الرسول كان توضيحاً لآيات قليلة احتاج المسلمون إلى تفسيرها ، وإن كان عندما انتشر الإسلام بين غير العرب شق على الكثيرين منهم فهم القرآن الكريم ، فبدأ الاتجاه لتفسيره

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٧ .

(١) -سورة نوح : الآية ٤٤

منذ عهد الخلفاء الراشدين ، ومن أبرز مفسري الصحابة الخلفاء الأربعة وعبد الله ابن عباس ، وزید بن ثابت ، وكان اتجاه التفسير في هذه الحقبة المبكرة مرتبطاً بما سحت روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وبعد هذه الحقبة أضاف التابعون آراء الصحابة إلى ما رووه عن الرسول .

وجاء عصر التدوين ، وفي هذا العصر وُلِدَ علم التفسير المتكامل ، لأن ماسبق هذا العصر لم يكن تفسيراً للقرآن كله ، ولا لبعضه مرتباً ، وإنما كان تفسيراً لبعض آيات من هنا ومن هناك يخفى مقصودها أو يخالف الناس في معناها ، أما في عصر التدوين فقد تطور التفسير تطوراً عظيماً ، وأصبح شاملاً للقرآن كله ومنسلسلاً سورة بعد سورة ، وقد تحدث ابن النديم<sup>(۱)</sup> عن ذلك ونقلناه عنه مع مزيد من الايضاح في حديثنا عن النهضة الثقافية في العصر العباسي الأول<sup>(۲)</sup> .

ومما جدّ في هذا العصر مرتبطاً بالتفسير أن المفسرين لم يعودوا يكتبون بما سحت روايته عن الرسول أو بما قال به الصحابة والتابعون ، بل أصبحوا يلجأون في تفسير القرآن إلى اجتهادهم هم مستعينين أحياناً بحديث لرسول أو بقول تابعي أو شعر عربي ، والمهم أن صلب التفسير أصبح كلام المفسر لا روايات أو أخباراً ينقلها ، ومن هنا ظهرت اتجاهات المفسرين الفكرية في تفسيرهم للقرآن ، فمن كانت عنايته بالفقه اتجه في تفسيره للقرآن اتجاهاً فقهيّاً كالقرطبي والخصاص ، ومن كانت عنايته بوجوه الامجاز اتجه في تفسيره إلى البحث عن هذه الوجوه كالباقلائي ، وعلى هذا النمط ظهرت تفاسير لها اتجاهات

(۱) الفهرس ص ۶۶

(۲) موسوعة التاريخ الإسلامي للمؤلف ج ۳ ص ۲۳۷ وما بعدها .

مخوية أو مذهبية أو فكرية ثم ظهر في عصور الضعف مفسرون يحذر منهم السيوطي ويسميتهم « عوام المفسرين »<sup>(۱)</sup> .

وخلال بعض التفاسير اسقطاع أعداء الاسلام أن يدسوا بعض اعتقاداتهم وانحرافاتهم ، لقد استمعى القرآن عليهم بتواتر روايته ودقة حفظه ، فوجدوا في التفاسير وسيلتهم ليحشروا فيها ما أرادوا حشره ترويحاً لأباطيلهم ، وكانوا يصلون إلى ذلك عن طريقين : الطريق الأول أن يقدموا معتقداتهم في صورة روايات يعرضونها كأنهم ينقلونها عن الجيل السابق ، والطريق الثاني أن ينسخوا كتب العلماء السابقين ، ويحشروا فيها إضافاتٍ من صنعهم ، وعن هذين الطريقين ظهر كثير من الأساطير الاسرائيلية والقصص الخيالية في بعض كتب التفسير ، ومن أجل هذا انتج الامامان جلال الدين الحلي وجلال الدين السيوطي لتفسير موجز للقرآن الكريم التزاماً فيه أن يجعلاهما الوصول إلى ذكر ما يفهم به كلام الله تعالى ، والاعتماد على أرجح الأقوال ، وإعراب ما دعت الحاجة إلى إعرابه ، والتنبيه على القراءات المختلفة المشهورة ، ومن الحق أن نذكر أن هذه صورة طيبة من التعاون الكريم بين المفسرين ، فقد ألف الجلال الحلي تفسيراً لنصف القرآن من سورة الفاتحة فالناس إلى سورة الكهف على النهج السابق ثم مات دون أن يكمل هذا العمل ، فقام الجلال السيوطي بتفسير النصف الثاني من سورة الإسراء إلى البقرة ، والتزم فيه نهج سلفه ، والكتاب لذلك يسمى « تفسير الجلالين » .

وقد عني المفسرون في العصر الحديث بتقنية تفاسيرهم بما شاب التفاسير السابقة من شوائب ، كما أنهم يحاولون أن يبقوا في نطاق القرآن الكريم

ومحاولة فهمه ، دون الاسترسال في ذكر دراسات فقهية أو نحوية أو فلسفية ،  
فلهذه الاتجاهات مجالاتها الخاصة بها ، ومن هذه التفاسير الجديدة التي أتجهت  
هذا الاتجاه تفسير الامام محمد عبده وفي ظلال القرآن للأستاذ سيد قطب  
والتفسير الوسيط الذي يقوم به لفيف من العلماء بإشراف مجمع البحوث  
الاسلامية بالأزهر .

## خصائص القرآن

### والأصول التي جاء بها خير الناس في الدين والدنيا

من خصائص القرآن إذا قورن بالكتب السماوية الأخرى أنه نزل على الرسول بمعانيه وألفاظه ، ومن هنا كان نسج القرآن معجزاً لأنه ليس من قول البشر ، بخلاف الكتب السماوية الأخرى فإن معانيها فقط هي التي نزلت على الرسل ووضعها الرسل في ألفاظ وعبارات من عندهم .

ومن خصائصه الرائعة إذا قيس بالإنجيل أن الرسول كان يمليه عقب تلقّيه ، وكان يكتبه عنه كتاب الوحي ، ويحفظه منه الحفاظ ، ومن ثمّ فليس هناك شك قليل أو كثير في عبارات القرآن وترنيبه ، بخلاف الإنجيل الذي كتبه أصحاب عيسى بعد موته ، فاتفقت الأناجيل واختلفت ، ونُسبت إلى كتّابها واضطر المسيحيون أن يفسبوا لهم العصمة ، وأن يدعوا لهم الوحي ، بل أسموهم الرسل ليجيزوا أن يثبتوا أن هذه الأناجيل ذات قيمة .

وكما دون المسلمون الأول القرآن وحفظوه عقب نزوله ، فإن القرآن وصل إلينا عبر هذه المئات من السنين بطريق التواتر دون تحريف أو شبهة تحريف ، فاقبل السند منذ الصدر الأول إلى العهد الحاضر والمستقبل إن شاء الله ، وقد تفضل الله فأخذ على نفسه رعاية القرآن وحفظه بقوله «إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون (١)» .

(١) سورة الحجر الآية التاسعة

ومن خصائص القرآن اشتماله على أسس نظام قويم للدين والدنيا؛ فبقيا يتعلق بالدين أورد القرآن الكريم أصولاً ترتبط بالعتيدة كانت بعيدة كل البعد عن عالم ذلك العصر، ولا تزال بعيدة عن العقول التي ترتبط بالمادة وتندشدها، ومن هذه الأصول تقريره عن الذات العلية الذي اضطرت الفلسفة الحديثة أن تلجأ إليه بعد شوط طويل من البحث والدراسة وذلك هو ما وضعته الآيات الكريمة:

- يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون به علماً<sup>(١)</sup>.
- لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار<sup>(٢)</sup>.
- هو الأول والآخر والظاهر والباطن<sup>(٣)</sup>.

وكان هذا الاتجاه من القرآن الكريم عن الله سبحانه وتعالى معارضة قوية للعقل البشري الذي كان يتجه إلى تحديد الله وصنعه، ولا تزال هناك عقول إلى اليوم تصنع الآلهة وترسمها وتزينها حسب ما تشاء، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

ومن تلك الأصول التي لم يهدأ البشر من قبل، إلغاء الوساطة بين الله وبين الناس، وكان العرب يقولون « ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى » ولا يزال الناس من كل دين حتى اليوم يركعون أمام التماثيل والقباب والمقاصير ويمسحون بها، ولا يزال كثيرون يرون في السكاهن أو « الولي » ملاذاً ووسيطاً بينهم وبين الله، وليتهم وعوا قوله تعالى:

(٢) سورة الأنعام الآية ١٠٣

(١) سورة القرة الآية ٢٥٥

(٣) سورة الحديد : الآية الثالثة

— إني قريب أجيب دعوة الداعي إذا دعان ، فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي<sup>(۱)</sup> .

— الله لا إله إلا هو الحي القيوم<sup>(۲)</sup> .

— يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور<sup>(۳)</sup> .

— أتعبدون ما تعبدون ؟ والله خلقكم وما تعملون<sup>(۴)</sup> .

— قل إني لن يجيرني من الله أحد ولن أجد من دونه ملتحدا<sup>(۵)</sup> .

— قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا إلا ما شاء الله ، ولو كنت أعلم

الغيب لاستكثرت من الخير وما مسنى السوء<sup>(۶)</sup> .

— يوم لا تغني نفس عن نفس شيئا<sup>(۷)</sup> .

ومن الأصول المتصلة بالعقيدة التي جاء بها القرآن الكريم ؛ الاعتراف بالأنبياء السابقين وتمجيدهم ، وإلزام المسلمين أن يؤمنوا بهم وبما أنزل إليهم من كتب غير محرقة قال تعالى « قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ، وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط ، وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون<sup>(۸)</sup> » .

ومعنى لا نفرق بين أحد منهم أى فى موضوع الاعتراف بهم وبسكتهم

(۲) سورة البقرة الآية ۲۵۳

(۴) سورة الصافات الآية ۹۵

(۶) سورة الأعراف الآية ۱۸۷

(۸) سورة البقرة الآية ۱۳۶

(۱) سورة الأحقاف الآية ۳۱

(۳) سورة غافر الآية ۱۹

(۵) سورة الجن الآية ۲۲

(۷) سورة الانطار الآية ۱۹



المنزلة من الله فكلمهم في هذا المجال سواء ، ولا يتنافى هذا مع تفاوت في  
الأفضلية بمنحها الله لهذا أو ذاك منهم ، وهذا الوضع تقررة الآية الكريمة  
« تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض، منهم من كلم الله، ورفع بعضهم درجات،  
وآتيناه عيسى بن مريم البينات وأيدناه بروح القدس<sup>(۱)</sup> » ، ويحدد المفسرون  
أولئك الذين فضلوا ودرجات تفضيلهم فيقولون : إن المقصود بقوله تعالى تلك  
الرسول جماعة الرسل جميعاً و « اله » في الرسل للاستفراق والشمول، والمقصود  
بقوله تعالى فضلنا بعضهم على بعض أي خصصناه بمنقبة ليست لغيره ، ثم يورد  
الله نماذج من هذه المناقب التي خص بها بعض الأنبياء ويجعل في القمة من  
خصهم الله بالكلام معه « منهم من كلم الله » وهو محمد عليه السلام الذي كلم  
الله ليلة المعراج حين كان قاب قوسين أو أدنى ، ثم تعطى الآية الكريمة خواص  
أخرى لمحمد ﷺ يشملها قوله تعالى « ورفع بعضهم درجات » فإن الله قد  
خصه بالدعوة العامة والمعجزة الباقية المستمرة ، والفضائل المرتبطة بشئون الدين  
والدنيا ، مما لم يجتمع لسواه .

ومن كلم الله موسى عليه السلام ليلة الخيرة وفي الطور ، وذلك أقل درجة  
في شرف الكلام من محمد ، لأنه كان يكلمه وهو على الأرض ، وكان في كلامه  
لون من الشك أو الاضطراب حينما قال : « أرني أنظر إليك » .

وهذه الآية الكريمة « ورفع بعضهم درجات » تفصل أيضا بإدريس عليه  
السلام الذي قيل عنه في مكان آخر « ورفعناه مكاناً علياً » .

ثم يجيء الحديث عن الأفضلية التي منحها عيسى بن مريم ، وهي معجزاته

(۱) سورة البقرة الآية ۲۵۴

المادية الكبيرة ، ويقول المفسرون إن الله خصّ عيسى بذكر اسمه وبهذه المعجزات ، لإفراط اليهود في تحقيره ومحاربه، وأن الله ذكر أنه ابن مريم لإفراط النصارى في تعظيمه ورفعته خطأً إلى درجة الألوهية .

تلك بعض الخصائص التي ترتبط بالعميقة والدين ، أما عن أمور الدنيا فقد أورد القرآن الكريم أصولاً وأخلاقاً مهمة لو سار عليها المسلمون لسكانوا سادة الأرض ، ولعمل في مطلع هذه الأصول إبطال للأحكام التي تنشأ بسبب اختلاف الناس في الأديان ، وقد أسس ذلك على أصول اجتماعية ، فقرر أن الخلاف بين الأمم أمر طبيعي<sup>(١)</sup> قال تعالى : « ولو شاء ربك لجعل للناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين »<sup>(٢)</sup> وحث المسلمين على حسن معاملة أتباع الديانات الأخرى والزمهم بأن يكونوا عدولاً في التعامل معهم ، قال تعالى :

— لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ، ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرؤم ونقسوا إليهم إن الله يحب المقسطين<sup>(٣)</sup> .

— ولا يجرمكم شأن قوم على ألا تعدلوا أعدلوا هو أقرب للتقوى<sup>(٤)</sup> .

— ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً أفأنت تُسكِرُه الناس حتى يكونوا مؤمنين<sup>(٥)</sup> .

(١) محمد فريد وجدى : دائرة المعارف ج ٨ ص ٦٩١

(٢) سورة هود الآية ٤٥

(٣) سورة هود الآية ١١٩

(٤) سورة يونس الآية ٩٩

(٥) سورة المائدة الآية التاسعة

- ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ، وجادلهم بالتي هي أحسن إن ربك هو أعلم بمن ضلّ عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين<sup>(۱)</sup>.

ویدخل فی هذا الأصل أن القرآن اعترف بوجود أتباعٍ لدياناتٍ أخرى ، وقرر لهم حقوقاً ، وألزمهم بواجبات ، وأسماهم أهل الكتاب ، وذلك ما لم یقل به کتاب قبل القرآن الکریم .

ومن تلك الأصول أن القرآن حتّ على طلب العلم ، وحدد بعض مظاهره ، قال تعالى :

- وقل رب زدني علماً<sup>(۲)</sup> .

- هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون<sup>(۳)</sup> .

- يرفع الله الذين آمنوا والذين أتوا العلم درجات<sup>(۴)</sup> .

- فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم<sup>(۵)</sup> .

- أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت ، وإلى السماء كيف رفعت ، وإلى الجبال كيف نصبت ، وإلى الأرض كيف سطحت<sup>(۶)</sup> .

- ويطهـكـرون في خلق السموات والأرض<sup>(۷)</sup> .

(۲) سورة طه الآية ۱۱۴  
(۴) سورة المجادلة الآية ۱۱  
(۶) سورة الفاشية الآيات ۱۷-۲۰

(۱) سورة النحل الآية ۱۳۵  
(۳) سورة الزمر الآية التاسعة  
(۵) سورة التوبة الآية ۱۳۴  
(۷) سورة آل عمران الآية ۱۹۱

— قل سیروا فی الأرض فانظروا کیف کان عاقبة الذین من قبلکم<sup>(۱)</sup> .  
— وأنتی فی الأرض رواسی أن تمید بکم، وأنهاراً وسبلاً لعلکم تهتدون،  
وعلامات وبالنجم هم یهتدون<sup>(۲)</sup> .

ومن هنا عنی المسلمون عناية كبيرة بدراسة مختلف العلوم وبذل الجهد  
لنيلها ، ولم يقفوا موقف القس الذين اعتقدوا أن الانجيل به كل ما يحتاجونه  
من فكر وعلم ، وأن ماسواه باطل ، وراحوا يعكفون عليه ، ويحرقون ماسواه  
من الكتب أو يسجنون هذه الكتب في مغارات ليأكلها الزمان .

ومن تلك الأصول التي قررها القرآن فيما يختص بالعقيدة أن الدين لمنفعة  
البشر وهدايتهم ، وليس لتعذيبهم وتعقيد حياتهم قال تعالى :

— يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر<sup>(۳)</sup> .

— وما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج ، ولكن يريد ليطهركم  
وليتم نعمته عليكم<sup>(۴)</sup> .

ويرتبط بذلك المبدأ حرص القرآن الكريم على أن ينال المسلمون السعادة  
في الدنيا كما ينالونها في الآخرة ، قال تعالى :

— من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنجزيه حياة طيبة ،  
ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون<sup>(۵)</sup> .

(۲) سورة النحل الآية ۱۶  
(۴) سورة المائدة الآية السابعة

(۱) سورة يوسف الآية ۱۰۹  
(۳) سورة البقرة الآية ۱۸۵  
(۵) سورة الروم الآية ۴۴

- قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق<sup>(۱)</sup> .  
- ولا تنفس نصيبك من الدنيا<sup>(۲)</sup> .

ومن الأصول الاجتماعية التي نادى بها القرآن تكوين مجتمع لنشر الحق والعدل ، لا لفتح والسيادة ، فقد ألقى القرآن الفكرة القديمة التي كانت ترى أن جنساً له التفوق على باقي الأجناس ، قال تعالى :

«يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم»<sup>(۳)</sup> والآية الكريمة التي ترفع شأن المسلمين تحدد أن ذلك مرتبط بوقفهم المستقيمة وعملهم الصالح ، قال تعالى : «كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله»<sup>(۴)</sup> .

وهناك أصول اجتماعية أخرى أشرنا لها من قبل ، كالشورى والعدالة الاجتماعية ، وحقوق المرأة ، وتحرير الرقيق ، وقد شرحنا هذه الأصول شرحاً كافياً في مظانها<sup>(۵)</sup> .

وهكذا شمل القرآن الكريم أسس نظام قويم للدين والدنيا ، ولو أحسنا تفسير هذه الأسس لشكلت نظاماً رائعاً صالحاً للناس جميعاً في مختلف الأزمنة والأمكنة ، ولضمنت لهم سعادة الدارين ، وحسبك أن تبصر القرآن لترى

- (۱) سورة الأعراف الآية ۳۱  
(۲) سورة القصص الآية ۷۷  
(۳) سورة الحجرات الآية ۱۳  
(۴) سورة آل عمران الآية ۱۱۰  
(۵) انظر الكتب الآتية للمؤلف : السياسة والاقتصاد في التفكير الإسلامي  
الحياة الاجتماعية في التفكير الإسلامي  
الإسلام من سلاطة مقارنة الأدیان

أسلوبه في تربية الفرد ، فإنه ربطه بخالفه عن طريق العبادات ، ثم نظم له أمور الدنيا من تهذيب أخلاق إلى ترتيب حياة الأسرة ، إلى تكوين مجتمع سليم متحاب متعاون ، تنبئ أسسه السياسية على أرقى ما عرفته الإنسانية من نظم ، وتضمن أسسه الاقتصادية تحقيق العدالة الاجتماعية ، وفي القمة من نظمه الاجتماعية المساواة وعدم الطبقات ، وأخيراً ربط هذا المجتمع الإسلامي بالمجتمعات الأخرى بوضع أسس رائمة لتنظيم العلاقات الدولية في حالتها السلم والحرب ، وسنرى فيما بعد نماذج من القرآن عن كل هذه الخطوات .

## التكرار في القرآن

في القرآن الكريم تكرار لفظي أحياناً ، وتكرار في الفكرة أحياناً أخرى ، ولهذا وذلك هدف عظيم .

ومن التكرار اللفظي قوله تعالى : « فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين فسجد الملائكة كلهم أجمعون » فقد وردت هانان الآيات في سورة الحجر ( ٢٩ - ٣٠ ) وفي سورة ص ( ٧٢ - ٧٣ ) ومثل قوله تعالى : « ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون » فقد وردت في سورتي الحشر ( ٩ ) والتغابن ( ١٦ ) .

والحكمة في هذا التكرار قد تكون الاهتمام بفكرة وتكرار عبارتها حتى إذا غفل الإنسان عنها مرة قابله مرة أخرى ، وقد تكون إبرازاً للمقدرة التي تضع عبارة واحدة وسط عبارات مختلفة ولكن مع تحقيق أن العبارة المذكورة تبدو أصيلة في كل موقع بسبب دقة الحيك وروعة النسق .

ونجىء إلى تكرار لفظي آخر حدث في القرآن الكريم مثل قوله تعالى : « فبأى آلاء ربكما تكذبان » في سورة الرحمن ، 'وكتكرار بعض الآيات في سورة القمر ، وهذا لا يحتاج القول فيه إلى كبير عناء ، لأن مثل هذا التكرار أسلوب رفيع من الأساليب العربية وقد قال به الحارث بن عباد بعد مقتل ابنة « بجير » في حرب البسوس ، فكرر مصراع البيت « قرَّباً مربوط النعامة منى » أكثر من عشر مرات في قصيدته التي قاد بعدها هذه الحرب ، وكان بكل البيت مع كل مصراع بما يثير غضب قومه ، ويقوى حماستهم وحقدهم على أعدائهم .

ولا شك أن تكرار قوله تعالى : « فبأى آلاء ربكما تكذبان » بعد تعداد

نعم الله على الإنس والجن ، ليس إلا بمثابة إنذار يدق النفوس والقلوب حتى تصحو من سباتها وتخضع لصاحب هذه النعم الكبيرة .

ونصل بعد هذا إلى التكرار في الفكرة ومن ذلك قصص القرآن وخاصة قصص الأنبياء التي تكرر معظمها عدة مرات في القرآن الكريم ، وقد ألف بعض السابقين مؤلفات خاصة تشرح الحكمة من تكرار هذه القصص ، ومن هؤلاء ابن العربي في كتابه القواصم ، والبدر ابن جماعة في كتابه «المتنص في فوائد تكرار القصص» ، وسنلم فيما يلي بالأهداف التي دعت إلى هذا التكرار .

وأول ما نشير له أن القرآن الكريم ليس كتاب قصص ، ولو كان كتاب قصص لكان من السهل جمع المادة عن القصة الواحدة في مكان واحد ، ولكن القرآن كتاب إعجازه بأسلوبه وأفكاره ، فهدفه الدعوة للتوحيد وتعليم محاسن الأخلاق ، ويتخذ القرآن وسائل لذلك ، كضرب الأمثال للناس بأسلافهم الذين عصوا ، وبيان ما آل إليه أمرهم ، فالقصص ليست مقصودة في ذاتها ، وإنما تورد للانتفاع بها في إبراز تعاليم الدعوة وبيان عاقبة من يعصى عن اتباع الحق ، ومن يعارض النور الذي يرسله الله عن طريق الأنبياء .

وإذا كانت هذه القصص غير مقصودة لذاتها ، وإنما تأتي للعظة والعبرة فإنه من الطبيعي أن يرد من القصة الجزء الذي يناسب هذه العظة ، وقد يقتبس من القصة ذاتها جزء آخر يناسب عظة أخرى ، وقد يكرر جزء لنفس الهدف الذي ذكرناه آنفاً وهو تكرار فكرة أمام القارئ حتى إذا غفل عنها مرة واجهها مرة أخرى لمزيد من تقديم الهداية للإنسان .

ويقتبس السيوطي من المراجع التي سبق أن ذكرناها ، فوائد أخرى



لهذا التكرار نورد منها مايلي<sup>(۱)</sup> :

في كل موضع تتكرر فيه القصة توجد زيادة لم تذكر في المواضع الأخرى أو تستبدل كلمة بكلمة أخرى لهدف معين ، وتلك أرقى طريقة في علم البلاغة والبيان .

ومنها أن الله سبحانه وتعالى جعل القرآن معجزاً ، ولربما ظن بعض الناس أن القصة جاءت في صورة لا يمكن أن تأتي في صورة غيرها ، فكررت القصة لإبراز أن من الممكن وضع القصة في عدة صور معجزة ، ولكن البشر لا يستطيعون إضافة أية صورة أخرى .

ومنها أن القصة الواحدة لما كررت كان في ألفاظها في كل موضع زيادة ونقصان ، وتقديم وتأخير ، فجاءت على أسلوب غير أسلوب الأخرى فأعاد ذلك ظهور الأمر العجيب في إخراج المعنى الواحد في صور متباينة في النظم وجذب النفوس إلى سماعها ، بسبب ما جلبت عليه من حب التنقل في الأشياء المتجددة ، وأستلذاذاها بذلك ، وإظهار خاصة القرآن حيث لم يحصل مع تكرير ذلك فيه هجنة في اللفظ ، ولا ملل عند سماعه فباين ذلك كلام المخلوقين .

ومنها أن قصص الأنبياء إنما كررت لأن المقصود بها إفادة إهلاك من كذبوا رسلهم ، وكانت الحاجة داعية إلى تكرير تلك القصص لتكرير تكذيب الكفار للرسول ، فكانوا كلما كذبوا نزلت قصة جديدة أو كررت قصة نزلت من قبل لتتذر هؤلاء القوم الذين لم يكتفوا بالانذارات المتعددة أو الذين اعتادوا سماعها ، فيأتي لهم صوت إنذار جديد ، ولكل جديد مهابة . وربما يسأل سائل عن السبب في ورود قصة يوسف مجتمعة ، وفي عدم

(۱) الاتقان في علوم القرآن ج ۲ ص ۱۱۰ - ۱۱۶ .

تكرارها ، والإجابة عن ذلك أن قصة يوسف لها ظروف مختلفة فهي أولاً جاءت استجابة لتحدي أهل الكتاب الذين أرادوا اختبار محمد فطلبوا قصة يوسف التي كانت لم ترد بعد في القرآن ، فجاءت الإجابة حاسمة ، بأن وردت القصة متكاملة تمجيزاً لهم ، وإبرازاً لكون القرآن الكريم من عند الله .

ومنها ثمانية أن قصة يوسف ليست كباقي القصص في تخويف المنكرين وإبذارهم لأنها انتهت بحصول الفرج بعد الشدة ، فلم يكن هناك من داع لتكرارها مع تكرار الإنكار ، ولهذا لم تتكرر قصة أصحاب الكهف ، وقصة ذى القرنين ، وقصة الذبيح لأنها لم تكن رداً على المنكرين وتخويفاً لهم .

ومنها ثالثاً اتجاه القرآن إلى إبراز ألوان من الإعجاز بمعنى أن قصة مرة ترد متكاملة في مكان واحد ، وقصة أخرى تأتي شذرات منها في أماكن متعددة ، والإعجاز واضح هنا وهناك .

ومنها رابعاً ما رواه الحاكم في مستدرکه أن سورة يوسف نزلت بناء على طلب الصحابة ليمروا حقيقتها ، وكانت المعلومات عنها غير دقيقة ، فجاءت مبسطة تامة لتحقيق للصحابة الهدف الذي يتطلعون إليه ، وليكون فيها ترويح للنفوس وتمعن للأنلوب .

## النسخ في القرآن

النسخ في كلام العرب هو الرفع للشيء ، ويذكر ابن سلامة أن الشرع جاء بما قال به العرب إذ كان الناسخ يرفع حكم المنسوخ<sup>(١)</sup> .

ويذكر الشاطبي أن النسخ رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر<sup>(٢)</sup> .

ويذكر الإمام أبو عبد الله محمد بن حزم أن النسخ عبارة عن إبطال شيء وإقامة آخر مقامه ، ويقرر أن النسخ في القرآن هو أبطال الحكم مع إثبات الخط ، وكذلك هو في السنة بمعنى أن تكون الآية الناسخة والمنسوخة ثابتين في التلاوة ، إلا أن المنسوخة لا يعمل بها ، ومن هذا يعرف النسخ بأنه انتهاء مدة العبادة ، أو انقضاء العبادة التي ظاهرها الدوام<sup>(٣)</sup> .

وقد اتفق المسلمون على وقوع النسخ في القرآن ، ولم يشذ عن هذا الإجماع إلا أبو مسلم الأصفهاني ، وليس في أدلته قوة تستحق الوقوف عندها ، ومثله الرافضة .

ولعل الذين لا يقولون بالنسخ في القرآن قد تأثروا بموقف اليهود من قضية النسخ ، لأن اليهود يرون أن الله لا ينسخ حكماً قال به ، فهو يعلم ما كان وما هو كائن وما سيكون ، فلا يمكن أن يشرع شيئاً اليوم ثم ينسخه غداً ،

(١) الناسخ والمنسوخ لابن سلامة مخطوط رقم ٧٦ مجاميع دار الكتب تولا عن كتاب النسخ في القرآن الكريم ص ٥٨ للدكتور مصطفى زيد .

(٢) المرجع السابق : ص ٧٠ .

(٣) الناسخ والمنسوخ : طي هامش الجلالين - ٢ ص ١٥١ - ١٥٣ .

وهي هذا التفسير اعتبر النسخ عيباً عند اليهود ، وعند من جرى مجراهم .  
ويجيب جمهور المسلمين على هذه الشبهة إجابة قوية قاطمة ، فيقولون إن علم  
الله الكامل الشامل ليس موضع شك ، ولكن الله سبحانه وتعالى يشرع  
للناس الذين يختلف ظروفيهم من حين إلى حين ، وهو سبحانه يعلمنا أن تغير  
الزمن والظروف قد تستوجب تغير الأحكام ، فالمسألة تتعلق بالناس وظروفهم ،  
ومناسبة الأحكام لهذه الظروف ، فالله سبحانه وتعالى يقضى بحكم في فترة من  
الفترات ثم يتغير الظروف ، أو يريد الله التخفيف عن عباده فيتغير الحكم ،  
فالنسخ مرتبط بحاجة الناس من جهة وبتعليمهم التطور حسب الظروف من  
جهة أخرى ، والنسخ بهذا دليل قوي على أن التشريع الإسلامي ساير مصالح  
الناس<sup>(۱)</sup> .

والمعجب أن اليهود اعترفوا بأن أمراً صدر من الله لإبراهيم بذبح ولده ،  
ثم فداه الله بكبش ، ومن الواضح أن هذا نسخ لأمر اعتقده إبراهيم صادراً  
من الله .

وانفاق جمهور المسلمين على وقوع النسخ مرجعه إلى ثبوته بالنص القطعي ،  
قال تعالى « ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها<sup>(۲)</sup> » وقال « وإذا  
بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل ، قالوا إنما أنت مفتر ، بل أكثرهم  
لا يعلمون<sup>(۳)</sup> » .

وتندارس في النسخ عدة نقاط :

١ - الآيات المسكية قل أن تعرض للنسخ ، لأنها أتجهت لأصول الدين  
من دعوة إلى التوحيد وترك عبادة الأوثان ودعوة إلى مكارم الأخلاق ، ولا يمكن

(١) الشيخ عبد الوهاب خلات : خلاصة التشريع الإسلامي ص ٢٣ .

(٢) سورة النحل الآية ١٠٠

(٣) سورة البقرة الآية ١٠٦

أن يحصل نسخ في هذه الأشياء فهي لا تتغير بغير الزمان والمكان ، أما الآيات المدنية التي وردت بها أحكام مفصلة فهذه يمكن أن يقع فيها النسخ لإمكان تغير الأحكام بتغير الظروف .

٢ - أغلب ماورد النسخ كان للتخفيف بل ربما ذكر في الناسخ كلمة التخفيف أو عبارة تفيد ذلك ، ومما وردت فيه كلمة التخفيف قوله تعالى « إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ، وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفا من الذين كفروا بأنهم قوم لا يفقهون ، الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا فإن لم يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ، وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله » (١) .

ومما ورد فيه عبارة تفيد التخفيف قوله تعالى « يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلا نصفه أو انقص منه قليلا أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلا » إلى أن قال « علم أن لن تحصوه فتاب عليكم فاقرءوا ما تيسر من القرآن ، علم أن سيكون منكم مرضى ، وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله ، وآخرون يقاتلون في سبيل الله فاقراءوا ما تيسر منه » (٢) .

٣ - قد ينسخ الحكم الذي في الآية نهائيا بآية أخرى ، فقد كانت المرأة تعتد حولا إذا مات زوجها لقوله تعالى « والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج » (٣) .

ثم نسخ هذا الحكم باعتدادها أربعة أشهر وعشرة أيام لقوله تعالى « والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا » (٤) .

(١) - سورة الأفعال الآيات ٦٥ - ٦٦ (٢) - سورة المزمل الآيات ١ - ٤ ثم ٢٠

(٣) « البقرة الآية ٢٤٠ (٤) « البقرة الآية ٢٨٤

وقد حصل مثل ذلك في الحديث كقوله عليه الصلاة والسلام ( كنت نهيتكم عن زيارة القبور فآلآن فزوروها ) ، وقد تكون الآية الثانية ليست نسخا للأولى وإنما تقييد لها فيبقى حكم الأولى فيما عدا من نصت عليه الثانية كقوله تعالى « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء<sup>(١)</sup> » .

فقد كان هذا عاما لجميع المطلقات ثم قيد في حالة عدم الدخول لعدم لزوم العدة لقوله تعالى « إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فإلكنم عليهن من عدة تعتدونها<sup>(٢)</sup> » .

٤ - أحسن يعول شخصي إل عدم القول بالإكثار من اعتبار وقوع النسخ في القرآن، وأرى أن الأحكام في القرآن أولى بعد أن أورد الله بعض الآيات ثم نسخها ليعلمنا أن الحكم يتغير بتغير الظروف ، ولهذا لا أميل إلى عد قوله تعالى « إذا نكحتم المؤمنات » إلخ نسخا وإنما هو تقييد مطلق أو تخصيص عام .

ولكن بعض العلماء كمحمد بن حزم في كتابه الناسخ والمنسوخ الذي أشرنا له من قبل بالغوا في النسخ إلى درجة تبعد حتى عن ذوق اللغة ، فقد عدّ ابن حزم قوله تعالى في سورة العصر « إن الإنسان لفي خسر » منسوخا بالاستثناء الذي ورد بعد هذه الآية مباشرة وهو « الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات » وفي رأبي أن هذا تعسف ، وأنه ليس في السورة ناسخ ومنسوخ وإنما مستثنى ومستثنى منه ، وتلك هي روح ابن حزم في كتابه سالف الذكر ، فقد عرض القرآن سورة سورة وبين الناسخ والمنسوخ في كل منها على هذا الاتجاه الذي لا يوافق عليه ولا يوافق عليه ذوق اللغة العربية وطبيعة أسلوبها .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٤٩

(١) سورة البقرة الآية ٢٢٨

۵ - قد يرد النسخ للحكم والتلاوة وهذا ظاهر لا يحتاج إلى دليل ، ويقال أن سورة الأحزاب كانت طويلة ثم نسخ أغلبها حكما وتلاوة فبقيت على ما هي عليه ، الآن وقد يرد النسخ للحكم وتبقى التلاوة وقد مرت أمثلة على ذلك آنفا ، أما أن تنسخ التلاوة ويبقى الحكم فقد قال به بعضهم محتجا بأنه كانت هناك آية قيل إن نصها كان : الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموا ألينة . ولا أميل شخصيا إلى القول بهذا الرأي وأرى أن حكم الرجم للزاني المحصن ثبت بالحدِيث الشريف والاجماع ، ويقول الأستاذ الخضرى<sup>(۱)</sup> ولا أفهم معنى لآية أنزلها الله تنفيذ حكما ثم يرفعها مع بقاء حكمها لأن القرآن يقصد إفادة الحكم والإعجاز بنظمه فما هي المصلحة في رفع آية منه مع بقاء حكمها ، إن ذلك غير مفهوم ، وفي رأبي أنه ليس هناك ما يوجبني إلى القول به .

وأزيد على ما قاله الأستاذ الخضرى أنه بالنظر في هذه العبارة التي زعموا أنها كانت آية من القرآن لا أحس بأن بها نسخ القرآن ولا روعته ، فقد وردت بها كلمة ألينة ولا أرى أن هذه للكلمة قرآنية ، وهي لم ترد في القرآن أبدا ، وليس لها جمال ألفاظ القرآن ، واستعملت فيها كلمة الشيخ والشيخة بقصد الرجل المتزوج أو المرأة المتزوجة وهو استعمال فيه تكلف ؛ فالشيخ في اللغة هو الطاعن في السن ولا يلزم أن يكون متزوجا ، كما أن المتزوج لا يلزم أن يكون شيخا بل كثيرا ما يكون شابا ، وللقرآن تعبير جميل للرجل المتزوج أو المرأة المتزوجة وهو ( المحصن والحصنة ) أما كلمة شيخ فاستعمالها في القرآن محدد بكبر السن ، وقد وردت في القرآن في ثلاث مواضع نعرضها لتبين اتجاه القرآن في استعمال هذه الكلمة اتجاهها لم يتخلف وهو لاشك متفق مع ذوق اللغة ، وهو قدوة للاستعمال العربي السليم ، وهذه الآيات هي :

(۱) أصول الفقه ص ۳۲۷

- ۱ - قالت ياويلتي أله وأنا عجوز وهذا بعلي شيخاً<sup>(۱)</sup> .  
 ب - قالوا : يا أيها العزيز إن له أبا شيخاً كبيراً<sup>(۲)</sup> .  
 ح - ووجد من دونهم امرأتين تزدودان قال : ما خطبكما ؟ قالتا :  
 لا نسقى حتى يصدر الرعاء ؟ وأبونا شيخ كبير<sup>(۳)</sup> .

من هذا التحليل نميل إلى أنه لم يوجد نسخ للتلاوة مع بقاء الحكم .

۶ - يُرجع في النسخ إلى نقل صريح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 أو عن صحابي يقول آية كذا نسخت كذا ، وقد يُحكم به عند وجود التعارض  
 المقطوع به مع التأكد من تاريخ النزول في كلِّ لمعرفة المتقدم والمتأخر ،  
 ولا يعتمد في النسخ قول عوام المفسرين ولا اجتهاد المجتهدين من غير نقل  
 ولا معارضة ، لأن النسخ يتضمن رفع حكم ، وإثبات حكم آخر ، والمعتمد في  
 ذلك النقل والتاريخ دون الرأي والاجتهاد<sup>(۴)</sup> .

۷ - يتحدث ابن حزم<sup>(۵)</sup> عن ضرورة معرفة الناسخ والمنسوخ في القرآن  
 ويذكر أن هذه المعرفة شرط ضروري من شروط الاجتهاد ، فقد روى أن  
 الإمام علياً كرم الله وجهه رأى سعيد بن الحسن وهو جالس للقضاء بالكوفة ،  
 فسأله : أتعرف الناسخ والمنسوخ ؟ فأجاب : لا ، فقال له الإمام علي : هلكت  
 وأهلك .

ولا شك أن القاضي إذا لم يعرف الناسخ والمنسوخ فقد يقضى بما زال حكمه .

(۱) سورة هود الآية ۷۲ (۲) سورة يوسف الآية ۷۸

(۳) سورة القصص الآية ۲ (۴) للسيوطي : الإتيان ج ۲ ص ۴۰

(۵) الناسخ والمنسوخ على هامش الجلالين ج ۲ ص ۱۴۹ وما بعدها .



## ۸ - هل لا يُنسخ القرآن إلا بقرآن؟

تلك قضية اختلف فيها العلماء، فرأى بعضهم أنه لا يُنسخ القرآن إلا بقرآن، لقوله تعالى: « ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها »<sup>(١)</sup> ولا يكون مثل القرآن وخيراً منه إلا قرآن.

وقيل بل يُنسخ القرآن بالسنة، وأن المقصود بالمثلية، هو أن الفكرة الجديدة مصدرها الله تعالى، سواء جاءت هذه الفكرة من عند الله في قرآن، أو في حديث موثق بفكرته، ولهذا يميل هذا الرأي إلى أن السنة التي تنسخ القرآن هي السنة الموثق بها، أما أفعال الرسول عن اجتهاد منه فلا تنسخ القرآن.

وهناك رأي أكثر يسراً يرى أن السنة على الإطلاق قد تنسخ القرآن لأن الرسول يبين للناس ما نزل إليهم قال تعالى « وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم »<sup>(٢)</sup>.

وقال الشافعي في محاولة للتوفيق بين الرأيين الأخيرين: حيث وقع نسخ القرآن بالسنة؛ فمعها قرآن عاضد لها<sup>(٣)</sup>.

۹ - ولعل من الخير أن نحدد الآيات الناسخة والمنسوخة في القرآن الكريم، ليكون في ذلك إشباع للدراسي تاريخ التشريع الإسلامي، ونقشبس ذلك من السيوطي<sup>(٤)</sup> وبخاصة أنه كان مقصداً في القول بالنسخ، ويسير مع النمط الذي أوضحناه آنفاً وهو عدم الاتجاه للنول بالإكثار في حدوث النسخ في القرآن الكريم، ويرى السيوطي أن الآيات المنسوخة عشرون؛ ومع هذا

(١) سورة البقرة الآية ۱۰۶ (٢) سورة النحل الآية ۴۳

(٣) السيوطي: متراك الأقران ص ۱۰۸ - ۱۰۹

(٤) المرجع السابق ص ۱۱۵ - ۱۱۸

فلا نوافقه عليها جميعا ، وسنتبسط منه فيما بلى الآيات التي يتضح القول  
بمنسوخها :

من سورة البقرة :

« كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين  
والأقربين <sup>(۱)</sup> » قيل منسوخة بآية الميراث وقيل منسوخة بحديث : لا وصية  
لو ارث .

« وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين <sup>(۲)</sup> » قيل منسوخة بقوله تعالى :  
« فن شهد منكم الشهر فليصمه <sup>(۳)</sup> » وقيل محكمة ومعنى يطيقونه أى يتحملونه  
بصعوبة ، أو أن هناك « لا » مقدرة .

« والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول  
غير إخراج <sup>(۴)</sup> » منسوخة بقوله تعالى « والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا  
يقربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً <sup>(۵)</sup> » وربما يقال إن الآية الأولى للآداب  
العامة والثانية للحكم الضرورى ويؤيد ذلك أن الآية الثانية جاءت قبل الأولى  
في السورة إلا إذا ثبت أن نزلها كان بعد نزول الأولى ، وإن وضعت في  
الترتيب قبلها .

من سورة آل عمران :

« اتقوا الله حق تقاته <sup>(۶)</sup> » منسوخة بقوله تعالى « فاتقوا الله ما استطعتم <sup>(۷)</sup> »

- |                           |                           |
|---------------------------|---------------------------|
| (۱) سورة البقرة الآية ۱۸۰ | (۲) سورة البقرة الآية ۱۸۴ |
| (۳) » البقرة الآية ۱۸۵    | (۴) » البقرة الآية ۲۴۰    |
| (۵) » البقرة الآية ۲۳۴    | (۶) » آل عمران الآية ۱۰۲  |
| (۷) » التباين الآية ۱۶    |                           |

من سورة النساء :

« وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه <sup>(۱)</sup> »  
منسوخة بآية الموارث ، وقيل لأنها محكمة أى يعطى المحتاجون الذين يحضرون  
القسمة قبل التقسيم ، ولكن الناس تهاونوا فى ذلك .

من سورة الأنفال :

« إن يكن منكم عشرون صابرون ..... » <sup>(۲)</sup> منسوخة بالآية التى  
جاءت بعدها وقد ذكرناها من قبل .

من سورة المجادلة :

« إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقه » <sup>(۳)</sup> منسوخة بالآية  
التي جاءت بعدها وهى : « فإذا لم تفعلوا وتاب الله عليكم » .

من سورة المزمل :

« قم الليل إلا قليلا . . . » <sup>(۴)</sup> نسخت بالآية الأخيرة من نفس السورة  
« علم أن لن تحصوه فتاب عليكم فاقرءوا ما تيسر من القرآن . . . » <sup>(۵)</sup> .

(۲) سورة الأنفال الآية ۶۵

(۴) سورة المزمل الآية الثانية

(۱) سورة النساء الآية ۸

(۳) سورة المجادلة الآية ۱۲

(۵) سورة المزمل الآية ۲۰

## نماذج من القرآن الكريم

ونختم حديثنا عن القرآن باقتباس بعض آياته ، داعين الله أن يوفقنا  
للانتفاع بما في الذكر الحكيم من تعاليم وآداب :

في العبادات :

- وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه<sup>(١)</sup> .
- وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا<sup>(٢)</sup> .
- يا أيها الذين آمنوا إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله  
وذروا البيع ، ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون<sup>(٣)</sup> .
- المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً  
وخير أملاً<sup>(٤)</sup> .

في الأخلاق :

- يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ،  
ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ، ولا تهلزوا أنفسكم ،  
ولا تنابزوا بالألقاب ، بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ، ومن لم يقب  
فأولئك هم الظالمون<sup>(٥)</sup> .

(٢) الفصم الآية ٧٧

(٤) الكهف : الآية ٤٦

(١) الإسراء : الآية ٢٣

(٣) الجمعة : الآية التاسعة

(٥) الحجرات : الآية ١١

— یا ایہا آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعد الظن إثم ، ولا تجسسوا ، ولا یفتب بعضکم بعضاً ، أیجب أحدکم أن یأکل لحم أخیه میتاً ففکرہتموہ (۱) .

— ولا تصمّر خدک للناس ، ولا تمسّ فی الأرض مرحاً إن اللہ لا یحب کل مختال نفور ، واقصد فی مشیک واغضض من صوتک (۲) .

— ولا تقف ما لیس لک به علم ، إن السمع والبصر والفؤاد کل أولئک کان عنہ مشئولاً (۳) .

فی الأسرة :

— وقضی ربک ألا تمبدوا إلا إیاء وبالوالدین إحساناً ، إیما یبلغن عندک الکبر أحدهما أو کلّهما فلا تقل لهما أف ، ولا تنهرهما وقل لهما قولاً کریماً ، واخفض لهما جناح الذل من الرحمة ، وقل رب ارحمہما کما ربیبائی صغیراً (۴) .

— ووصینا الإنسان بوالدیه حماتہ أمه وهنأ علی وهن وفصالہ فی عامین أن أشکر لی ولوالدیک إلی المصیر (۵) .

— ومن آیاتہ أن خلق لکم من أنفسکم أزواجاً لتسکنوا إلیہا ، وجعل بینکم مودة ورحمة (۶) .

— وعاشروهن بالمعروف فإن کرہتموهن فمسی أن تکرهوا شیئاً ویجعل اللہ

(۱) سورة المجرات الآیة ۱۲

(۲) سورة الإسراء الآیة ۳۶

(۳) سورة لقمان الآیة ۱۴

(۴) سورة لقمان الآیة ۱۸-۱۹ .

(۵) سورة الإسراء الآیة ۲۳-۲۴ .

(۶) سورة الروم الآیة ۲۱ .

فیه خیراً کثیراً<sup>(۱)</sup> .

— وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله<sup>(۲)</sup> .

في المجتمع :

(۱) من الناحية الاجتماعية .

— إنما المؤمنون أخوة<sup>(۳)</sup> .

— وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان<sup>(۴)</sup> .

— ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم<sup>(۵)</sup> .

— يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ، ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا ، اعدلوا هو أقرب للتقوى<sup>(۶)</sup> .

— يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم<sup>(۷)</sup> .

(ب) من الناحية السياسية :

— وشاورهم في الأمر<sup>(۸)</sup> .

— وأمرهم شورى بينهم<sup>(۹)</sup> .

(۲) الأنفال الآية ۷۵

(۵) البقرة الآية ۱۸۸

(۷) الحجرات الآية ۱۳

(۹) الشورى الآية ۳۸

(۱) النساء : الآية ۱۹

(۳) الحجرات الآية العاشرة

(۴) المائدة الآية الثالثة

(۶) المائدة الآية الثامنة

(۸) آل عمران الآية ۱۵۹

(۳) من الناحية الاقتصادية :

— ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبيين ، وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب (۱) .

— وبسألونك ماذا ينفقون ؟ قل العفو (۲) .

— وأنفقوا خيراً لأنفسكم ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ، إن تقرضوا الله قرضاً حسناً يضاعفه لكم ويغفر لكم والله شكور حلیم (۳) .

— مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء (۴) .

فى المملقات الرواية :

— لكم دينكم ولى دين (۵) .

— وقالوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تمتدوا إن الله لا يحب المعتدين (۶) .

— وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله (۷) .

— وأوفوا بالعهد إن العهد كان مستموراً (۸) .

— والموفون به هم إذا عاهدوا (۹) .

— والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون (۱۰) .

(۱) البقرة الآية ۱۷۷	(۲) البقرة الآية ۲۱۹
(۳) التباين الآيات ۱۶ — ۱۷	(۴) البقرة الآية ۲۶۱
(۵) الكافرون الآية السادسة	(۶) البقرة الآية ۱۹۰
(۷) الأنفال الآية ۶۱	(۸) الإسراء الآية ۳۴
(۹) البقرة الآية ۱۷۷	(۱۰) المؤمنون الآية الثامنة

## أساس التشريع القرآني

أساس التشريع الإسلامي في القرآن يبرز في ناحيتين :

(أ) عدم الحرج .

(ب) التدرج في التشريع .

وسنقول كلمة عن كل من هذين الأساسين :

(أ) عدم الحرج :

يقول الله تعالى في كتابه العزيز :

— لا يكلف الله نفسا إلا وسعها<sup>(١)</sup> .

— يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر<sup>(٢)</sup> .

— يريد الله أن يخفف عنكم وخالق الإنسان ضعيفا<sup>(٣)</sup> .

— وما يريد الله ليجعل عليكم من حرج<sup>(٤)</sup> .

وقد اتخذت هذه الآيات الجملة أصلا من أصول الدين، وبناء عليها شرعت الرخص تيسيرا على المسلمين، ورغبة في عدم إيقاعهم في الحرج والضيق، وأورد القرآن بالإضافة إلى هذه الأصول العامة آيات معينة، فيها رخص ويسر للناس، ومن ذلك قوله تعالى : في إباحة الفطر والقضاء المسافر في رمضان

---

(١) سورة البقرة الآية ٢٨٦ . (٢) سورة البقرة الآية ١٨٥ .  
(٣) سورة النساء الآية ٢٧ . (٤) سورة المائدة الآية السابعة .



« ومن كان مريضاً أو على سفر فعذته من أيام آخر<sup>(۱)</sup> » وقوله في إباحة التيمم  
 « . . . . . » فلم تجردوا ماء فتيتموا صعيداً طيباً<sup>(۲)</sup> » وقوله في إباحة أكل الميتة  
 للمضطر « إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل أمير الله به ، فمن  
 اضطر غير باع ولا عاد فلا إثم عليه<sup>(۳)</sup> » ، وقوله في ذلك أيضاً « فمن اضطر في  
 مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم<sup>(۴)</sup> » .

### (ب) التدرج في التشريع :

تدرج القرآن في التشريع تدرجاً واضحاً ، تدرجاً شمل السكوت عن شيء ،  
 والسكوت يستلزم إباحته ، ثم تحريمه بعد ذلك ، وتدرجاً بالحديث عن شيء ،  
 حديثاً إجمالياً ثم تفصيله بعد ذلك ، وتدرجاً في درجات تحريم شيء .

فمن النوع الأول : عدم للبادرة بإبطال نظام الميراث الذي كان متبعاً عند  
 العرب قبل الإسلام مما يفيد إباحته ، ثم إبطاله بعد ذلك .

ومن النوع الثاني : تشريع مبدأ الحرب والجهاد إجمالاً في أول عهد الإسلام  
 بالمدينة « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير<sup>(۵)</sup> » ثم التوسع  
 في بيان مسائل كثيرة تختص بالحرب والجهاد ، كالأمر بالاستعداد ، وبيان أحكام  
 الأسرى والغنيمه ، ونحوها وذلك بقوله تعالى « وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة  
 ومن رباط الخيل<sup>(۶)</sup> » وقوله « ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في  
 الأرض<sup>(۷)</sup> » وقوله « واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذي

(۲) المائدة الآية السادسة .

(۳) المائدة الآية الثالثة .

(۴) الأنفال الآية ۶۱ .

(۱) البقرة الآية ۱۸۵ .

(۳) البقرة الآية ۱۷۳ .

(۵) الحج الآية ۳۹ .

(۷) الأنفال الآية ۶۷ .

القربى والیتامى والمساكين وابن السبیل (۱) .

ومن النوع الثالث : الطريقة التى حرم الله بها الخمر ، فقد سئل الرسول ﷺ عن الخمر والميسر وهما من العادات المستحكمة عند العرب ، فنزل قوله تعالى « يسألونك عن الخمر والميسر ، قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس ، وأثمهما أكبر من نفعهما (۲) » . فالقرآن هنا لم يصرح بطلب الكف عن الخمر والميسر وإن كان مفرى الآية يُشعر بالنهي لأن رجحان الإثم ينتج التحريم ، إذ يقل أن يوجد خير مطلق أو شر مطلق ، وإنما المسألة رجحان الخير أو رجحان الشر ، فإذا كان إثمهما أكبر من نفعهما فهذا حث على الامتناع عنهما ولكن بطريق غير جازم ، وبناء على هذه الآية امتنع عن الخمر تقاة الناس ، أما العادبون منهم فقد استمروا على عاداتهم فى شربها .

ثم جاءت المرحلة الثانية من مراحل تحريم الخمر ، وهى تحريمها قبيل الصلاة ، ووجوب أن يزول أثرها زوالا تاما قبل دخول الصلاة ، وكان ذلك بالآية الكريمة « يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى (۳) » .

ثم جاءت المرحلة الأخيرة الناطمة بمد أن هانت الخمر على الناس ، وكثر من امتنع عن شربها بعد نزول الآية الأولى أو الثانية ، فنزل قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ، إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون (۴) » .

(۲) البقرة الآية ۲۱۹ .

(۱) الأنفال الآية ۴۱ .

(۴) المائدة الآيات ۹۰ - ۹۱ .

(۳) النساء الآية ۴۳ .

## القرآن يُشرِّع حسب الحاجة

من حكمة الله أن التشريع لم يَرِدْ دفعة واحدة ، والا كان انتقالاً ضخماً لم يعودوا القوم وربما نفروا منه ، وازيد من الحكمة جاءت التشريعات حسب أحوال خاصة وحسب ضرورات استدعتها ، فقد كان الرسول يُسأل عن أشياء أو تحصل أمامه حادثة وتحتاج إلى فتيا ، فكان الرسول ينتظر أن يوحى الله إليه بالجواب ، وكثيراً ما ورد الجواب مرتبطاً بالسؤال الذي وُجِّه للرسول كقوله تعالى « يسألونك عن الخمر والميسر ، قل : فيهما إثم كبير ومنافع للناس ، وإثمهما أكبر من نفعهما ، ويسألونك ماذا ينفقون ؟ قل : العفو (۱) » وهناك أمثلة أخرى سيأتي إيرادها فيما بعد ، وفي بعض الأحيان كان الرسول لا يتلقى جواباً من الله على المشكاة المعروضة عليه أو الحاصلة أمامه ، ويعتبر ذلك إذناً من الله تعالى لرسوله بالاجتهاد ومحاولة إيجاد حل لهذه المسألة ، فكان الرسول يجتهد ويستشير أصحابه ويقضى بناء على هذا ، فإذا صادفه التوفيق في قضائه وهو الأغلب كان بها ، وإن أخطأه التوفيق وذلك قليل جاء الوحي معلماً ومرشداً ، ومن ذلك ما رواه ابن هشام في أسرى بدر ، وكان فيهم العباس ابن عبد المطلب وعقيل بن أبي طالب وغيرهم من سادات قريش ، فاستشار النبي أصحابه في أمرهم فقال أبو بكر : قومك وأهلك ، استبقهم لعل الله يتوب عليهم ، وخذ منهم فدية تقوى بها أصحابك ، وقال عمر : يارسول الله ، هؤلاء كذبوك وأخرجوك ، اضرب أعناقهم ، ادفع لى هذا (وأشار إلى أحد الأسرى من أقربائه) لأقتله ، وادفع العباس لأخيه حمزه ليقته ، وادفع عقيل بن أبي طالب لأخيه على ليقته وفسكر الرسول في الأمر ثم قال : إن أبا بكر مثل إبراهيم

(۱) سورة البقرة الآية ۲۱۹ .

الخليل الذى قال « فمن تبعنى فإنه منى ومن عصانى فإنك غفور رحيم<sup>(۱)</sup> »  
ومثل عيسى الذى قال « إن تعذبهم فإنهم عبادك وأن تغفر لهم فإنك أنت العزيز  
الحكيم<sup>(۲)</sup> » وإن عمر مثل نوح الذى قال « رب لا تذر على الأرض من  
الكافرين ديارا<sup>(۳)</sup> » ومثل موسى الذى قال « ربنا أطمس على أموالهم<sup>(۴)</sup> »

ورجح رأى أبى بكر وعمل به الرسول؟ ثم جاء القرآن يؤيد رأى عمر؟  
قال تعالى « ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يشخن في الأرض؟ تريدون  
عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم، لولا كتاب من الله سبق  
لساكم فيما أخذتم عذاب عظيم<sup>(۵)</sup> .

فقررت هذه الآية أن شرط الفداء هو سيطرة الإسلام وقوة جانبه وانكماش  
الكفر وضعف سلطانه، ولم يكن الاسلام قد وصل إلى مكانة العزة والسيطرة  
بالقياس إلى الكفر في ذلك الحين، ولذلك كان إذلال الكفار وإضعاف  
المحاربين أرجح في نظر القرآن من قبول الفداء .

ومما صححه الله أيضاً ما حدث في غزوة تبوك، إذ استأذن بعض الناس في  
التخلف عن الغزو مع الرسول، وإذن لهم الرسول قبل أن يتحرى حقيقة  
نواياهم، فنزل قوله تعالى « لو كان عرضاً قريبا وسفراً قاصداً لانبعوك ولكن  
بمدت عليهم الشقة، وسيحلفون بالله لو استقطعنا لخرجنا معكم، يهلكون أنفسهم

(۲) المائدة الآية ۱۱۸ .

(۱) إبراهيم الآية ۳۶ .

(۴) يونس الآية ۸۸ .

(۳) نوح الآية ۲۶ .

(۵) انظر قصة الأسرى في ابن هشام ج ۲ ص ۹۲ والآيات من سورة الأنفال

والله يعلم أنهم لكافرون ، عفا الله عنك لم اذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا  
وتعلم الكاذبين (۱) .

وقبل أن نتكلم عن المشكلات التي كانت تُعرض على الرسول فيتلقي عنها  
جواباً من الله عن طريق الوحي ، نحب أن نوضح نقطة هامة في التشريع الاسلامي  
تتصل بما سبق ، تلك هي أن التصحيح الذي يجيء به القرآن يُتبع في الحالات  
المماثلة التي تحصل بعد ذلك ، أما تلك الحالة التي قضى الرسول فيها برأى بناء على  
اجتهاده واستشارته فإنها تبقى كما هي تقديراً لقيمة الاجتهاد وإظهاراً لحقيقة مهمة  
هي أن الاجتهاد قد يخطئ وقد يصيب ولكن رأيه مقبول ما استهدف الاجتهاد  
الشروط المطلوبة .

وقد اتفق الفقهاء على أن قضاء القاضى بالاجتهاد لا ينفذ إذا غير رأيه أو  
ظهر قاض آخر له رأى مخالف في المسألة ، وعلى القاضى أن يحكم برأيه الجديد  
فيما يحدث من أمور مشابهة في المستقبل ، ما دام الحكم الأول قد بني على اجتهاد  
صحيح ، ولا يجوز لقاض آخر أن ينفذه ، ولا يعترض على ذلك بما كتبه عمر بن  
الخطاب لأبي موسى الأشعري عندما ولاه القضاء ونصه « ولا يمنعك قضاء  
قضيت فيه اليوم راجعت فيه رأبك ، فهديت فيه لرشدك أن تراجع فيه الحق »  
فعنى هذا أن يتبع رأيه الجديد في المستقبل ولا يشبث باجتهاده القديم ، وقد فعل  
عمر بن الخطاب ذلك ، فقد روى أنه قضى في حادثة بقضاء ، ثم قضى في مثلها  
بقضاء آخر ، فسئل عن ذلك فأجاب : تلك كما قضينا ، وهذه كما قضينا ، وقد  
سبق أن أوردنا مقالة عمر للرجل الذي قضى له على كرم الله وجهه وزيد بقضاء  
فلما عرف عمر ذلك الحكم قال : لو كنت أنا الذي قضيت لقضيت بكذا ، وكان

رأى عمر أصلح للرجل. فقال له الرجل: وما ينفمك والأمر إليك؟ فأجاب عمر: لو كنت أردك إلى كتاب الله وسنة رسوله لفعلت، ولكنني أردك إلى رأيي والرأي مشترك، ولم ينقض عمر اجتهاد على اجتهاده هو<sup>(۱)</sup> ويجب ألا يختلط هذا باجتهاد يحدث مع وجود آية أو حديث في الموضوع غاب عن المجتهد، فإن الآية أو الحديث أقوى من رأي المجتهد ولا بد أن يعود عن رأيه ويفتي بالآية أو الحديث، لأن هذه قررت الحكم قبل اجتهاده، فعدم معرفته نقص جعله يجتهد مع وجود دليل أقوى من الاجتهاد وهو النص، ولكن في الأحوال التي أوردناها سابقا عن اجتهاد الرسول جاء الاجتهاد أولا ثم وردت الآية وذلك لا يبطل الاجتهاد، لأنه عندما حدث لم يكن هناك حكم مقرر بدليل أقوى منه.

ونعود بعد ذلك للحديث عن المشكلات التي كانت تعرض على الرسول فيتلاني عنها جوابا من الله، وكما ذكرنا آنفا كان الجواب كثيرا ما يرتبط بالسؤال، فقد جاءت كلمة: يسألونك للاستفهام ثمانى مرات في القرآن وهي:

- ١ - يسألونك ماذا ينفقون؟ قل ما انفقتم من خير فالوالدين والأقربين<sup>(٢)</sup>
- ٢ - يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه؟ قل قتال فيه كبير<sup>(٣)</sup>.
- ٣ - يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير<sup>(٤)</sup>.....
- ٤ - ويسألونك ماذا ينفقون؟ قل العفو<sup>(٥)</sup>.....
- ٥ - ويسألونك عن اليتامى؟ قل إصلاح لهم خير<sup>(٦)</sup>.....

(١) ٤٤ بن عرفة: تاريخ القضاء في الإسلام ص ٢٨ - ٢٩ .  
 (٢) البقرة الآية ٢١٥ .  
 (٣) البقرة الآية ٢١٧ .  
 (٤) البقرة الآية ٢١٩ .  
 (٥) نفس الآية السابقة .  
 (٦) البقرة الآية ٢٢٠ .

۶ - ويسألونك عن الحيض؟ قل هو أذى<sup>(۱)</sup> .....

۷ - يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات<sup>(۲)</sup> .....

۸ - يسألونك عن الأنفال؟ قل الأنفال لله والرسول<sup>(۳)</sup> .....

ويلاحظ أن كلمة « يسألونك » وردت في آيات أخرى من القرآن؟  
ولكنها لم تكن تشريعية ولذلك لم نوردها هنا ومن ذلك « يسألونك عن  
الروح<sup>(۴)</sup> » « يسألونك عن ذى القرنين<sup>(۵)</sup> » وغيرها :

ووردت في القرآن كلمة « يستفتونك » للتشريع أيضاً؟ وذلك في  
موضعين هما :

۱ - يستفتونك في النساء؟ قل الله يفتيكم فيهن<sup>(۶)</sup> .....

۲ - يستفتونك؟ قل الله يفتيكم في السلالة<sup>(۷)</sup> .....

وهناك أحكام كثيرة وردت حسب الحاجة أيضاً؟ ولكن دون إشارة  
إلى السؤال، وتلك الأحكام هي الغالبة؟ ومن ذلك أنه روى أن رجلاً من غطفان  
كان عنده مال كثير لابن أخ له يتيم؟ فلما بلغ اليتيم الرشد طلب المال فنعمه عمه،  
فترافعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فنزل قوله تعالى « وآتوا اليتامى أموالهم<sup>(۸)</sup> »  
وقوله « وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا  
إليهم أموالهم<sup>(۹)</sup> »، ومن ذلك أيضاً ما روى أن أهل المدينة في الجاهلية وفي  
أول الإسلام كانوا يبيعون لابن المتوفى أن يلقى ثوبه على زوجة أبيه إذا كان

(۱) البقرة الآية ۲۲۲ .

(۲) المائدة الآية الرابعة .

(۳) الأنفال الآية الأولى .

(۴) السكف الآية ۸۴ .

(۵) النساء الآية ۱۲۷ .

(۶) النساء الآية الثانية .

(۷) الأنفال الآية الأولى .

(۸) السكف الآية ۸۴ .

(۹) النساء الآية ۱۲۷ .

(۱۰) النساء الآية السادسة .

أبوه متزوجا غير أمه، وبهذا يصير الابن متحكما فيها ، بتزوجها بدون صداق ، أو تزوجها غيره ، وبأخذ صداقها ، أو يجبسها ، ولما مات أبو قيس بن الأسلت الأنصاري وترك امرأته كبيشة حاول ابنه أن يتصرف معها تصرف الجاهلية فشكت الى رسول الله ﷺ فقال لها : اصبري عسى أن يأتي فيك أمر الله ، وسمعت مثيلات لها يخبرها فقد من لرسول بنفس الشكوى ؟ فنزل قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها (۱) » .

## القرآن والتشريع

والآن نجيء إلى نقاط مهمة جداً هي علاقة التشريع بالقرآن الكريم وبالتالي بالحديث الشريف والإجماع وغيرها ؟ لنذكر كيف يؤخذ التشريع الاسلامي من هذه المصادر الهامة وبخاصة من المصدرين الرئيسين : القرآن والحديث ، ويشمل كلامنا هنا الحديث الشريف أيضا ، وإن كفا لم نتكلم عنه بعد ، وذلك لنبين دقّة واحدة وجه الصواب في هذه المسائل التي سنعرض لها والتي تتصل بأخذ الأحكام من مصادرها جميعا ، وهذه النقاط هي :

أولا - القرآن الكريم هو المصدر الأول للتشريع الإسلامي ، وهو أساس الشريعة وأصلها الأول ، ولكن القرآن لم يأت ليكون فقط كتاب تشريع لأنه كتاب إعجاز يتحدى ببلاغته فصاحة العرب ، ويتخذ للهدى وسائل متعددة أشرنا لها من قبل .

وبجانب التحدى والإعجاز يهتم القرآن أيضاً بتقرير أصول الدين وفي قمتها الإيمان بوحدة الخالق الأعظم والبعث من إثم الشرك وانحطاطه ، ويهتم بالحث

(۱) سورة البقرة الآية ۱۹



على الإيمان بالرسول واتباعه ثم بيان أسس الإسلام كالإيمان بالملائكة والكتب والرسول واليوم الآخر . . . . . والصلاة والصوم والحج والزكاة ، ويتخذ القرآن لتعليم الناس هذه الأصول وسائل متعددة منها التبشير والتحذير ، وقد عني القرآن عناية تامة بالحديث عن مكارم الأخلاق واتباع أسمى الفضائل .

وعلى هذا فالفشرع ليس إلا جزءاً من الأمور التي عني بها القرآن الكريم

ثانياً - الفشرع القرآني يحى مفصلاً أحياناً ومجملًا كثير من الأحيان ، وقد ورد الفشرع المفصل في الأمور التي كانت مثار صراع على مر التاريخ ، وكان الهدف القرآني من تفصيلها وضع حد لهذا الصراع ، وذلك كأمر المال وأمور المرأة ، ففصل القرآن مسائل الموارث ومسائل الدين .

ومن أمثلة الميراث قوله تعالى :

« ولصم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لمن ولد فإن كان لمن ولد فلم يكن الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين ، ولهن الربع مما تركن إن لم يكن لكم ولد ، فإن كان لكم ولد فلهن الثلث مما تركن من بعد وصية توصون بها أو دين ، وإن كان رجل يورث كلاله أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس ، فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصى بها أو دين <sup>(۱)</sup> » .

وعن الدين يقول تعالى :

« يا أيها الذين آمنوا إذا تدايتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه ، وليكتب

(۱) سورة النساء الآية ۱۲

بينكم كاتب بالعدل ، ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله ، فلا يكتب ، وليلال الذى عليه الحق ، وليتق الله ربه ، ولا يبغض منه شيئاً ، فإن كان الذى عليه الحق سفياً أو ضعيفاً أو لا يستطيع أن يعمل هو فليعلم وليه بالعدل ، واستشهدوا شهادين من رجالكم ، فإن لم يكونا رجلين فرجل وإمرأتان ممن ترضون من الشهداء<sup>(۱)</sup> . . . . . »

كما فصل القرآن مسائل الزواج والطلاق والتأديب والمصالحات وغيرها من الأمور المتصلة بالنساء .

وأما التشريع المجمل فقد ورد كثيراً فى القرآن الكريم ، وفصل الرسول منه ما دعت الحاجة لتفصيله فى عهده ، ومن الأمور التى وردت مجملة وفصلها الرسول مسائل الصلاة والزكاة والحج ، فقد وردت مجملة فصلى الرسول أمام أصحابه وقال لهم : صلوا كما رأيتمونى أصلى ، وحدد الأشياء التى تجب فيها الزكاة فى عهده والأنصبة الواجبة ، وحج بالناس وقال لهم : خذوا عنى مناسككم .

وتفصيل الرسول لهذه التعليمات المجملة كان تابعاً لقوله تعالى « وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم »<sup>(۲)</sup>

ويبغى أن نوضح أن الأشياء التى وردت مفصلة فى القرآن أو وردت فيه مجملة وفصلها الرسول هى تلك الأشياء التى تناسب مع كل زمان ومكان ، وهى الأشياء التى كانت الحاجة تدعو إليها ، ومن أمثلة ذلك أيضاً قوله تعالى « حرمت عليكم الميتة »<sup>(۳)</sup> بإطلاق كلمة « الميتة » بوحى بأنها ميتة البر والبحر ، فسأل

(۱) سورة البقرة الآية ۲۸۲ . (۲) سورة النحل الآية ۴۴

(۳) سورة المائدة الآية ثلثانته

المسلمون الرسول عن ذلك فقال لهم: إن للبحر ظهور ماؤه حل مبيته

وكان الرسول لا يجب أن يُسأل عن أشياء لا تدعو الحاجة إليها ، وذلك تعليم من الله الذي يقول : « يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسوءكم وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم »<sup>(۱)</sup> وروى أن الرسول سئل مرة عن الحج : أفى كل عام يلزم أن يحج المسلمون ؟ فأجاب : لو قلت نعم لوجبت ، وتلا الآية السابقة . وقد شاع عند المسلمين الأول هذا الخلق أى ألا يُسأل الرسول عن تفسير آية أو إيضاح حكم لم تدع الضرورة له ، وقد روى عن ابن عباس أنه قال : ما رأيت قوما قط كانوا خيرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما كانوا يسألونه إلا عما يفهمهم ، وكان عمر بن الخطاب يلعن من سأل عما لم يكن .

وكان ذلك من هدى الإسلام وروعه ، فلو أن الرسول فسر القرآن كله لكان تفسيره ملائماً لروح عصره ، ولقدرة أهل ذلك العصر ، مع أن في القرآن أشياء لم يتضح تفسيرها التام إلا في ضوء العلم الحديث كما ذكرنا عند الحديث عن « القرآن والعلم »

ثالثاً — نصوص القرآن كلها قطعية الثبوت لا ريب في صحتها لوصولها إلينا بطريق التواتر ، ولقوله تعالى « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون »<sup>(۲)</sup> إلا أن دلالة هذه النصوص على الأحكام ليست دائماً قطعية ، وإنما قد تكون قطعية إذا لم يحتمل النص إلا تفسيراً واحداً كما في أغلب آيات المواثيق ، وقد تكون ظنية لاجتماع النص أكثر من تفسير واحد كقوله تعالى « فان لم يكن له ولد

(۱) سورة المائدة الآية ۱۰۱ (۲) سورة الحجر الآية التاسعة

وورثه أبواه فلائمه الثلث<sup>(١)</sup> فقد عدھا زيد بن ثابت آية مطلقه وقيدھا بعدم وجود الزوج أو الزوجة ، فإذا وجد الزوج أو الزوجة مع الأبوين فإن اللأم ثلث الباقي بعد نصيب أحد الزوجين ، فدلالة النص القرآنی علی الحكم هنا دلالة ظنية عامة محتاج إلى الحديث أو الاجتهاد لتحديدھا

رابعاً - للتشريع الاسلامی لا یجیء من مصدر واحد إلا إذا اتبعه باقی المصادر ، وبالتالي لا یجیء من آية واحدة إلا إذا كانت قطعية الثبوت كما ذكرنا آنفاً ، فبعض الآيات منسوخة أو مجملة تفصلھا آية أو آیات أخرى ، وبعض الآيات عامة تخصصھا آية أخرى وهكذا أو یشرحھا حديث أو اجتهاد كما رأینا فیما سبق ، وعلى هذا فالتشريع الإسلامی تلاحظ فیه كل المصادر ولا یكتفی فیه بمصدر واحد إلا إذا اتبعته باقی المصادر . وبعض الناس یرى آية واحدة أو یقرأ حديثاً شریفاً فیحاول أن یقرر حکماً بذلك ، فیقع فی الخطأ .

ولتوضیح ذلك نعطي بعض الأمثلة :

-- هناك آیات کریمه تحدد عقوبة السارق وعقوبة الزانی ، وتحديد الحكم فی هذه الآيات قاطع ، فهل ننفذ هذه العقوبة عند حدوث السرقة أو الزنا ؟ الإجابة عن ذلك أننا لا نستطيع تطبيق هذا الحكم إلا بعد التأكد من شروط دقيقة كالنصاب فی السرقة وعدم الشبهة وعدم الحاجة الماسة . . . . . وقد ذكرت كتب الفقه هذه الشروط ، وعلى هذا نتطبيق الآيات الكريمة مرتبب باستيفاء هذه الشروط .

-- وهناك حديث « الأئمة من قريش<sup>(٢)</sup> » وقد ذكرنا فی كتاب « السياسة والاقتصاد فی التفكير الإسلامی »<sup>(١)</sup> أن المراد القوة التي كانت تتمع بها قريش

(١) سورة النساء الآية ١١ (٢) الماوردي : الأحكام السلطانية ص ١٩٧

أذاك ، فالأئمة كانوا منها لقوتها لا لذاتها كما شرح أبو بكر وعمر ذلك .

— وهناك قوله عليه السلام : من رأى فيكم مفكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان . ولكن ليس معنى ذلك أن يمشى المسلم بضرب الناس أو يسبهم ، أو بلفظة أخرى لا يمكن أن نجعل شخصاً قاضياً وشاهداً ومنفذاً في وقت واحد ، وقد فصل الإسلام بين هذه السلطات ، ويقول الله تعالى « ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة »<sup>(٢)</sup> وربما يكون خلف هذا التصرف الذي أنكره الإنسان سر فلا بد من المساءلة قبل الضرب أو السب وربما يكون هناك شخص مقشدد يرى الخالفة في أشياء كثيرة ، ولو تركناه يتصرف باتجاهاته الخاصة لجلب الضرر لنفسه وللناس .

وخلاصة ذلك أن أخذ الأحكام من مصادرها منوط بالمتخصصين الذين يعرفون مصادر التشريع كاملة ، وهؤلاء يحددون الحكم ، وعلى القاضي دراسة المشكلة وتطبيق الحكم الملائم ، وعلى الحكومة تنفيذ أحكام القضاة .

ولعلنا بذلك نوقف ونهّم عند بعض الناس الذين يريدون أن يضعوا أنفسهم في مجال لا يناسب ثقافتهم وقدراتهم العلمية ، وإذا كان الانسان لا يستطيع أن يدخل عالم التجارة أو البناء أو الطبخ بدون رصيد فكري فكيف يحاول أن يدخل عالم التشريع بدون الرصيد المناسب ؟

والآن ، بعد هذه الدراسة التي منحتني متعة النفس ولذة الروح ، والتي جعلتني أعيش مع كتاب الله العزيز تلك الفترة الباسمة الوضيئة من فترات الزمن ، بعد ذلك أتوجه لمصادر التشريع الأخرى راجياً من الله العون والهداية .

(١) السياسة والاقتصاد في التفكير الاسلامي للمؤلف ص ٤٥ — ٤٨

(٢) سورة النمل الآية ١٢٥

## السنة

السنة هي ما صدر عن الرسول صلى الله عليه وسلم من فعل أو قول أو تقرير بوصف كونه رسولا ، أى أنه كان بذلك الفعل أو القول أو التقرير يدل على الأحكام ويبين حكما تشريعيًا ، أو بعبارة أخرى نقول : إن السنة تشمل نوعين :

١ - أن يجد أمرٌ فيوحي الله لنبية بالحكم في هذا الأمر ، ولكن الوحي يأتي للرسول بالذاكرة ويضعها الرسول في كلمات من عنده ( لو أتى الوحي للرسول بالذاكرة واللفظ لكان ذلك هو القرآن الكريم ) .

٢ - أن يجد أمرٌ ولا يوحى للرسول فيه ، فيعتبر ذلك إذنا بالاجتهاد ، فيجتهد الرسول ويستشير وينتهي إلى أمر يقرره ، على ألا يصححه الله بقرآن بعد ذلك ، فإن صححه القرآن فإن السنة تُنسخ بهذا القرآن كما سبق أن بينا في مسألة أسرى بدر .

أما ما فعله الرسول بوصف كونه إنسانا فلا يمتد بر مصدرًا من مصادر التشريع ، فإذا كان الرسول فضلًا طعاماً على طعام آخر أو فضل لباساً على لباس أو ما شابه ذلك ، فليس ذلك بتشريع واجب الاتباع ، ويجوز للمسلمين أن يأكلوا ما يحبون أو يلبسوا ما يناسبهم في حدود أوامر التشريع وتعليماته ، وقد كان المسلمون في عهد الرسول يدركون الفرق بين محمد كرسول ومحمد كإنسان ، فكانوا يرون واجباً عليهم أن يطيعوه في الأولى ، ويدركون أن من حقهم أن يناقشوه في الثانية ، ففي غزوة بدر أراد الرسول أن ينزل بجيشه في مكان ما فسأله الحباب بن المنذر الأنصاري هل هذا وحي من الله أو اجتهاد من عندك ؟

فأجاب بل اجتهاد من عندي . فقال الحباب : أما إذ كان الأمر كذلك فإني أرى أن تنزل بالقرب من بدر ، ووافق المسلمون الحباب على رأيه ، فنزل الرسول على بدر .

وأما ما فعله الرسول وكان متصلاً بالتعاليم الإسلامية ( لا بإحساسه الشخصي ) ولسكن الرسول لم يداوم عليه بمعنى أنه كان يقوم به أحياناً ويتركه أحياناً فهو المندوب .

والسنة مصدر هام من مصادر التشريع ، فالرسول مبالغ الدعوة وشارحها ومبينها ، قال تعالى « يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ، وإن لم تفعل فإبلى رسالتك<sup>(١)</sup> » .

وقد سبق أن بينا أن ما أنزل إلى الرسول لا يلزم أن يكون قرآناً ، بل قد يكون فكرة فقط ويكون التبليغ حينئذ بحديث ، قال تعالى « وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم<sup>(٢)</sup> » . وقال « كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم يتلو عليهم آياتنا ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة<sup>(٣)</sup> » وقد وضحت هذه الآيات مكانة الرسول في تبيان الوحي ، ويشمل ذلك فيما يختص بالقرآن تفصيل الجمل ، وتوضيح ما غمض ، وتعيين المراد من المحتمل ، وتخصيص العام ، وتقييد المطلق ، وستأتي أمثلة ذلك .

وبالإضافة إلى موقف الرسول من القرآن شارحاً ومفصلاً فإن له أن يشرع شيئاً دون أن يتحتم أن يكون تشريعه شرحاً أو تفصيلاً لآية قرآنية ، وقد منح الله الرسول سلطة التشريع وألزم المسلمين باتباع تشريعه ، قال تعالى :

(١) سورة المائدة الآية ٣٧ . (٢) سورة النحل الآية ٤٣ .

(٣) سورة البقرة الآية ١٥١ .

— وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا<sup>(۱)</sup> .

— فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكوك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما<sup>(۲)</sup> .

— وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم<sup>(۳)</sup> .

فنزلة السنة من التشريع إذا شمل ناحيتين أساسيتين :

الأولى : تفسير آيات القرآن وتأويلها وبيان معناها ، وتوضيح مجمل القرآن ، وتخصيص عامه ، وتقييد مطلقه ، وتعيين المراد من نص يحتمل أكثر من معنى ، ومن أمثلة تفسير الرسول لآيات من القرآن فيها إلهام وكذلك تأويلها وبيان معناها ما يلي :

قال تعالى « الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم<sup>(۴)</sup> » ففسر الرسول الظالم بالشرك .

وقال تعالى : « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود<sup>(۵)</sup> » ففسر الرسول الخيط الأبيض ببياض النهار والخيط الأسود بسواد الليل .

وقال تعالى « اتخذوا أبحارهم ورهبانهم أربابا من دون الله<sup>(۶)</sup> » فقال الرسول : المعنى أنهم أحلّوهم محل الله في تحليل الأشياء أو تحريمها .

- |                                |                             |
|--------------------------------|-----------------------------|
| (۱) سورة الحفر الآية السابعة . | (۲) سورة النساء الآية ۶۵ .  |
| (۳) سورة الأحزاب الآية ۳۳ .    | (۴) سورة الأنعام الآية ۸۲ . |
| (۵) سورة البقرة الآية ۱۸۷ .    | (۶) سورة التوبة الآية ۳۱ .  |



ومن أمثلة توضيح الجمل ما سبق أن ذكرناه من أرت القرآن يقول « وأقيموا الصلاة » فالرسول وضح كيفية الصلاة وهددَها وعدد ركعات كل صلاة ، وقد صلى الرسول وقال لأصحابه : صلوا كما رأيتموني أصلي ، وكذلك قال الله تعالى في الحج قولاً مجملاً « والله على الناس حج البيت <sup>(۱)</sup> » فوضح الرسول مناسك الحج وقال : خذوا عني مناسككم ، وقال الله تعالى في الطامام « يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث <sup>(۲)</sup> » فبين الرسول الطيبات والخبائث ، فحرم كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير ، ونهى عن أكل لحوم الجمر الأهلية .

ومن أمثلة تخصيص العام أن القرآن أورد نظام الموارث ، ولكن الرسول خصصها بعد عمومها ، فبين أن الميراث يجرى بشرط اتحاد الدين وعدم القتل والرق .

ومن أمثلة تقييد المطلق أن القرآن يقول « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا <sup>(۳)</sup> » فبين الرسول نصاب السرقة وشروط القطع ... كما سبق

ومن أمثلة تعيين المراد من نص يحتمل أكثر من معنى أن الله يقول « إنما الخمر والميسر والانصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه <sup>(۴)</sup> » ولكن ما الخمر ؟ وما أنواعها ، فبينه الرسول بقوله : كل مسكر خمر .

والرسول في بيانه وإيضاحه للقرآن الكريم تابع للإلهام والوحي الإلهي ، فهو عن الله بيبين أو يخصص أو يعين ، ولكن الوحي كان بالفكرة وحدها ،

(۱) سورة آل عمران الآية ۹۷ . (۲) سورة الأعراف الآية ۱۵۷ .

(۳) سورة المائدة الآية ۳۸ . (۴) سورة المائدة الآية ۹۰ .

أما الصياغة فكانت للرسول كما قلنا من قبل ، وتزيد هنا بأن الصحابة لم يلتزموا في رواية الأحاديث عن رسول الله بألفاظها ، بل منهم من يروى باللفظ تارة وبالمعنى تارة أخرى<sup>(١)</sup> .

الثانية : الناحية الثانية أن تشرع السنة أحكاماً جديدة سكت عنها القرآن الكريم ، وبعض ما يشرع الرسول في هذه الناحية صدرَ - كما قلنا من قبل - عن طريق إلهام روحى ، فقد روى الإمام السيوطى أن جبريل كان ينزل بالسنة كما ينزل بالقرآن<sup>(٢)</sup> ، وبعضه صدر عن اجتهاد الرسول الخالص ، وبما لا شك فيه أنه في حالة الاجتهاد مقود بروح القرآن وبمحكمة الإسلام التي كانت تسيطر عليه ، وقد روى عنه عليه السلام قوله : إلا أنى أو تبت القرآن ومثله معه .

وأمثلة هذا النوع كثيرة ، منها توريث الجدة السدس ، واشتراط الشهود لصحة عقد الزواج ، وتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها ، وتحريمه بالرضاع ما يحرم بالنسب ، والقضاء بشاهد واحد مع يمين المدعى ، ومنها تحديد ديات الأطراف لأن ما ورد في القرآن هو دية النفس فقط ، ومن ذلك أيضاً ما فعله المسلمون أمام الرسول أو عرف أنهم فعلوه ولم ينكروه عليهم .

ويجب أن نوضح أن ما سنّه الرسول قد يكون تشريعاً يلزم المسلمين كالأمثلة التي ذكرناها هنا ، وقد يكون للاستحسان فقط كالصلوات غير المفروضة ، ورفع اليد عند التكبير في الصلاة وغيرها ، والطريق الذى نعرف به السنة واجبة الاتباع والسنة التي هي للاستحسان وليست فرضاً هو أن نجد أن الرسول لم يداوم على الثانية أو نبّه على أنها للاستحسان لا للالزام .

(١) إبراهيم نجيب : القضاء في الإسلام ص ٦٩ .

(٢) الإتقان في علوم القرآن ج ١ ص ٧٥ .

وقد حاول بعض العلماء أن يُجمعوا كل حكم ورد في السنة إلى أصل في القرآن ، وقالوا إن السنة كانت تتبع أحد طريقين :

الأول : إلحاق أمر وسط مشقبة فيه بأحد طرفين واضحين ظهر حكمهما في القرآن ، فالقرآن حرم الميتة وأباح المذكاة ، ولم يبين حكم الجنين فألحقه الرسول بالمذكاة بقوله : ذكاة الجنين ذكاة أمه . والقرآن أعطى للبنت إذا انفردت النصف ولا أكثر من اثنتين للثلاثين وترك حكم الاثنتين فألحقهما الرسول بحكم الثلاثة فأكثر .

الثاني : القياس على ما جاء في القرآن ، فالقرآن حرم الجمع بين المرأة وأختها خوف القطيعة فقام الرسول على هذا الحكم ، الجمع بين المرأة وعمتها وأختها وهكذا ، ومثل قياس القرابة بالرضاعة على القرابة بالنسب .

ولكن الذي عليه الأكثر أن الرسول يشرع بنفسه ولا يبازم أن يكون تشريعه إلحاقاً أو قياساً على ما جاء في القرآن .

وعلى هذا فالتشريع في العهد النبوي كان إلهياً سواء كان من القرآن أو من الحديث ، أما ما كان من القرآن فواضح وأما ما كان بواسطة الحديث فلسكونه بإلهام أو باجتهاد ولم يصححه قرآن مما يدل على رضا الله سبحانه وتعالى عليه .

### مناهضة الحديث

الحجاز هو الموطن الأول للإسلام ، فيه نشأ الرسول وصحبه ، وبه بطبيعة الحال كثرت الأحاديث وكثر المحدثون ، بخلاف العراق الذي دخله المسلمون في عهد عمر ، والذي اشتهر بكثرة الحروب واتصالها تقريبا منذ دخل الإسلام

ولهذا لم يجذب العراقُ المحدثين إليه ، إذ أنهم بطبيعتهم يميلون إلى الهدوء والهدنة ، وقد تسبب عن هذا أن كثرت الأحاديث بالحجاز وقلت بالعراق .

ومن ناحية ثانية فإن العراق بلد متحضر كثير المشكلات لا تقاس الحياة فيه بالحياة البسيطة المهملة بالحجاز ، وقد كانت أحاديث الرسول تحمل ما يعرض من مشكلات للمسلمين ، ومشكلات العراق لم تعرض لأهل الحجاز فلم ترد أحاديث لحل هذه المشكلات العراقية الناتجة عن الحياة المتحضرة المعقدة ، فإذا كانت الأحاديث كافية لأهل الحجاز فإنها لم تكن كافية لفقهاء العراق .

ومن جهة ثالثة كان العراق موطن الشيعة ، وقد انضم لهم بعض أعداء الإسلام ، وبعض من لم يتعمق الإسلام في قلوبهم ، إذ رأوا الشيعة مظلومين معتدى عليهم ، ورأوهم تآثرين على الحكومة والسلطان ، فانتهز بعض أعداء المسلمين هذه الفرصة وانضموا للشيعة ، ووضعوا الأحاديث ونسبوا للرسول ليظهروا بها حق الشيعة في الخلافة وليثبتوا بها بعض الأفكار والاتجاهات ، ومن هنا كثرت في العراق الأحاديث الموضوعية .

وجاء فقهاء العراق فصادفوا هذه القضايا ؛ صادفوا محدثين قليلين في بلادهم ، وصادفوا أحاديث قليلة لا تفي بم حاجتهم ، وصادفوا سيلا من الأحاديث الموضوعية ، وفكر فقهاء العراق وانتهوا إلى أن يعتمدوا على الرأي بعد القرآن في حل ما عندهم وما يعرض لهم من مشكلات .

وكان منهم من يحاول أن يبحث عن حديث أولا ثم أن يحقق صحة هذا الحديث ، ولكن ذلك كان عملا شاقا غير مأمون ، ولذلك نجدهم يستقرون إلى اتخاذ الرأي مصدرا ثانيا بعد القرآن ، ويمارضون الأخذ بالحديث خوف الزلل ويناهضون الآخذين به .

وفي الحقيقة كانت هذه مبالغة من القائلين بهذا الرأي ، فع ان هناك احاديث قد وضعت على الرسول قطعا ، فإن هناك احاديث أخرى لاشك في صحتها ، فلا اعتماد عليها أفضل بكثير من الاعتماد على الرأي الذي يتعرض للخطأ والصواب ، وقد تصدى علماء المسلمين في بقاع كثيرة الرد على هذه الشبهة بحزم وتمسكوا بأحاديث الرسول مصدراً هاما يتلو القرآن في حقل التشريع .

روى أن رجلا سأل الشافعي مسألة فأفتاه وقال : قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فقال الرجل - أتقول بهذا يا عبد الله ؟ فقال الشافعي : رأيت في وسطى زنارا ؟ أقول قال النبي (ص) وتقول لي : أتقول بهذا ؟

وحدث ابن أبي ذئب بحديث عن رسول الله ؟ فقال له أبو حنيفة أناخذ بهذا يا أبا الحارث ؟ فضرب ابن أبي ذئب صدر أبي حنيفة وصاح عليه صياحا كثيرا ونال منه وقال : أحدثك بحديث عن رسول الله ، وتقول : أناخذ به ؟ نعم آخذ به وهو فرض على وعلى سمعه .

### رتبة السنة في التشريع

تأني السنة في التشريع بعد القرآن ، وقد سبق القول إن المجتهد أو القاضي عليه أن يحاول الحصول على الحكم المطلوب من القرآن الكريم ، فإن لم يجد فيه ما يطلبه لجأ إلى السنة ، فالسنة غالبا بيان للقرآن ، فهو الأصل ، والسنة تابع للإيضاح والبيان ، والقرآن ورد بطريق القوافر فهو مقطوع بثبوته ، وليست السنة كذلك .

ذلك مانعود أن يقوله الباحثون في التشريع الإسلامي ، ولكن الذي نميل إليه هو ما سبق أن أوضحناه من أن التشريع يؤخذ من المصادر مجتمعة ، فآية وحدها لا تكفي أن تكون مصدرا للتشريع إلا إذا اتفق معها عمل الرسول

وإجماع العلماء ، فقد تكون الآية مطلقة قيدها الحديث كآية « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما » فإنه لا يجوز أن نأخذ منها حكماً دون العمود للأحاديث وما سار عليه المسلمون ، ولو قد فعلنا لقطعنا يد السارق ولو سرق دون النصاب أو سرق ما فيه شبهة الخ .

ولكن هذا طبعاً لا يمنع أن رتبة القرآن هي الرتبة الأولى وأن رتبة الحديث تالية له ، ثم يحىء الاجتهاد لما للقرآن من ميزة القدرة على فهم الأمور التي يعجز العقل الإنساني عن فهمها ولأنه متواتر مقطوع بثبوته . . . . . وتتلوه الأحاديث لأنها بين وحى بالمعنى فتلحق بالقرآن من ناحية السمو عن التفكير الإنساني وإما اجتهاد الرسول وذلك يسبق في الغالب اجتهاد عامة البشر ، قلنا في الغالب لأن الرسول تنازل عن رأيه ونزل على رأى الحباب بن المنذر ، ولأن القرآن أيد رأى عمر في بعض الحالات كما مر ، ولكن عند التشريع وأخذ الحكم ينبغي لفقيه أو القاضى أن يستعرض جميع المصادر وأن يضع أمامه الظروف المحيطة بالحدث الذى يعرض له .

### دراسة الحديث وتدوينه

انجهدت الدراسة والاهتمام إلى القرآن الكريم في عهد الرسول وعهد الخلفاء الراشدين وبخاصة أبي بكر وعمر ، وكان القرآن يدون أولاً فأولاً كما قلنا ، ولم يكن يدون الحديث خشية أن يختلط بالقرآن ، وقد روى عن الرسول أنه نهى عن كتابة غير القرآن ، فقد قال فيما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدرى « لانكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه ، وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

وكان هناك ضمان لسلامة القرآن هو أن الرسول كان يحدّد مكان الآيات الجديدة في سورة من السور ، ولم يكن الحديث كذلك ، ولكن هذا كان عند النقل عن الرسول فإذا كان العقل عن طريق إنسان آخر فإن الخلط كان محتملاً ، ولذلك تماشوا كتابة الأحاديث .

ومن هنا اتجه كل الاهتمام في العصر الإسلامي الأول للقرآن ليُدوّن وينشر ويحفظ ، وكان بعض الخلفاء الراشدين يمنعون الصحابة من التحديث عن الرسول مباشرة في الحصر على القرآن ، ولكن ظهور الوضع في الأحاديث منذ العهد المبكر وجه المسلمين إلى ضرورة تدوين الحديث المروى عن الرسول حتى يُقلّ الطريق أمام وضاع الحديث .

وهناك سبب آخر دفع للتحديث عن الرسول ، وهذا السبب يرويه الإمام البخاري في صحيحه ، فقد روى أن أبا هريرة رضى الله عنه قال : إن الناس يقولون إنني أكثر من الرواية عن الرسول ، ولولا آيتان في كتاب الله تعالى ما حدثت حديثاً ، قال تعالى :

« إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب ، أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ، إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا فأولئك أتوب عليهم ، وأنا التواب الرحيم <sup>(١)</sup> » .

وجاء عصر التابعين الذين تلقوا عن الصحابة ما حفظوه من أحاديث الرسول ، وكان التابعون يدوّنون بعض ما يحفظون منه ، وأخذ تدوين الحديث يزيد شيئاً فشيئاً إذ كان القرآن الكريم استقرّ تدويناً وحفظاً ولم يعد هناك

(١) سورة البقرة الآيات ١٥٩ ، ١٦٠

خوف من اختلاطه بالحديث ، وأصبح هناك خوف من ضياع أحاديث رسول الله ، أو اختلاطها بما يضعه واضعو الأحاديث ، واتجه الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز لتدوين أحاديث الرسول لهذين السببين ، فكتب إلى الأفاق « انظروا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمؤه » وكتب إلى أبي بكر محمد بن عمر بن حزم التابعي يقول له : اكتب إلي بما يثبت عندك من الحديث عن رسول الله فإنني قد خشيت دروس (فناء) العلم وذهاب العلماء ، وكتب إلى كثير من التابعين بهذا المعنى ، وجمعت بذلك مجموعة كبيرة من الأحاديث ، يقول ابن عبد البر في جامع بيان العلم ؛ سمعت ابن شهاب يقول : أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبناها في دفاتر ، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفتراً .

وفي منتصف القرن الهجري الثاني نشط تدوين الأحاديث وشغل به مالك ومحمد بن إسحاق بالمدينة ، وابن جريح بمكة ، وسفيان الثوري بالكوفة ، وحامد ابن سلمة بالبصرة ومعمربن راشد باليمن ، وعبدالله بن المبارك بخراسان ، والأوزاعي بالشام والليث بن سعد بمصر ، ولم يصلنا من هذه إلا موطأ الإمام مالك .

ثم جاءت الطبقة الثانية من جامعي الأحاديث على رأس المائتين ، وكانت خطتها أن ترتب الأحاديث حسب روايتها من الصحابة ، فيجمعون ما روى عن أبي بكر ثم ما روى عن عمر ، وهكذا ، ولذلك سميت هذه الكتب كتب الأسانيد ، وقد نهج أحمد بن حنبل فيما بعد نهج هؤلاء ، ولذلك سمي كتابه (مسند أحمد) وهو أشهر ما وصل لنا من كتب الأسانيد .

وفي القرن الثالث الهجري نشطت حركة النقد وتمييز الصحيح من الضعيف ، وتعديل الرجال وتجريحهم ، ووضعت أسس مصطلح الحديث ، وقد



كان ذلك نتيجة لنشاط حركة وضع الأحاديث ونسبتها الرسول صلى الله عليه وسلم فأخذ علماء الحديث يجمعونها ويزنونها بهذه المقاييس ويختارون منها الصحيح فيدوّنونه ، ومن أشهر العلماء الذين أسهموا في هذه الحركة البخاري ومسلم ، وقد بذل البخاري على الخصوص نشاطا عظيما وجهداً كبيراً في تحقيق الأحاديث فجاء كتابه « صحيح البخاري » أشهر كتب الأحاديث وأهمها ، ويتلوه باقي كتب الأحاديث الستة المشهورة وهي ، صحيح مسلم ، سنن ابن ماجه ، سنن أبي داود ، جامع الترمذي ، سنن النسائي ، ويلحق بها مسند أحمد بن حنبل سالف الذكر .

### موضوعات الأحاديث

شملت الأحاديث ألوانا مختلفة من التشريعات من عبادات ومعاملات وأخلاق ، وقد مرت نماذج منها ، وفيما يلي مجموعة أخرى :

عن أنس بن مالك أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة لم يواكلوها ولم يساكنوها فقال الرسول : افعلوا مع الحائضة كل شيء إلا النكاح .

— من دخل في شيء من أسفار المسلمين ليُعَلِّبِهِ عليهم كان حقا على الله أن يقعه به عظيم ( بمكان عظيم ) من النار يوم القيامة .

— أن لبنيك من الحق أن تعدل بينهم .

— المؤمن أخو المؤمن فلا يحل للمؤمن أن يتتاع على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه

— أن بكرا أنت الرسول فذكرت أن أباه زوجها وهي كارمة فغيرها الرسول .

- أكل المؤمنین إیماناً أحسنهم خلقاً ، وخیرکم خيارکم للنساءہم .
- عینان لا تمسہما النار : عین بکت من خشية الله وعین بانة تمحرس فی سبیل الله .
- قضی الرسول أن الخصمین یقعدان بین یدی العاکم .
- یا علی إذا جلس إلیک الخصمان فلا تقض بینہما حتی تسمع من الآخر کا سمعت من الأول .

## الاجتهاد الفردي أو الرأي

سنتحدث بعد قليل عن الإجماع وهو الذي يصدر عما يمكن أن يسمى جمعية تشريعية من رموس الصحابة تنظر في الموضوعات التي ليس فيها نص صريح في القرآن أو السنة .

وزيد أن نسأل هنا : هل الأولى أن نتحدث عن الاجتهاد الفردي أولاً أو عن الإجماع ؟ .

والذي أراه أن الحديث عن الاجتهاد الفردي أو الرأي ينبغي أن يسبق الحديث عن الإجماع ، لأن الاجتهاد الفردي وُجِدَ قبل الإجماع ، إذ أذن الرسول لولائه على اليمين بالاجتهاد فاجتهدوا في حياته ، أما إجماع الصحابة فقد بدأ بعد وفاة الرسول .

والرأي هو ما يرشد إليه الذوق السليم فيما لا نص فيه ، وفسره ابن القيم<sup>(١)</sup> بأنه ما يراه القلب بعد فكر وتأمل وطلب لمعرفة وجه الصواب ، وقد كان الرأي يتبع في حدود القواعد العامة للدين كقوله تعالى « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر »<sup>(٢)</sup> وقوله صلى الله عليه وسلم « لا ضرر ولا ضرار » وعلى هذا فقاييس الرأي كما ترى كانت عامة ، وكان اعتماد الرأي بعد هذه القاييس العامة على القلب والذوق والإحساس .

هل يمكن أن يكون الرأي على هذا الوضع مصدراً من مصادر التشريع ؟ لقد كان ذلك ، ولا يمكن العلماء سرعان ما أدركوا ضعف الاعتماد عليه وخشوا

(٢) البقرة الآية ١٨٥

(١) الطرق المحكمية في السياسة الشرعية ص ٢٤

أن يتوسع البعض في استعماله مع عدم الأسس الدقيقة التي ينبني عليها ، ولذلك نظّمه العلماء ، ووضعوا له مقاييس دقيقة محددة واشتروا أن يكون للمستنبط بالرأى أصل معين يرجع إليه في فتواه ، وذلك إلى القياس أقرب أو هو القياس ، وسيأتي الحديث فيما بعد عن القياس ، فلنواصل هنا كلامنا عن الرأى كما عُرِفَ قَبْلَ المقاييس والنظم الجديدة :

أباح الرسول للمسلمين أن يستعملوا رأيهم واجتهادهم الخاص إذا عرضت لهم مسألة لم يجدوا لها جواباً في القرآن أو الحديث ، فقد روى أبو داود والترمذى عن معاذ بن جبل أنه لما بعثه رسول الله إلى اليمن قال له : كيف تقضى إذا عرض لك قضاء ؟ قال : أفضى بكتاب الله ، قال : فإن لم تجد ؟ قال : فبسنة رسول الله ، قال : فإن لم تجد ؟ قال : أجتهد رأياً ولا آلو . قال : فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره وقال : الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله إلى ما يرضى رسول الله .

وكذلك أقرّ رسول الله على بن أبى طالب على التشريع بالاجتهاد عند ما بعثه إلى اليمن ، فقد روى أنه ودعه بقوله : اللهم اهد قلبه ، وثبت لسانه . وأوصاه ألا يقضى بين خصمين حتى يسمع كلام كل منهما ، وقال له : إنك إن اجتهدت فأصبت فلك أجران ، وإن أخطأت فلك أجر واحد .

ومن أمثلة اجتهاد الإمام على أنه أتاه باليمن ثلاثة نفر مختصمون فى غلام ، فقال كل منهم : هو لى . ولم يكن لأحد منهم دليل قوى ، فأقرع على بينهم ، وجعل الولد لمن خرجت له القرعة وألزمه بأن يدفع للرجلين ثلثى الدية ، فبلغ ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم فضحك حتى بدت نواجذه<sup>(۱)</sup> .

(۱) إعلام المؤمنین لابن القيم ص ۷۴

وقد روى أنه عليه السلام قال لعبد الله بن مسعود : اقض بالكتاب والسنة إذا وجدتهما ، فإن لم تجد الحكم فيهما اجتهد رأيك .

وسار الأمر كذلك في عهد الخلفاء الراشدين : فقد روى عن شريح أنه قال : قال لى عمر بن الخطاب أن اقض بما استبان لك من قضاء رسول الله : فإن لم تعلم من أفضية رسول الله ما يساعذك فاقض بما استبان لك من أفضية أئمة المجتهدين ، فإن لم تعلم فاجتهد رأيك ، واستشر أهل الصلاح والعلم .

وكتب عياض بن عبيد الله قاضى مصر إلى عمر بن عبد العزيز في مسألة ، فكتب إليه عمر : انه لم يباغنى في هذا شيء ، وقد جعلته لك قاقض فيه برأيك<sup>(۱)</sup> .

ومن طبيعة الاجتهاد الفردى إمكان أن يحدث خلاف بين المجتهدين في المسألة الواحدة : فقد يرى فيها واحد منهم رأياً ويرى الآخر رأياً يخالفه ، وقد روى أن رجلاً كانت له قضية يعرفها عمر ، وكان على مجلس للقضاء ففضى فيها برأى : فلما رأى عمر الرجل سأله : ما صنعت ؟ قال : قضى على وزيد بكذا : قال عمر : لو كنت أنا لتقضيت بكذا : قال الرجل فما يمنعك والأمر لك ؟ فأجاب عمر : لو كنت أردك إلى كتاب الله وإلى سنة رسوله لفعلت ؟ لكنى أردك إلى رأى ؟ والرأى مشترك ، وقد سبق أن أشرنا لهذه للمسألة .

وكان زيد بن ثابت يعطى الأم ثلث الباقي بعد نصيب الزوج أو الزوجة إذا اجتمع الأب والأم وأحد الزوجين : مع أن الآية تقول : ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلائمه الثلث<sup>(۲)</sup> : أى أن القرآن يعطى الأم الثلث فسأل عبد الله بن عباس

(۱) - الكندي : قضاء مصر ص ۴۸ .

(۲) سورة النساء الآية ۱۱

زيد بن ثابت : هل في القرآن ثلث ما بقي ؟ فقال : أنا أقول برأى وأنت تقول برأيك .

وفي بعض الأحيان كان القاضي لا يجد حكماً في القرآن أو الحديث فيجتهد ويقضى ، ثم يجد حديثاً بعد قضائه فيعود في قضائه ؟ فقد روى أن سعد بن إبراهيم قضى في مسألة رأى لرجل جاءه ، ثم علم أن للرسول في مثل هذه المسألة قضاء مخالفاً ، فدعا بكتاب القضية فشمته وأتبع قضاء الرسول .

وكان المعروف في الرأي - كما سبق - انه يستعمل إذا لم يوجد في القرآن أو الحديث نص للفتوى المنظورة ولكن رأى زيد بن ثابت في ثلث ما بقي فتح الباب للاجتهاد حتى فيما نزل فيه قرآن ، وسار عمر في ذلك شوطاً طويلاً ، فكان يدرس القرآن والحديث ويعرف روحهما ، وأسباب النزول في القرآن ، والظروف التي قيل فيها الحديث ، ويجتهد على العموم في تعرف المصلحة التي لأجلها كانت الآية أو الحديث ، ثم يسترشد بتلك المصلحة في أحكامه ، وعلى هذا فقد كان عمر يسترشد بالروح لا بالحرف عند الفصل فيما يعرض عليه ، ويقول الدكتور محمد حسين هيكل في كتابه ( الفاروق عمر ) ان عمر كان أعظم إيمانه وشدة امتثاله تعاليم رسول الله جريئاً في الاجتهاد وإن خالف ظاهر النص ، وإذا ورد نص لم يبق في أحوال الجماعة ما يقتضى تطبيقه لم يطبقه ، وإذا اقتضت أحوال الجماعة تأويل النص أوّله ، وكان حريصاً في هذا أو ذاك على جعل الحكم ملائماً لأحوال المجتمع مع إتفانه في الوقت نفسه مع روح الإسلام والتعاليم الحمديّة <sup>(١)</sup> .

وهذه كانت خطوة جريئة من عمر وما يصلح لها إلا هو وأمثاله ممن

(١) الفاروق عمر ج ٢ ص ٢٨٢

امتلاّت قلوبهم إيماناً وامتلاّت عقولهم فطنة ، وامتلاّت قلوبهم حبا للناس  
وسعياً لخيرهم في نطاق الحدود الإسلامية .

ومن اجتهاد عمر في ذلك امتناعه عن دفع نصيب من الصدقات المؤففة  
قلوبهم الذين اعتادوا أن يأخذوا من الرسول ومن أبي بكر ، وقال لبعض من  
طالب منهم بذلك النصيب : إن الله أعز الإسلام وأغنى عنكم ، فإن ثبتم عليه  
وإلا فيننا وبينكم السيف . وهكذا فهم عمر أن الدفع لهؤلاء كان للمدارة ومحاوله  
كسب الأنصار ، فلما عز الإسلام ارتفعت هذه المصلحة ولم تعد هناك  
حاجة لاتباعها .

ومثل هذا ما فعله عمر في عدم إعطاء ذوى القربى نصيبهم من الفداء ، إذ  
فهم أن هذا النصيب أُعطى لهم ليعوضهم ما خسروه بسبب الإسلام إذ أن  
أقارب الرسول خسروا كثيراً عندما قاطعت قريش بنى هاشم مما سبب كساد  
تجارتهم ؟ فلما عز الإسلام استرد ذوى القربى مكانتهم المالية وأصبحوا أغنياء  
فأوقف عمر إعطائهم هذا النصيب .

## القياس

لم يعد الرأي مطلقا ، ولم يعد العالم يرى في الحكم رأيه ، فإن هذا يوسع الهوة ويكثر الآراء لطبيعة اختلاف الآراء والاتجاهات ، ومن هنا دخل القياس بدقته وشروطه ليصبح وسيلة من وسائل الاجتهاد وتدلنا الأمثلة التي سبقناها والتي سنسوقها أن الرأي والقياس كانا يستعملان في وقت واحد منذ حياة الرسول ؛ فن الرأي ما ذكرناه عن علي بن أبي طالب في فتواه لثلاثة الذين ادعوا غلاما ، وكيف أن الرسول ضحك لهذه الفتوى ولم ينكرها ، ومن القياس أمثلة كثيرة حصلت من الرسول نفسه وبعده على ما سيأتي ، ويبدو أن ما فعله العلماء هو جعل القياس يدخل في دائرة الاجتهاد . أو جعل الاجتهاد يدخل في دائرة القياس .

والقياس هو مساواة فرع بأصل في حكمه لمشابهته له في علة هذا الحكم<sup>(١)</sup> قالقرآن نصّ على أنه « إذا نودى لله لالة من يوم الجمعة فاسموا إلى ذكر الله وذروا البيع<sup>(٢)</sup> » فالبيع مكروه وقت النداء لصلاة الجمعة ، فقياس العلماء كل أنواع المعاملات والأشغال الأخرى على البيع لأنها كلها تشترك في شغل المسلمين عن الصلاة .

ومن أمثلة القياس التي أجراها الرسول صلى الله عليه وسلم ما روى أن عمر قال له : صنعت اليوم يا رسول الله أمراً عظيماً ؛ فبئتُ وأنا صائمٌ ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو تمضمضت بماء وأنت صائمٌ ؟ فقال عمر : لا بأس بذلك . فقال الرسول : فصم . فهنا قاس عليه السلام القبلة التي هي وسيلة لاجتماع بوضع الماء في الفم الذي هو وسيلة للشرب ، فكما أن وضع الماء

(١) الماوردي : الأحكام السلطانية ص ٥٤ (٢) سورة الجمعة الآية التاسعة



في الفم لا يفطر الصائم وإنما يفطره الشرب ، فكذلك القبلة لا تفتطر وإنما يفطر  
الجماع نفسه .

وأركان القياس أربعة :

- ١ - الأصل الذي ورد النص على حكمه والذي يقاس عليه .
- ٢ - الفرع المطلوب معرفة حكمه بطريق القياس .
- ٣ - الحكم الشرعي الذي يراد إثباته للفرع .
- ٤ - العلة المشتركة بين الأصل والفرع التي بسببها يؤخذ حكم الأصل للفرع .

أما شروط القياس فبعضها يتصل بالأصل وبعضها يتصل بالفرع ، وأهم  
شروط الأصل أن يكون له علة يدركها العقل ثم توجد تلك العلة في شيء آخر  
فإن لم يدرك العقل علة فلا يقاس عليه ، مثل تخصيص الرسول خزيمية بقبول شهادته  
وحده دون أن يكون معه شاهد آخر ، فلا يقاس على هذا لأنه لم يفهم له علة ، ومن  
الشروط أيضاً ألا يكون الأصل ثابتاً بقياس بل بنص أو إجماع لأن الثابت بقياس  
لا يحتمل أن يقاس عليه .

ومن شروط الفرع أن تكون علة الأصل موجودة فيه ، وألا يثبت له  
وصف آخر يوجب له غير ذلك الحكم إلحاقاً بأصل آخر أقرب إليه ، إذ لا يمكن  
أن نأخذ بالمرجوح مع وجود الراجح .

محيية القياس :

قال الجمهور بالقياس واعتبره مرجحاً من مراجع التشريع ، وردّه بعض العلماء  
وأوردوا لذلك بعض أدلة منها :

١ - قوله تعالى : فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول . فالله حدد المرجع بالقرآن ، وبالرسول في حياته وسنته بعد مماته ولم يذكر القياس .

٢ - أف الأقيسة تتعارض ويناقض بعضها بعضا فكيف تكون مرجعا ؟

ورد بالجمهور بأن الآية ليس فيها ما يمنع القياس ، بل إن قوله تعالى : فردوه تفيد التصرف المعطى للناس ، وأما تعارض الأقيسة فيأتي من المبالغة فيها وعدم الدقة .

وهناك قوم أجازوا القياس إذا كانت علة الحكم في الأصل قد نص عليها ، أو إذا كان حكم المسكوت عنه أولى من المذكور ، فقد قال الله تعالى : « ولا تقل لها أف » فن باب أولى يحرم ضربهما .

أما حجة الجمهور في القول بالقياس فهو عدم النصوص القرآنية والأحاديث التي تفي بالحوادث غير المتناهية ، فلا بد من الاعتماد على ما عرف من قواعد الدين العامة ، وفهم أسرار تشريعه ، وحمل الشئ الذي لم يرد له حكم على نظيره الذي ورد له حكم .

وأورد الجمهور مجموعة من الفتاوى التي قدمها الرسول مستعملا فيها القياس كقوله للمرأة التي سألته : إن أمي نذرت أن تحج ثم ماتت قبل أن تفي بنذرها فهل أحج عنها ؟ إذ كان الجواب : نعم حجى عنها : أرأيت لو كانت على أمك دين أكننت قاضيته ؟ قالت : نعم : فقال : اقضوا حق الله فإن حق الله أولى بالوفاء .

وقد جاء في رسالة عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري : الفهم الفهم فيما تاجاج

في صدرك مما ليس في كتاب ولا سنة : ثم اعرف الأشياء والأمثال فقس الأمور عند ذلك .

ومن القياس الذي جرى في عهد عمر ما روى أنه رفعت له قصة رجل قتله شخصان فتردد عمر أيتل الكثير بالواحد ؟ واستشار في ذلك . فقال علي : أرأيت لو أن نفرًا اشتركوا في سرقة جزور كل منهم أخذ عضواً ، أكنت قاطعهم ؟ قال عمر : نعم . قال علي : فهذا مثله . فعمل عمر برأى علي وأمر بقتلها .

وسئل علي عن عقوبة شارب الخمر فأجرى قياساً قال فيه : من شرب سكر ومن سكر هذى ، ومن هذى افتري وقذف ، فأرى عليه حد القذف وهو ثمانون جلدة فأخذ بذلك عمر بن الخطاب (١) .

وظل القياس مستعملاً حتى ظهرت المذاهب الأربعة ووافق أئمتها عليه واتخذوه أصلاً من أصول التشريع ، ولكن أحمد بن حنبل استعمله بجرص وعند الضرورة ، وأسرف الأحناف في اتباعه ، ولكن المالكية والشافعية كانوا معتدلين في استعمال القياس ، فلم يسرفوا كما أسرف الأحناف ولم يرهبوا العمل به كما فعل الحنابلة .

والسبب في إسراف الأحناف في استعمال القياس قلة الحديث عندهم كما مر ، بل خوفهم مما كان لديهم من الأحاديث أن يكون موضوعاً في حين لا خوف من القياس ، ومن القياسات التي أجراها أبو حنيفة أنه سئل مرة : ما قولك في رجل شرب في قدح أو كأس في بعض جوانبها فضة ؟ فقال لا بأس به . فقيل له :

(١) للماوردي : الأحكام السلطانية ص ١٩٩

أليس قد ورد النهى عن الشرب في إناء الفضة والذهب ؟ فقال أبو حنيفة : ما تقول في رجل مر على نهر وقد أصابه عطش وليس معه إناء ، فاغترف الماء من النهر بسكفه وفي إصبعه خاتم ؟ فقال مناظره : لا بأس بذلك . قال أبو حنيفة : فهذا كذلك .

واسرف الأحناف في القياس حتى في حياتهم الخاصة ؛ فقد روى أن أبا حنيفة سأل الحلاق أن يخلع الشعرات البيض التي بذقنه : فقال له الحلاق : إن خلعت شعرة بيضاء نبت مكانها عدد كبير من الشعرات ، فقال له أبو حنيفة : اخلع إذاً بعض شعري الأسود ليتكاثر . ومثل هذا صور كثيرة تروىها كتب الأحناف وبخاصة في مسائل الطلاق .

## الاجماع

سبق أن تحدثنا عن الرأي وقلنا إنه ما يراه القلب بعد فكر وتأمل ، والرأي كان وسيلةً يلجأ إليها القاضى إذا لم يجد حكماً فى القرآن أو السنة، وأغلب من لجئوا للرأى هم القضاة الذين عينوا فى الأمصار حيث يقل أو يندم العلماء ، الذين يمكن أن يُنتفع بأرائهم فى هذه الناحية ، أما حيث يكثر العلماء فان الواجب هو استشارتهم والانتفاع بأبجاءاتهم وأفكارهم ، فالإجماع هو اتفاق المجتهدين من هذه الأمة فى عصر من العصور على حكم شرعى ، وقد بدأ ذلك منذ عهد الإسلام الباكر فى حياة الرسول ، فقد روى أن علياً قال لرسول الله : إن الأمر ينزل بنا لم ينزل فيه قرآن ، ولم تمض فيه منك سنة ، فقال الرسول اجمعوا لهذا الأمر العالمين فاجعلوه شورى بينكم .

وروى أن أبابكر كان إذا ورد عليه الخصوم نظر فى كتاب الله، فإن وجد ما يقضى بينهم به اتبعه ، وإن لم يكن وعلم من رسول الله سنة قضى بها ، فإن لم يعلم سأل الصحابة عن سنة عرفوها عن الرسول ليتبعها ، فإن لم يجد فى الأمر سنة جمع رؤوس الناس وخيارهم فاستشارهم ، فإن أجمع رأيهم على شىء قضى به . وكان عمر يفعل مثل هذا فيطلب الفتوى من الكتاب أولاً ثم من السنة ، فإن لم يجد طلبها فيما أثر عن أبى بكر من فتاوى ، فإن وجد لأبى بكر فتوى فى هذا الموضوع اتبعها ، وإلا جمع رؤوس الناس واستشارهم ، فإن أجمعوا على أمر قضى به . قال السرخسى<sup>(١)</sup> إن عمر كان إذا رفعت إليه قضية لا يجد لها حكماً فى القرآن أو السنة أو فتاوى أبى بكر قال : ادعوا لى علياً ، ادعوا لى زيدا . . . . . فكان يستشيرهم ثم يفصل بما اتفقوا عليه .

وعندنا مجموعة من الأمثلة تبين لنا كيف كان القوم يتناقشون ويقيسون الأمور بعضها ببعض حتى يصلوا إلى النتائج التي يطمنون إليها جميعاً أو يطمئن إليها أغلبهم ، وفي بعض الأحيان كان النقاش ينتهي برأيين يتمسك كل طرف برأيه .

عرضت للقوم مسألة الجد مع الإخوة في الميراث ، هل يرث الإخوة أو لا يرثون ؟ فالقرآن لم ينص على هذه المسألة ، وإنما نص على الأب مع الإخوة فحرم الإخوة ولم يجعل لهم ميراثاً إلا في حالة الكلاله أى إذا لم يوجد ولد ولا والد ، وليس لهم ميراث إذا لم توجد الكلاله أى إذا وجد ولد أو والد ، فلما عرضت مسألة الجد مع الإخوة في عهد الصحابة رأى بعضهم أن الجد يقوم مقام الأب فيحجب الإخوة ، ورأى آخرون أن الإخوة يرثون مع الجد .

ودار النقاش هكذا : قال الذين اتبعوا الرأى الأول إن الجد أبٌ في العرف العربى وفي الواقع وأنه يحل محله ، وقد قال الشاعر : أولئك آبائى فجنفى بمنلهم .  
فقصده أباه وأجداده لأن الأجداد آباء .

ورأى زيد بن ثابت أن للإخوة الحق في الميراث مع الجد وقال : لو أن شجرة تشعب من أصلها غصنٌ ثم تشعب من ذلك الغصن فرعان ، وهذا الغصن يجمع الفرعين وينذوهما ألا يكون أحد الفرعين أقرب إلى أخيه من الأصل ؟

وهكذا بعد هذه القياسات والاستدلالات بقى عندنا رأيان يقول أحدهما بأن الجد كالأب يحجب الإخوة ، ويرى الثانى أن الإخوة يرثون معه .

وفي القصة التي سبق إيرادها في التماس من أن رجلاً قتل شخصان فتردد عمر أ يقتل الكثير بالواحد ؟ واستشار الصحابة ، فقال على : رأيت لو أن نقرأ اشتركو في سرقة جزور فأخذ كلٌ منهم عضواً أ كنت قاطمهم ؟ قال عمر : نعم .

قال على : فكذلك هؤلاء . فافتنع عمر برأى على وأمر بقتلهما . في هذه القصة قياس ثم أصبح إجماعاً فيمكننا الآن أن نقتل الكثير بالواحد دون أن نعود إلى إجراء القياس الذي أجراه على ، ومثل هذه أيضاً المثال الثالث ، وقد ورد أيضاً في القياس : سئل على في عقوبة شارب الخمر قال : من شرب سكر ، ومن سكر هذى ، ومن هذى افتقرى وقذف ، فأرى عليه حد القذف وهو ثمانون جلدة ، فأخذ بذلك عمر بن الخطاب وأجمع عليه الناس كما سبق .

وبمناسبة إجماع الصحابة بعد الرسول محب أن نوضح مجموعة من النقاط ترتبط بهذا الإجماع الذي كان يمثل السلطة التشريعية لذلك العهد ولما جاء بعده من عهود ، وهذه النقاط هي :

١ - رجال السلطة التشريعية في هذا العهد هم الذين خلفوا الرسول في رجوع المسلمين إليهم ، وهؤلاء لم يكتسبوا هذا الحق التشريعي من تعيين الخليفة أو انتخاب الأمة ، وإنما كسبوه من مميزات الشخصية التي امتازوا بها من علم بالقرآن والحديث وصحة لرسول الله .

٢ - اجتهاد هؤلاء فيما لا نص فيه كان معتمداً على ملكتهم التشريعية التي تكوّنت من العلم والصحة ، وكانوا يشرعون بالقياس أو حسب ما تقتضيه به المصلحة على ضوء الفكر الإسلامي العام ، وعلى هذا كان اجتهادهم فسيحاً مجالاً ، وفيه مقسع لحاجات الناس ، وقد اعتبرت آراؤهم أصلاً تشريعياً بعد القرآن والحديث .

— اجتهاد هؤلاء ومن جاء بعدهم على نسبتهم خلق قوانين تعدت تشريعاً إلهياً من جانب لاعتمادها على نصوص التشريع الإلهي وروحها ومعقولها ،

(١) عبد الوهاب خلاص : خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي ص ٧ و ٣٢ و ٤٠ بتصرف .

وتعتبر تشريعاً وضعياً من جانب آخر باعتبار جهود المجتهدين في استمدادها واستنباطها<sup>(١)</sup>.

مستند الإجماع :

هل يحتاج الإجماع إلى مستند يعتمد عليه أو لا يحتاج ؟

يرى الجمهور أن الإجماع يحتاج إلى سند يعتمد عليه ، فإذا لم يعتمد على سند من القرآن أو السنة أو القياس فهو باطل ، ويرى بعض الأصوليين أن الإجماع بذاته دليل ، دون أن يحتاج إلى سند يعتمد عليه وقال هؤلاء إنه إذا كان هناك سند من القرآن أو السنة أو القياس فإن هذا السند سيكون الدليل بدون حاجة إلى الإجماع وأن الإجماع قد يتم بطريق الإحساس أو الإلهام دون أساس يعتمد عليه. ورد القائلون بضرورة السند بأن الفرق أن الإجماع يعنى عن البحث في الدليل والافتناع به أو عدم الافتناع إذ أن المجتهدين بحثوه واقتنعوا به فأصبح إجماعهم دليلاً بذاته ، وأصبح أتباعه واجباً مع إن المخالفة قبل الإجماع كانت جائزة لأن الدليل لم يكن واضحاً أو قوياً ، ثم إن الإجماع أصبح بعد استنفاده إلى سند دليلاً بذاته فيمكن أن يُجأ إليه دون العودة إلى الدليل الذي كان أساساً له .

وربما يمكن القول إن هذه المناقشة غير مثمرة إذ أن من الواضح أن المجتهدين لن يجمعوا على شيء دون أن يكون هناك ما يستندون إليه في هذا الاتجاه الذي ذهبوا إليه<sup>(٢)</sup>.

إمكانه الإجماع :

كان إجماع الصحابة ممكناً لأنهم في الغالب كانوا يعيشون في المدينة ،

(١) انظر تاريخ التفرع الإسلامى للأستاذ الحضرى عند الحديث عن الإجماع .



وكانوا يلتقون ويبحثون المسائل من حين لآخر ، ولكن بعد أن اتسعت  
 الأمصار وكثر المجتهدون هل يمكن أن يصدر الإجماع ؟  
 ذهب قوم إلى أن الإجماع غير ممكن من ناحيتين :

الأولى أن حصر المجتهدين في مختلف الأمصار مهمة عمرة لا تكاد  
 تتحقق .

والثاني : أنه على فرض حصر المجتهدين في جميع البقاع وطرح سؤال  
 عليهم لإبداء الرأي فيه فإن من العسير أن يتفق هؤلاء جميعا على رأى واحد ،  
 وبالتالي من العسير أن يتم الإجماع .

ولكن الجمهور يرى أن الإجماع ممكن حتى بعد أن اتسعت الأمصار  
 وكثر عدد المجتهدين . والذي أميل إليه أن الإجماع بقاء على التعريف السابق  
 غير ممكن ، ولم يقدم الجمهور أدلة مقنعة لإمكانه .

هذا وإذا لم يتفق المجتهدون على رأى وانما اختلفوا إلى أ كثرية وأقلية  
 فإن رأى الأ كثرية لا يعتبر طبعاً إجماعاً ، ولكن كثيراً من الأصوليين  
 يحتجون به إذا ندر مخالفوهم .

على أنى شخصياً لا أميل إلى تعريف الإجماع الذى سبق أن أوردته وهو  
 أن الإجماع هو اتفاق المجتهدين من هذه الأمة في عصر من العصور على حكم  
 شرعى ، وأحب أن أسأل : من هم المجتهدون ؟ هل كل إنسان يقال نصيباً  
 من الدراسة والعلم يمكن أن يكون مجتهداً أو يحسب لرأيه حساب ؟ وهل  
 كل من يقول إنى مجتهد يعد مجتهداً ؟

الذى أميل له في عهدنا الحاضر لتيسير الانتفاع بآراء العلماء هو أن تختار

كل أمة إسلامية خيرة الباحثين فيها ليتكون من ممثلي الدول جميعا مجلس إسلامي يجمع إلى الثقافة الإسلامية العميقة سعة النظر ، وهذا المجلس يبحث النصوص الإسلامية ويبحث حاجيات المجتمع الإسلامي ويدرس المشكلات التي تجدد ويلاحظ الظروف المختلفة بالعالم الإسلامي، ويصدر بعد ذلك فتواه ، ولو وجد هذا المجلس لسألناه : عن الإسلام والبنوك والإسلام والبورصة ، وزكاة العمارات السكنية والمصانع وغير ذلك كثير .

ولعل مجمع البحوث الإسلامية يعتبر مثالا لذلك ، وإن أخذ عليه أن أعضاءه من خارج مصر لا يمثلون بلادهم تمثيلا دقيقا ، لأن اختيارهم ليس دقيقا في الغالب .  
وبجوار هذا المجلس العام يوجد مجلس محلي لبحث المشكلات الخاصة لكل بلد من البلاد .

لقد عرف الإجماع في الماضي بانفاق المجتهدين يوم كان العالم لا يرى أنه يجتهد لتواضعه ، ولكن هذا التعريف الآن سيفتح الباب أمام الآلاف الذين يظنون أنفسهم مجتهدين وليسوا من الاجتهاد في شيء ، فالاجتهاد فيما أرى مرحلة أسمى كثيرا من العلم ولا يصلها إلا اللوهوبون النابغون من الباحثين الذين يستطيعون الفهم والمناقشة والاستنباط .

# الاستحسان

مالمراد بالاستحسان ؟

إن على تعريف الاستحسان يترتب خلاف أو اتفاق بين الأئمة في القول به ؛ قال جماعة: إن الاستحسان هو ما يميل إليه المجتهد من غير دليل ، فقد يميل المجتهد عن القياس إلى جانب آخر يقع في روعه أنه أحسن من القياس ويحس بقبوله دون مرجع آخر ، وقد فهم الشافعية أن الأحناف يستعملون الاستحسان بهذا المعنى ، ولذلك هاجمه الإمام الشافعي ورفضه وقال عنه : من استحسنت فقد شرع . مع أن المشرع هو الله وحده ورسوله ، وما عدا ذلك من قياس أو إجماع فهو تابع لتشريع القرآن أو الحديث .

ولكن الحقيقة أن التعريف الذي يقول به الأحناف للاستحسان يقرب الهوية بين المذاهب الثلاثة التي قالت به وبين الشافعية الذين رفضوه ، وذلك التعريف هو كالآتي :

الاستحسان هو العدول عن قياس ظاهر جليّ إلى قياس غير ظاهر أو إلى عرف شائع ، وقد قال الشافعي بالقياس من هذا النوع ، فقال في السارق إذا أخرج يده اليسرى بدل اليمنى فقطعت ؛ القياس أن تقطع يمينه والاستحسان ألا تقطع .

ومن صور الاستحسان :

السلم : وهو بيع شيء آجل معدوم بثمن عاجل معلوم ، فكان القياس عدم جوازه ولكنه أجاز استحسانا .

الاستصناع : وهو أن تتماقد مع صانع ليعمل لك رداء أو أئانا فالتماقد على شيء معدوم ولكنه جاز لجريان العرف به استحسانا .

فلاستحسان بهذا المعنى هو ترك القياس على أصل معين الرجوع إلى الأصول العامة (لا ضرر ولا ضرار) التي كان يتمد عليها الرأي من قبل أو للرجوع إلى أصل آخر كالعرف .

## المصالح المرسله

المصالح المرسله هي كل مصلحة لم يرد فيها نص يدعو لاعتبارها أو عدم اعتبارها ، وفي اعتبارها جلب نفع أو دفع ضرر ، والفرق بينها وبين الاستحسان أن الاستحسان عدول عن قياس معين بخلاف المصالح المرسله فلا يوجد قياس يوجهها توجيها خاصا .

والذي يقول بالمصالح المرسله هو الإمام مالك ويضع لها شروطا ثلاثة هي :

- ١ — ألا تنافي أصلا من أصول الشرع ولا دليلا من أدلته .
- ٢ — أن تكون ضرورية للناس مفيدة لهم أو رافعة ضررا عنهم .
- ٣ — ألا تنافي العبادات لأن أغلب العبادات كما يقول أبو اسحق الشاطبي<sup>(١)</sup> لا يعقل لها معنى على التفصيل .

ومن أمثلة المصالح المرسله :

- ١ — جمع القرآن وكتابه إذ ليس هناك دليل يمنع من ذلك ، ولا دليل يحث عليه ، وفي جمع القرآن خير للمسلمين ورعاية لمصلحتهم .

(١) الاعتصام ٢٠ ص ١١٠ — ١١١ و ١١٤ .

۲ - جواز أن يفرض الإمام العادل على الأغنياء من المال ما لا بد منه لتكثير الجند وإعداد السلاح وحماية البلاد .

۳ - سجن المتهم حتى لا يفر .

وَيَدْخُلُ بعض العلماء في المصالح المرسلّة تلك الأشياء التي ورد فيها ظاهرُ نصٍّ ، ولكن روح الإسلام توحى بضرورة تأويل ذلك النص لأنه نزل في حالة معينة ، ومن أمثلة ذلك ما سبق أن ذكرناه عن عمر أنه منع إعطاء المؤلفة قلوبهم ما كانوا يأخذونه في عهد الرسول بعد أن قومه الإسلام واشتد ، وأنه أوقف تنفيذ حد السرقة في عام الجماعة ، وأبقى أرض العراق في أيدي أهلها .

ومن ذلك في العهد الحاضر ما يفتى به بعض العلماء من عدم زواج المسلمين في دولة يحتلها الأجانب من فتاة كتابية من رعايا الدولة الفاصبة لأن هذا الزواج قد يؤثر على الزوج فيقلل كفاحه ضد الفاصبين كما أنه سينتج أولادا نصف أو تنعدم فيهم روح المقاومة ضد أهل أممهم وذويها .

## التشريع عند الشيعة

الشيعة هم أولئك الذين شايعوا علي بن أبي طالب في حياته أو شايعوا أولاده من بعده ، وقالوا أن عليا أمام المسلمين بعد الرسول وتنتقل الإمامة منه إلى ذريته ولا تتعداهم إلا غضبا وظلما ، وقد كثرت ملوآتهم واشتط بعضها ، ومن هؤلاء الذين اشتطوا فُرق بمدت عن الإسلام فُسموا الغلاة وإن نعرض لهم هنا ، أما الفرق المعتدلة فأهمها الإمامية والزيدية وسنتحدث عن كل منهما حديثا موجزا فيما يتصل بالتشريع .

الإمامية : هم أكبر فرق الشيعة ، وإذا أُطلق لفظُ الشيعة انصرف لهم ، وأهم مواطنهم إيران ثم العراق ، ومن علماء هذا المذهب من يقول أن الله يؤتي الأئمة من مخزون علمه مالا يؤتاه غيرهم ، وتنزل عليهم الملائكة ، وتأتيهم بالأخبار ، وإذا أراد الإمام أن يعلم شيئا أعلمه الله إياه ، وهم من أجل هذا لا يحتاجون إلى اجتهاد برأى أو قياس ، كما لا يحتاجون إلى الإجماع ، وهناك تفكير جديد يرى أن من ينسب مثل هذه الأقوال إلى الأئمة إنما هم مدعو التشيع لا للشيعة ، وقد أراد مدعو التشيع بذلك إفساد الإسلام ، ولو صح مثل هذا الرأي وافصلنا رأى مدعى التشيع عن آراء الشيعة الحقيقيين لقرب الشيعة من أهل السنة قريبا كبيرا ، وسنسير هنا الآن على الرأى الشائع ربنا يتضح القول الجديد فيما نكتبه عن الشيعة في التاريخ الإسلامى والحضارة الإسلامية .

وبناء على التفكير الشائع عند الشيعة فصادر التشريع عندهم هي القرآن الكريم والحديث وأقوال الأئمة، ثم هم يتبعون في القرآن تفسير أئمتهم وتوجيههم وفى الحديث لا يعتمدون إلا على ما رواه شيعى ، ويقولون إن العلم منه الظاهر

ومنہ الباطن ، وقد علم الرسول هذين النوعين لعلى ، فسكان على بذلك يعلم باطن القرآن وظاهره ، وأطلمه كذلك على أسرار الكون وخفايا المفيات ، وكل إمام ورث هذه الثروة العلمية من بعده ، وكل إمام يعلم الناس في وقته ما يستطيعون فهمه من هذه الأسرار .

والأئمة عندهم معصومون من الخطأ مطهرون من الذنوب ، وهم دائماً موجودون لا تخلو منهم الأرض ، وعلى الناس أن يتعرفوا عليهم ويطيعوهم ، والإمامة عندهم ليست من المصالح العامة التي تترك للبشر ليعينوا من يشغلها ، بل هي ركن الدين ، وعلى الرسول أن يعين خلقه ، وعلى كل أمام أن يعين من يتولى هذا الأمر بعده (۱) .

وهم يهاجمون الرأى ويقولون كيف يؤخذ الدين بالرأى ؟ وهم لا يقولون بالقياس ويهاجمون من يقول به ويوردون أمثلة كان القياس فيها ضاراً أو غير مستقيم ، وقد روى القاضى النعمان فى كتابه (دعائم الإسلام) مجموعة من الحوار الذى دار بين الإمام جعفر الصادق والإمام أبى حنيفة النعمان ، والذى كان هدف الأول فيه أو يوضح للثانى بطلان الأخذ بالرأى والقياس ، وفيما يلى طرف من ذلك الحوار اللطيف .

(۱) اقرأ عن هذا الموضوع :

۱ — الجزء الثانى من موسوعة التاريخ الإسلامى المؤلف .

۲ — تاريخ التبرية الإسلامية للمؤلف (الباب السادس) .

۳ — دعائم الإسلام

۴ — تأويل دعائم الإسلام

۶ — أساسى التأويل الباطن

۷ — الشيعة لسيدهم محمد صادق الصدر .

۶ — منتهى لئراد للموسوى .

للقاضى النعمان

جعفر : ما الذى تعتمد عليه فيما لم تجد فيه نصاً من القرآن أو خبراً عن الرسول ؟  
أبو حنيفة : أقيسه على ما وجدت من ذلك .

جعفر : أن أول من قاس إبليس فأخطأ ، إذ قال : أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين ، فرأى أن النار أشرف عنصراً من الطين فخلده ذلك في العذاب المهين . يا أبا حنيفة أيهما أطهر ؟ المني أو البول ؟  
أبو حنيفة : المني .

جعفر : قد جعل الله في البول الوضوء وفي المني الغسل ، ولو كان يُجَمَلُ على القياس لكان العكس أولى ، وأيها أعظم ؟ الصوم أو الصلاة ؟  
أبو حنيفة : الصلاة .

جعفر : أمر الله الحائض أن تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة ويقضى القياس أن يكون الأمر بالعكس .

ويلاحظ أن القاضي النعمان جعل النصر لجعفر في هذا الحوار ، وليس ذلك إلا لأن المؤلف شيعي فبسط وجهة نظر الإمام جعفر وتفاضى عن ردود أبي حنيفة وأدلته في هذا الشأن .

وبناء على اختلاف الأسس التي تؤخذ منها الشريعة ، وبسبب المصدر الجديد الذي اعتمده الشيعة ، أصبح لهم فقه خاص بهم يتفق ويختلف مع فقه أهل السنة ، ومن آرائهم التي يخالفون فيها الجمهور :

١ - يجيزون الجمع بين الظهر والمغرب وبين المغرب والعشاء بغير عذر .

٢ - يجيزون نكاح المتمة .

٣ - لا يورثون الجلد عند وجود ابن الابن .



- ٤ - يجرمون نكاح النصرانية واليهودية ويرون أن الآية التي أحلتها منسوخة بقوله تعالى : « ولا تمسكوا بعصم الكرافر (١) » .
- ٥ - لا يقع الطلاق إلا بشاهدين كالزواج .
- ٦ - الطلاق الثلاث في مجلس واحد بحسب طلقة واحدة .
- ٧ - لا يجرم من الرضاع إلا رضاع يوم وليلة أو خمسة عشر رضعة متواليات من امرأة واحدة لم يفصل بينهن رضاع امرأة غيرها .
- والدارس لفقہ الشيعة يجد السياسة أثرت فيه ، أحيانا بعض التأثير ، ومن أمثلة ذلك :

- ١ - لا يجيزون القصر في الصلاة للمسافر إلا إذا كان مسافرا إلى مكة أو المدينة أو الكوفة أو كربلاء .
- ٢ - تختلف عدد التكبيرات على الميت تبعا لمسكانته .
- ٣ - يقدمون القرابة على العصبية ( يريدون تقديم فاطمة على العباس ) .
- ٤ - يقدمون ابن العم الشقيق على العم الأب ( يريدون تقديم علي بن أبي طالب على العباس ) .

الزيدية :

سموا الزيدية لأنهم جعلوا الإمامة بعد علي زين العابدين بن الحسين إلى ابنه زيد ، لا إلى محمد الباقر كما اتجهت الإمامية .

والزيدية أقرب الشيعة لمذاهب أهل السنة لأنهم لا يفتقرون الشيخين وأن كانوا يقولون بأن عليا أولى منهما بالخلافة .

(٢) سورة للمتحنة الآية العاشرة :

وقد نجحت الشيعة الزيدية باليمن حيث قامت لهم مملكة ، ولا يزال  
الكثيرون باليمن حتى الآن يدفنون بهذا المذهب .

ومن أهم مصادر الفقه عند الزيدية كتاب « المجموع » الذي كتبه إمامهم  
زيد بن علي وقد كان عالما واسع العلم والمعرفة يمدُّ من أفضاذا الفقهاء في عصره ،  
وهذا الكتاب مرتب على أبواب الفقه التي نعرفها ، وهناك مراجع أخرى هامة  
لا تزال مخطوطة في خزائن اليمن .

والمطلع على فقه الزيدية يدرك أن الخلاف بينهم وبين أهل السنة قليل ،  
وأهم أميل إلى فقه الأحناف إذ كانت للعراق مهد المذهب ومهد التشيع .

ومما يخالفون فيه أهل السنة تحريمهم أكل ما ذبحه غير مسلم ، وتحريم تزوج  
الكتابات كالشيعة الإمامية ، وقد اختلفوا مع الشيعة الإمامية في نكاح المتعة ،  
فقد قال به الشيعة الإمامية ولم تقبله الزيدية .

ومن أهم علماء الزيدية الإمام أحمد بن يحيى بن المرتضى المتوفى سنة ٥٨٤١ هـ  
وله كتاب مهم في الفقه اسمه كتاب البحر الزخار الجامع لمذاهب أهل الأمصار ،  
وقد جمع فيه المسائل الفقهية الخلافية .

## المذاهب الأربعة

يعتبر عصر المذاهب الأربعة العصر الذهبي للتشريع الإسلامي ، ويعتبر أصحاب هذه المذاهب خاتمة سلسلة عظيمة من المفكرين والمجتهدين في التشريع وسنّ القوانين الإسلامية التي تُعرَف بها الأحكام ، ولعل من الخير أن نذكر سلسلة المفكرين في أم البلدان ، وقد استتت طبقتُها الأولى ( طبقة الصحابة ) ففكرها من القرآن ومن الرسول ، ثم تلت عنها طبقة أخرى ، وهذه نقلت إلى ما بعدها ، وهكذا حتى جاء أئمة المذاهب ، فأمهم هؤلاء جميعا في إراء التشريع ، وتفصيل القوانين الإسلامية .

المدينة :

أشهر أساتذة التشريع من الصحابة بالمدينة عمر بن الخطاب ، وعلي بن أبي طالب ، وعبد الله بن عمر ، وزيد بن ثابت . وأشهر تلاميذ هؤلاء سعيد بن المسيب وعودة بن الزبير . وأشهر تلاميذ هؤلاء محمد بن شهاب الزهري ويحيى ابن سعيد . وأشهر من خلف هؤلاء مالك بن أنس وأقرانه .

مكة :

أشهر أساتذة التشريع من الصحابة في مكة عبد الله بن العباس . وأشهر تلاميذه عكرمة ، ومجاهد ، وعطاء . وأشهر تلاميذهم سفيان بن عيينة ، ومفتي الحجاز مسلم بن خالد . وأشهر من خلف هؤلاء الشافعي في حياته الأولى .

العراق :

أشهر أساتذة التشريع من الصحابة بالعراق عبد الله بن مسعود . وأشهر

تلاميذه علقمة بن قيس والقاضي شريح . وأشهر تلاميذهما إبراهيم النخعي ،  
وحاد بن سليمان وعنه أخذ أبو حنيفة وأقرانه .

مصر :

أشهر أساتذة التشريع بمصر من الصحابة عبد الله بن عمرو بن العاص .  
وأشهر تلاميذه مفتي مصر يزيد بن حبيب ، وأشهر تلاميذه الليث بن سعد  
وأقرانه من بني عبد الحكم ، وأشهر من خلف هؤلاء الشافعي في حياته  
الأخيرة<sup>(۱)</sup> .

أما الإمام أحمد بن حنبل فهو نبت دراسات الحديث ، واستناد في الفقه  
من الكثيرين ومن أهم شيوخه الشافعي الذي سمع منه في العراق .

وأئمة المذاهب طبقة من العلماء لجأ إليها الناس للفتيا ، وقد اشتهرت هذه  
الطبقة بالاجتهاد في فهم النصوص وتطبيقها ، والاجتهاد بالرأى أو القياس  
عندما لا يوجد نص صريح ، وقد سبق القول بأن بعض هؤلاء جعلوا عمادهم  
القرآن والحديث فالرأى والقياس والإجماع ، وشك بعضهم في صحة كثير من  
الأحاديث فجعلوا على الرأى والقياس بعد القرآن .

وشاعت فتاوى هذه الطبقة من الأئمة لإحاطتهم بأراء من سبقهم من  
الصحابة والتابعين وتابعيهم ، ولقد كانوا نبوغهم في حل المشكلات التي تعرض  
عليهم مع ورع وتقوى وصدق وإيمان ، وكان هؤلاء العلماء تلاميذ عاشوا معهم ،  
وتلقوا عنهم ، ونشروا آراءهم هنا وهناك ، وقد عرفت هذه الآراء وتلك  
الاتجاهات بالمذاهب ، وأصحاب المذاهب كثيرون بعضهم لا تزال مذاهبهم

(۱) عبد الوهاب خلاب : خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي ص ۶۳ .

موجودة متبعة ، وبعضهم ضعفت مذاهبهم أو انتهت ولم يعد لها أتباع ، ومن المذاهب التي ضعفت أو انتهت ما يلي :

### ۱ - مذهب الأوزاعي .

ينسب هذا المذهب إلى أبي عمرو عبد الرحمن بن محمد الأوزاعي للتوفى سنة ۱۵۷ ، وكان الأوزاعي من رجال الحديث الذين يكرهون القياس ، وكان مذهبه شائعا في الشام حيث كان يعيش ، ثم انتقل مذهبه إلى الأندلس مع الماربيين إليها من الأمويين ، ولسكن مذهب الشافعي تغلب على مذهب الأوزاعي في الشام كما تغلب مذهب مالك في الأندلس .

### ۲ - مذهب أبي داود الظاهري :

ولد أبو داود سنة ۲۰۲ هـ بالكوفة ، وكان من أتباع الشافعي ، ثم كوّن له مذهبا خاصا اعتمد فيه على العمل بظاهر الكتاب والسنة ما لم يدل دليل منهما أو من الإجماع على أنه يراد به غير الظاهر ، فإن لم يوجد نص عمل بالإجماع ، ورفض القياس رفضا بانا مدعيا أن في عموميات القرآن والحديث ما يفي بكل المسائل ، وقد استقر مذهب أبي داود معمولا به وله أتباع وأنصار حتى منتصف القرن الخامس الهجري حيث ضعف وقل أتباعه .

وهناك مذاهب كثيرة ففيت لقلّة التلاميذ الذين نشروها وكتبوا فيها وأبدوها .

وكثرة المذاهب سببها أن القرن الثاني والثالث للهجرة كان عصرها عصر اجتهاد مطلق ، لا يفي الاجتهاد بحاجات الناس فقط ، بل ليقتصر للمشكلات ، ويفرع الفروع ، ويضع لها حلولا ، وأهم المذاهب التي بقيت حتى الآن

هي المذاهب الأربعة ويجب هنا أن نوضح أن فناء مذهب ما ليس دليل ضعفه وإنما لقلة الأتباع لسبب أو لآخر ، كما أن انتشار مذهب ليس دليل قوته ، فلعل انتشار مذهب أحمد بن حنبل نتج عن شهرة الرجل نفسه وكثرة المعجبين به بعد موقفه العنيد في بحث مشكلة خلق القرآن ، وسنقول فيما يلي كلمة عن كل من المذاهب الأربعة<sup>(۱)</sup> :

### المذهب الحنفي

#### ۱ - تعريف بمذاهب المذهب ::

مؤسس هذا المذهب هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت ولد سنة ۷۰ هـ ، وكانت نشأته بالكوفة ، فلما بنى أبو جعفر للنصور بغداد وجلب لها السكان من جميع الطبقات كان أبو حنيفة من بين الفقهاء الذين استفادهم للنصور ، وقد مات أبو حنيفة بها سنة ۱۵۰ هـ<sup>(۲)</sup>

وكان أبو حنيفة يبيع الثياب بالكوفة ، وقد عرف في تجارته بالصدق والأمانة والقناعة وكرامية المماكسة .

وقد تلقى العلم عن محدثي عصره وفقهاء زمانه ، وكان أكثر العلماء تأثيراً فيه حماد بن أبي سليمان الذي أخذ الفقه عن إبراهيم النخعي .

وكسب أبو حنيفة بملءه خلقاً رقيقاً ، وبصفه الذين كتبوا عنه بأنه كان حسن المجلس ، حسن المواساة لإخوانه ، أحسن الناس نطقاً وأجلام نعمة ،

(۱) ما سنورده فيما يلي هو لإيجاز لطالعات واسعة ولا دوته في أمكنة مختلفة بكتاب « تاريخ القرية الإسلامية » وأجزاء موسوعة التاريخ الإسلامي وبخاصة الجزء الثالث (۲) انظر الجزء الثالث من موسوعة التاريخ الإسلامي للمؤلف

وكان طويل الصمت، فإذا تكلم تدفق ودوى في قوة وجهارة، ويروى عبد الله ابن المبارك أنه قال لسفيان الثوري: ما أبعد أبا حنيفة عن الغيبة. فقال سفيان: هو أعقل من أن يسلم على حسنانه ما يذهبها.

فإذا تركنا خلقه وتكلمنا عن علمه وفقهه نجد الشافعي يصفه لنا بأبلغ وصف في قوله: الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة، ويروى الخطيب البغدادي أنه لم يكن هناك أحد أفقه من أبي حنيفة ولا أروع منه، ومن وصف الفضيل بن عياض له: كان أبو حنيفة رجلاً معروفاً بالفقه، مشهوراً بالورع، صبوراً على تعليم العلم بالليل والنهار، حسن القول، كثير الصمت.

طريقته في استنباط الأوامر:

وبرع أبو حنيفة في الأخذ بالرأى والقياس، فكان في ذلك قائد العراقيين، وهو يوضح طريقته في استنباط الأحكام الفقهية بقوله: إنى أخذ بكتاب الله إذا وجدته، فإذا لم أجد فيه أخذت بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والآثار الصحاح عنه التي فشت في أيدي الثقات، فإذا لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسوله نظرت في قول أصحابه: فأخذت قول من شئت وتركت قول من شئت، ثم أخرج من قولهم إلى قول غيرهم، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم الشعبي والحسن البصري وابن سيرين وغيرهم من المجتهدين فلي أن أجتهد كما اجتهدوا.

ويروى عنه أيضاً أنه قال: علمنا هذا رأى وهو أحسن ما قدرنا عليه، فن قدر على غير ذلك فله ما رأى، ولنا ما رأينا.

وقال سهل بن مزاحم: كلام أبي حنيفة أخذ بالثقة وفرار من القبح، وهو يهتم بالنظر في معاملات الناس وما استقاموا عليه وصلحت عليه أمورهم، يمضى

الأمر على القياس ، فإذا قبح القياس يعضى على الاستحسان ما دام يعضى له .  
فإذا لم يعض له رجع إلى ما يتعامل المسلمون به ، وكان يقبل الحديث المعروف  
الذى قد أجمع عليه ، ثم يقيس عليه مادام القياس سائغاً ، ثم يرجع إلى الاستحسان  
أيهما كان أو وثق رجع إليه .

وقال محمد بن الحسن : كان أبو حنيفة يناظر أصحابه في المقاييس فيباحقونه  
وبما رضونه ، حتى إذا قال أستحسن لم يلحقه أحد منهم لكثرة ما يورد في  
الاستحسان من المسائل فيقفون جميعاً ويسلمون له ، وكان عارفاً بحديث أهل  
الكوفة وفقه أهل الكوفة ، شديد الاتباع لما كان عليه الناس ببلده .

ويقول الخطيب البغدادي : إن أبا حنيفة كان إذا وردت عليه مسألة فيها  
حديث صحيح اتبعه إن كان عن الصحابة والتابعين ، والاقاس  
فأحسن القياس .

ومن هذا ندرك أن أحوال الأحكام الفقهية هي في مذهبه الكتاب والسنة  
والاجماع والقياس والاستحسان ، وقد كانت السنة — كقلنا — قليلة في  
العراق ولذلك أكثر أبو حنيفة من استعمال القياس والاستحسان .

معاصرو أبي حنيفة :

كان يعاصر أبو حنيفة ثلاثة من كبار فقهاء عصره ، هم .

١ - محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى التوفى سنة ١٤٨ هـ

٢ - سفيان بن سعيد الثوري » » ١٦١ هـ

٣ - شريك بن عبد الله النخعي » » ١٧٧ هـ



والأسف كان بينه وبينهم وحشة ، وربما كانت هناك بعض الأسباب لهذه الوحشة، ولكن على العموم هي النفس الانسانية التي تخلق التنافس بين الأقران فتجعل منهم أعداء بدل أن يكونوا أصدقاء متوادين باعتبارهم يخدمون غرضا واحدا ويتعاونون في ميدان واحد .

ومما قيل عن سبب الوحشة بينه وبين ابن أبي ليلى أن ابن أبي ليلى كان قاضي البلدة ، وربما أنتى أبو حنيفة بخلافه فيتأثر ابن أبي ليلى ، وليته تذكر موقف عمر حينما أنتى على بشيء لا يراه عمر فلم يتأثر عمر ، ولم يفتض قضاء على مع أن عمر كان الخليفة ، وقال : ان الرأي مشترك ؛ هذا رأى عمر وربما كان رأى على أفضل .

أما الجفوة التي كانت بينه وبين سفيان ، فلأن سفيان من أهل الحديث وأبو حنيفة من أهل الرأي .

وذكر أستاذنا الخضرى أن ما بينه وبين شريك لم يكن له سبب إلا تنافس الأقران .

مطالته من الخطم :

كان من الممكن أن يحظى أبو حنيفة بمكانة سامية من حكام عهده ، ولكن استقلاله في الرأي وعدم تطلعه إلى ما في أيدي الحكام خاق جفوة بل عداة أحيانا بينه وبين حكام عهده ، وقد عاصر أبو حنيفة سقوط الأمويين وقيام الدولة العباسية ، ومن العجب أنه كان منضوبا عليه من كليهما ، فقد روى أن يزيد بن عمر بن هبيرة عامل مروان بن محمد على العراق زمن بنى أمية طلبه ليتولى قضاء الكوفة فامتنع ، فجلده بالسوط لامتناعه ، وأراد المنصور على القضاء أيضا فرفض فحبسه لذلك .

ولم يكن اعتذاره عن تولى القضاء بموجب الجلد أو الحبس ، ولكن  
اعتذاره كان دليلاً على عدم رضاه عن الحاكمين ، ومن هنا كان  
ما وقع به من إيذاء .

ملخصه :

تكلمنا عن أساندة أبي حنيفة ومعاصريه فلنتكلم الآن عن تلاميذه وبخاصة  
لأنهم هم الذين نقلوا إلينا آراءه وفقهه ، إذ لم يؤثر عن أبي حنيفة أنه كتب كتاباً  
في الفقه ، ومن أهم أتباعه أبو يوسف ومحمد بن الحسن وسنقول كلمة عن كل منهما :

أبو يوسف :

هو أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري ولد سنة ۱۱۳ من أسرة  
فقيرة فكان يشتغل قصاراً وهو يحدثنا عن نشأته فيقول . كنت أطلب الحديث  
والفقه وأنا مقل رث الحال . فجاءتني أمي يوماً وأنا عند أبي حنيفة ، فأخذني  
وقالت لي : لا تمدرجك مع أبي حنيفة فإن أبا حنيفة خبز مشوى ، وأنت  
تحتاج إلى المعاش ، فقهرت عن كثير من الطلاب وآثرت طاعة أمي ، فتفقدني  
أبو حنيفة رضي الله عنه وسأل عني ، فعدت إلى مجلسه ، فلما كان أول يوم أتته  
بعد تأخرى عنه . قال لي ما شغلك عنا ؟ قلت الشغل بالمعاش وطاعة أمي .  
فجلست فلما انصرف الناس دفع إلى صرة وقال استمتع بها ، فنظرت فإذا فيها  
مائة درهم ، وقال لي : الزم الحلقة وإذا فرغت هذه فأعلمي ، فلزمت الحلقة ، فلما  
مضت لمدة يسيرة دفع إلى مائة أخرى ، ثم كان يتمهني حتى استغنيت وتموت .

أما جد أبي يوسف وشغفه بالعلم ، ومثابرته على دروس أبي حنيفة فيصوره

لنا قوله : مات لى ولد فأمرت من يتولى دفنه ، ولم أَدع مجلس أبى حنيفة خوفاً من أن يفوتنى منه يوم .

وقد كان أبو يوسف حافظاً للحديث دارساً له ، فلما اشتد اتصاله بأبى حنيفة غلب عليه الرأى وكان تابعاً لأستاذه ولكنه يخالفه أحياناً ويبدى آراء لم يقل بها أبو حنيفة .

وقد وصل أبو يوسف أعلى المراتب فى دولة الرشيد ، وهو أول من عُيِّن فى منصب قاضى القضاة ، وما كان الرشيد يطبق بعده عنه ، وقد توفى أبو يوسف سنة ۱۷۳ هـ .

وأبو يوسف أول من دون من تلاميذ أبى حنيفة ، وقد عدده ابن النديم مجموعة كبيرة من الكتب ، ولكن لم يصلنا منها إلا كتابان هما :

١ - الخراج ، وهى رسالة كتبها إلى هارون الرشيد عن الخراج والعشور والصدقات والجزية ، وهى من أمتع وأدق ما وصلنا من كتب الأقدمين .

٢ - اختلاف أبى حنيفة وابن أبى ليلى ، وهو يحوى مسائل كثيرة اختلف فيها هذان الإمامان .

محمد بن الحسن :

ولد سنة ۱۳۲ هـ فى مدينة واسط ونشأ بالكوفة ثم انتقل إلى بغداد حاضرة العلم والمدنية ، وقد أخذ عن أهل العراق طريقةهم فى التشريع ، ولم يأخذ عن أبى حنيفة طويلاً لأن الإمام مات ومحمد لا يزال فى طور الحدائنة ، وإنما أخذ عن أصحاب أبى حنيفة وبخاصة عن أبى يوسف ، ولكنه فيما يبدو

وصل في حياة أبي يوسف إلى مكانة تضارعه حتى صار المرجع لأهل الرأي وقد خلق ذلك وحشة بين الرجلين .

والذي هياً لحمد أن يلحق بأبي يوسف هو أن محمداً كان موهوباً وممتازاً في ذكائه وعقليته يقول عنه ابن العماد : كان محمد من أذكى العالم ، ويقول الشافعي : لو أشاء أن أقول نزل القرآن بلفظ محمد لقلت ، لفصاحته ، ولقد كتبت عنه وقر بعير ، ولولاه ما انتق لي من العلم ما انتق .

وكان محمد معتداً بنفسه ، مر الرشيد بحلقته يوماً فقام الناس كلهم إلا هو ، فسأله الرشيد : مالك لم تقم مع الناس ؟ فقال : كرهت أن أخرج من طبقة العلماء إلى طبقة العامة<sup>(۱)</sup> ، وقد توفي محمد سنة ۱۸۹ بالري في نفس اليوم الذي توفي الكسائي فيه ، وكانا قد صحبا الرشيد إلى الري فقال الرشيد فيهما : دفنت العربية والفقه بالري اليوم .

ومحمد بن الحسن هو صاحب الفضل في تدوين مذهب أبي حنيفة ، وكتبه هي أقدم ما يعتمد عليه أساتذة المذهب وأتباعه حتى الآن ، وأهم ما كتبه محمد ابن الحسن :

- ۱ - كتاب الجامع الصغير ، وهي مسائل في الفقه يرويها عن أبي يوسف وأبي حنيفة وليس فيه استدلال .
  - ۲ - كتاب الجامع الكبير وهو كسابقه ولكنه أطول منه .
  - ۳ - كتاب المبسوط وهو أطول ما كتب محمد بن الحسن وقد جمع فيه آلافاً من المسائل التي استنبط أبو حنيفة أجوبتها .
- أما مسائل الجهاد فقد دونها في كتابين : كتاب السير الصغير ، وكتاب

(۱) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ج ۲ ص ۸۷۲ - ۱۷۳

السیر الکبیر ، وهذا آخر ما ألف محمد ، ويبدو أنه ألفه بعد أن استحكمت الوحشة بينه وبين أبي يوسف ولذلك لم يذكره فيه ، وكان كلما احتاج للرواية عنه قال حدثني الثقة .

## المذهب للمالكي

تعريف بصاحب المذهب :

هو مالك بن أنس بن مالك ، وأصله من اليمن ثم انتقل أحد أجداده إلى المدينة فعاشر فيها هو وذريته من بعده ، وولد مالك بها سنة ۹۳ هـ ولم يفارقها حتى مات بها سنة ۱۷۹ هـ .

وقد تلقى مالك علومه على علماء المدينة ، وكان مشهوراً له بالذكاء والفظنة ، وأجمع الناس على أنه إمام في الحديث موثوق بصدق روايته ، ويقول مالك إنه لم يجلس للفتيا حتى شهد له سبعون شيخاً من أهل العلم بأنه موضع لذلك ، ولما جلس مالك للتعليم والفتيا كان محط الأنظار ، وكان إماماً بارزاً يسعى له العظماء والعلماء للاستفادة من علمه وفضله ، ويقول عنه الإمام الشافعي : إذا ذكر العلماء فمالك النجم ، وما أحد أمن على من مالك .

صنفته منه الخطام :

تفسر لنا القصص الآتية مكانة مالك من حكام عصره ؛ يقول الإمام الشافعي : حسن لي أحد أبناء عمي من الزبيريين أن أتبع بالإمام مالك بالمدينة لأتعلّم الفقه ، وكنت في مكة في ذلك الوقت ، فأخذت كتاب والي مكة إلى والي المدينة ليصحبني إلى مالك بن أنس ، فلما قدمت المدينة أبلغت الكتاب إلى والي ، فلما قرأه قال : يافتي ، إن مشي من جوف المدينة إلى جوف مكة حافياً راجلاً أهون من المشي إلى باب مالك بن أنس ، فلست أرى الذل حتى

أقف ببابه . فقلت : أصلح الله الأمير ، إن رأى أن يُوجّه إليه ليحضر . قال : هيئات ، ليت أنى إذا ركبت إليه وأصابنا أنا ومن معى من تراب العقيق فلنا بعض حاجتنا . . . . . وذهب الوالى مع الشافعى إلى دار مالك واستأذن فى الدخول ، فسئل عن حاجته فشرحها ، فقال مالك : ياسبحان الله ! ! صار العلم يؤخذ بالوسائل ، وسمح للشافعى أن يلاحق به وأرشد الوالى (۱) .

ولما حج الرشيد وذهب إلى المدينة لزيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونفى بالمدينة بضعة أيام أرسل خلالها إلى مالك ليحضر إليه فقال مالك : العلم يسمى إليه . فقال الخليفة : نعم والله لا نسمع إلا فى بيته ، وسار إليه .

وقد ظل مالك جريئاً فى الحق يقول ما يعتقد ولو أودى فى ذلك ، فيروى أن والى المدينة جعفر بن سليمان ضربه حينما قال إن البيعة لا تصح مع الإكراه ، وحينما أنفى بتحریم زواج المتعة الذى يقول به عبد الله بن العباس ولكن ما أنزله بمالك من إيذاء لم يدفعه ليرجع عن رأيه .

طريقته فى استنباط الأحكام :

طريقة مالك فى استنباط الأحكام يوضحها القاضى عياض بقوله : كان مالك يلزم تقديم كتاب الله عز وجل على ترتيب أدلته فى الوضوح ، فهو يقدم نصوصه ، ثم ظواهرها ثم مفهوماتها ، ثم كذلك السنة على ترتيب متواترها ومشهورها وآحادها ، ثم ترتيب نصوصها : ظواهرها ومفهومها ، ثم الإجماع ، وعند عدم هذه الأصول كلها القياس عليها والاستنباط منها .

فمالك يعود أولاً إلى القرآن ثم السنة وهى عنده وافرة كثيرة ، وبعد القرآن والسنة يلجأ للإجماع ، أما القياس فهو آخر ما يلجأ إليه لأن القياس كما قلنا لم يكن كبير خطر فى المدينة .

(۱) ياقوت : معجم الأدباء ج ۶ ص ۳۶۹ - ۳۷۰

وكان مالك يقول بالمصالح المرسله كما سبق القول .

ولسنا بحاجة إلى الكلام عن تلامذة مالك لأنه هو بنفسه دون مذهبه في كتابه ( الموطأ ) وطريقته في هذا الكتاب أن يبدأ الباب بذكر ماورد فيه من أحاديث ثم ما فيه من أقوال الصحابة والتابعين وأحيانا يذكر ما عليه العمل بالمدينة ، ويضيف إلى ذلك شرحا وإيضاحا للسألة التي يتكلم عنها ، وقد حاول الرشيد أن يأمر الناس باتباع الموطأ ولكن مالكا منعه من ذلك وقال له : إن أصحاب رسول الله تفرقوا في الأمصار فحدثوا ، فعند كل بلد علم ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : اختلاف أمتي رحمة ، وبهذا عدل الرشيد عن رأيه .

## المذهب الشافعي

تعريف بصاحب المذهب :

هو أبو عبد الله محمد بن إدريس بن عثمان بن شافع وإليه ينسب ، وينتهي نسبة إلى هاشم بن عبد المطلب ، وكانت أسرته تقيم بمكة ثم خرج أبوه إلى غزة بفلسطين لقضاء حاجة له فولد الشافعي هناك سنة ۱۵۰ هـ ومات أبوه في فلسطين ، فعادت به أمه إلى مكة حيث نشأ يتيما فقيراً ، حدث عن نفسه فقال : كنت يتيما في حجر أمي فدعتني إلى الكتاب فكنت أقرء الصبيان بدل المدرس نظير تعليمي . وبعد أن حفظ الشافعي القرآن خرج إلى هذيل بالبادية ، وكانوا من أفصح العرب ، حفظ عنهم الأشعار وأيام العرب ، وعاد بفصاحة نادرة ، فالتحق بالمسجد ليتلقى الفقه والحديث ، وقد برهن الشافعي في جميع هذه المراحل على ذكاء نادر وعبقريه ممتازة ، روى أنه أكمل حفظ

- ۱۹۲ -

القرآن وهو ابن سبع سنين ، وحفظ الموطأ وهو ابن احدى عشرة سنة ، وكان يقال له وهو ابن خمس عشرة سنة : أوتِ يا أبا عبد الله فقد والله أن لك أن تفتي ، وكان سفیان بن عیینة إذا جاءه شيء من النعميا أو التفسير التفت إلى الشافعي وقال : أسألوا هذا الغلام .

وقد مر بنا حديث التحاقه بالإمام مالك بالمدينة وسماعه منه وتلقيه عنه ولذلك كان سفیان بن عیینة بمكة ومالك بالمدينة أكبر وأهم شيوخه .

الشافعي والخلفاء في عصره :

والتحق الشافعي في سبيل طلب العيش بعمل باليمن ، ولكنه هناك أتهم بالتشيع فاستقدمه الرشيد إلى العراق حيث استطاع أن يدافع عن نفسه دفاعاً أكسبه النجاة وأكسبه فوقها جائزة من الرشيد ، إذ قال للرشيد : أودع من يقول إني ابن عمه ( يعني الرشيد ) وأصير إلى من يقول إني عبده ( يعني إمام الشيعة ) إذ كان يشاع عن الإمام أنه ظل الله في الأرض وأن الناس خلقوا لخدمته وتؤيد بعض أشعار شعراء الشيعة ذلك كما تؤيده بعض كتبهم ) .

المزهب القبريم والمزهب الجبريد :

وقد أقام الشافعي بعد ذلك بعض الوقت بالعراق فانصل بمحمد بن الحسن ، وتلقى عنه وناظره ، وعرف منه مذهب أهل العراق في الفقه والقياس ، ولما عاد إلى مكة عاوده الحنين إلى العراق فمادها سنة ۱۹۵ بعد وفاة محمد بن الحسن ، ولذلك اتخذ بها هذه المرة مجلس الإمام والتف حوله التلاميذ ، وبقي بالعراق مدة سنتين أملى خلالها مذهب العراق أو مذهب القديم ، ثم عاد بعد ذلك إلى الحجاز وفي سنة ۱۹۸ قدم العراق للمرة الثالثة ولكن لم يطل مقامه بها بل سافر إلى مصر فوصلها سنة ۲۰۰ هـ واستقبله فيها عبد الله بن عبد الحكم أحسن استقبال ، والتف



حوله التلاميذ ، وأملى عليهم مذهبه الجديد الذي يسجله في كتابيه : « رسالة في أصول الفقه » و« الأم في الفقه » وظل الشافعي بمصر حتى توفي سنة ٢٠٤ هـ وكان ولا يزال ذا مكانة رفيعة عند المصريين .

والشافعي كما ناطر يبلغ الذروة في أخلاقه ؛ إنه يناظر ليصل إلى الحقيقة لا ليحصل على النصر ، وقد أثر عنه في ذلك قوله : ما ناظرت أحدا إلا ولم أبال بين الله الحق على لساني أو لسانه ، وكان أحمد بن حنبل يكثر من ذكر الشافعي والثناء عليه والدعاء له ؟ فقال له ابنه : أي رجل كان الشافعي ؟ فأجاب : الشافعي كالشمس للنهار ، وكالعافية للناس ؟ فانظر هل لهذين من خلف أو عنهما من عوض .

### طريقة الشافعي في استنباط الأحكام :

دون الشافعي طريقته في استنباط الأحكام في رسالته عن « أصول الفقه » ، ثم كتب كتابه « الأم في الفقه » حيث اتبع فيه هذه الطريقة وطبقها ، فليس من الصعب علينا إذاً أن نقبس طريقته تلك :

كان الشافعي يحتاج بظاهر القرآن ما لم يقم لديه دليل على أن المقصود غير الظاهر فيقبحه ، وبعد القرآن يتبع السنة ، وهو يدافع عن السنة دفاعاً قوياً ويرى أنه لا يمكن أن يترك السنة إلى غيرها مادامت موجودة ، وخبر الآحاد عنده معمول به ما دام راويه ثقة ضابطاً ، ومادام الحديث متصلاً برسول الله ، ولا يلزم عنده في خبر الآحاد ما اشترطه مالك من عمل يؤيده ؛ بل إن الحديث وحده كاف ، وبعد ذلك يحى الإجماع ، وهو يفسره تفسيراً معقولاً فيقول إن الإجماع هو عدم العلم برأى مخالف ، أما العلم بالإجماع فلا يشترط عند الشافعي إذ أنه صعب عسير .

فإذا لم يوجد الإجماع أيضاً عمداً للقياس على أن يكبرن له أصل معين ، ولم يقبل الشافعي الاستحسان الذي قال به العراقيون ولا المصالح المرسله التي قال بها مالك .

تروين مذهبه :

دون محمد بن الحسن مذهب أبي حنيفة ، ودون مالك الموطأ وإن كان في الحقيقة إلى الحديث أقرب ، أما الشافعي ، فقد دون مذهبه في الفقه بنفسه في كتابه الجامع (الأم) ويعتبر الأم كتاباً فذاً من ناحية أسلوبه وعرضه ، وهو يحوى أهم الآراء الفقهية التي ظهرت في عصره ، وموقف الشافعي منها ، كما يحوى آراء أخرى جديدة قال بها الشافعي ، وقد أتيجح للشافعي أن ينشر مذهبه بنفسه أيضاً ، وذلك بسبب الرحلات السكثيرة التي قام بها في عدة نواح في العالم الإسلامي .

### أحمد بن حنبل

تعريف بصاحب المذهب :

هو أحمد بن حنبل بن هلال الشيباني البغدادي ولد سنة ۱۶۴ هـ ببغداد ونشأ بها ، وتلقى العلم وسمع الحديث من خيرة العلماء والحديثين في عهده ورحل عدة رحلات للسماع والاطلب .

وقد برع في الحديث براعة خاصة واستكثر من جمعه وحفظه حتى صار لإمام أهل الحديث في عصره ، وجمع إلى الحديث علماً واسعاً وحلقاً سمحاً ، وسمع من الإمام الشافعي واستفاد منه كثيراً حينما كان الشافعي بالعراق ، وقد قال عنه الإمام الشافعي : خرجت من بغداد فما خللت بها رجلاً أنضل ولا أعلم ولا أفقه من أحمد بن حنبل .

ابن حنبل والفتاء في عمره :

مرت بأحمد بن حنبل محنة قاسية أحاطت به حوالي خمسة عشر عاما ، تلك هي ما يعرف بمحنة خلق القرآن ، فقد أراد الخليفة المأمون أن ينزل العلماء على رأي المعتزلة الذي أعنتقه الخليفة وهو الرأي القائل بأن القرآن مخلوق ، وسار المعتصم أو الواثق سيرة المأمون في هذا الأمر وخضع لإرادتهم بعض العلماء ، ولكن أحمد بن حنبل كان يعتقد أن القرآن قديم ، وتمسك برأيه على الرغم من الإهانة البالغة والاعتداء القاسي الذي نزل به ، ونحن بصرف النظر عن قوة رأي ابن حنبل أو ضعفه نجده لأنه تمسك بمعتقده ولم يتزحزح عنه قيد أنملة .

طريقته في استنباط الحكم :

يذكر ابن القيم أن أحمد بن حنبل كان يعتمد في تدوين مذهبه على خمسة أصول هي :

١ - النص من الكتاب أو الحديث ، فتنظر بنص في المسألة أفتى بموجبه دون التفات إلى ما يخالفه ولو كان من كبار الصحابة ، ولهذا لم يلتفت إلى قول معاذ ومعاوية تورث المسلم من الكافر عند ما صح عنه الحديث المانع من التوارث بينهما لاختلاف الدين .

٢ - فتوى الصحابي عند عدم النص ، فإذا وجد لبعض الصحابة فتوى لا يعرف لها مخالفا منهم لم يتجاوزها إلى رأي آخر ، دون أن يدعى أن ذلك إجماع بل يقول تورعا إنه لا يعلم شيئا يعارض هذه الفتوى .

٣ - إذا تعددت الآراء من الصحابة في الأمر الواحد لجأ إلى اختيار

أقربها من الكتاب والسنة بمعنى أنه لا يخرج عن رأى من هذه الآراء ، وكان يتوقف أحيانا عن الفتوى إذا لم يجد مرجحا لأحد تلك الآراء .

۴ - الأخذ بالحديث المرسل أو الضعيف ، مرجحا له على القياس مادام ليس هناك أثر آخر يدفعه ولا قول صحابي ، ولا إجماع على خلافه .

۵ - وإذا لم يجد شيئا من هذه الأصول الأربعة لجأ للقياس للضرورة .  
فأحمد بن حنبل على هذا رجل حديث أكثر منه رجل فقه ، ولهذا عدّه بعضهم من المحدّثين أو من فقهاء المحدّثين لا من الفقهاء إطلاقا .

تروين مذهب :

أحمد بن حنبل كالشافعي في هذه المسألة فقد كتب كتابه المسند ، وقد سبق أن أشرنا إليه في كتب الحديث ، وقد جمع فيه ابن حنبل نحو أربعين ألف حديث ، وقد اشتملت هذه الأحاديث مسائل الفقه وأبوابه ولكن بالكتيب ليس مرتبا على أبواب الفقه .

## التشريع بعد عصر المذاهب

كان التشريع في مطلع الإسلام - كما سبق القول - بسيطاً لا تعقيد فيه، مقصوراً على الإجابة عما يفتن من حاجات وما يقع من أحداث، وقد سبق القول إن الصحابة ما كانوا يسألون رسول الله إلا عما ينفعهم، وكان عمر ابن الخطاب يلعن من سأل عما لم يكن.

وقد سارت هذه السياسة حتى جاء عصر المذاهب الأربعة، وفي هذا العصر تغير نظام التشريع تغيراً شديداً فقد سار الأئمة الأربعة وتلاميذهم الأقربون على سياسة جديدة، فقد أطلقوا لخيالهم العنان، وبدءوا يقترحون الأسئلة ويفترضون الفروض ويضعون لها الأجوبة حتى تكون لهم من ذلك آلاف المسائل منها ما يمكن عقلاً حدوثه وكثير منها لا يحتمل العقل تصوره، واتسعت هذه الفروض والاحتمالات حتى شملت أبواب الفقه جميعاً وبخاصة باب الطلاق، والذي يقرأ هذا الباب يجد صوراً تدعو للضحك والتبسكفة إذ لا يمكن أن يتلاعب الرجل في مسألة الطلاق بالألفاظ على هذا الوضع<sup>(١)</sup> وفيما يلي أمثلة قليلة من هذا النوع.

١ - لو وقع في الدار حجر فقال الرجل لزوجته إن لم تخبري بي هذه الساعة من رماه وإلا فأنت طالق، فإن قالت: رماه مخلوق لم تطلق، وإن قالت: رماه آدمي طلقت لجواز إن يكون رماه الهواء أو هرة.

٢ - لو قال أنت طالق ثلاثاً إلا واحدة أو اثنتين لم يقع المستثنى فإن قال أنت طالق ثلاثاً إلا ثلاثاً وقع الثلاث للاستفراق.

(١) يراجع في هذا الموضوع كتاب «المجتمع الإسلامي» للدؤاب.

۳ - لو قال أنت طالق إن شاء الله فإن قصد التبرك أو كان مما تجرى المشيئة على لسانه وقع الطلاق ، وإن قصد التعليق لم تطلق لأننا لم نتحقق وجود المشيئة ، فلو قال أنت طالق أن شاء الله بالفتح يفرق بين عارف النحو وغيره فيتم إذا كان عارفاً بالنحو والإفلا .

وهناك مسائل فرضية طويلة معقدة يضيق بها هذا الكتاب ، وعلى كل حال فقد ترك هؤلاء زخيرة واسعة كأنما كانوا يقصدون أن يربحوا من سيبيء بعدم من العلماء والفقهاء .

وكان هذا من أهم الأسباب التي تسبب عنها وقف اجتهاد العلماء فيما بعد، لأنهم وجدوا فيما تركه علماء هذا العصر كل ما يحتاجون إليه ، ومن هنا بدأ عصر التقليد، واتبع الفقهاء هذه المذاهب الأربعة وتمسبوا لها ، ونسوا صور الاجتهاد التي قام بها الصحابة وبخاصة عمر بن الخطاب ، ونسوا ما قاله أصحاب المذاهب أنفسهم يحثون الناس على الاجتهاد والتفكير ، نسوا قول أبي حنيفة : إني آخذ بكتاب الله فسنة رسوله فإذا لم أجدهما نظرت في قول الصحابة فأخذت قول من شئت وتركت قول من شئت فإذا ما انتهى الأمر إلى إبراهيم الشيبلي والحسن وابن سيرين نلى أن اجتهد كما اجتهدوا . ونسوا قول مالك : ليس أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونسوا أن الشافعي بعد أن أملى مذهبه ببغداد وسار إلى مصر أملى مذهبه الجديد متفقا مع الظروف الجديدة حيث واصل اجتهاده ورأى أنها تستدعى تغييرا في بعض ما كتب ببغداد مع قصر المدة بين كتابة المذهبين ( حوالى خمس سنوات ) ونسوا ما قاله أحمد بن حنبل ، وقد سئل عن رأيه ورأى الأوزاعي في مسألة ما : لانا أخذوا بقولى ولا بقول الأوزاعى ولكن خذوا من المعين الذى أخذنا منه ، واجتهدوا كما اجتهدنا .

ويقول أستاذنا الغضري<sup>(۱)</sup> « لاشك أنه كان في كل دور من الأدوار السابقة مجتهدون ومقلدون ، فالجتهدون هم الفقهاء الذين يدرسون الكتاب والسنة ويكون هتدم من المقدرة ما يستنبطون به الأحكام من ظواهر النصوص أو من معقولها ، والمقلدون هم العامة الذين لم يشتغلوا بدراسة الكتاب والسنة دراسة تؤهلهم إلى الاستنباط ، فمؤلاء كانوا إذا نزلت بهم نازلة يفزعون إلى فقيه من فقهاء بلدهم يستفتونه فيما نزل بهم فيفتيهم ، أما في هذا الدور فإن روح التقليد سرت سرينا عاما واشترك فيها العلماء وغيرهم من الجمهور ، فبعد أن كان مرید الفقه يشغل أولا بدراسة الكتاب ورواية السنة اللذين هما أساس الاستنباط صار في هذا الدور يتلقى كتب إمام معين ويدرس طريقته التي استنبط بها مادونه من الأحكام ، فإذا أتم ذلك صار من العلماء الفقهاء ، ومنهم من تعلق به همته فيؤلف كتابا في أحكام إمامه ، ولا يستعيز الواحد منهم أن يقول في مسألة قولنا يخالف ما أفتى به إمامه كأن الحق كله نزل على لسان إمامه وقلبه .

« بل باع بهم الأمر إلى أن يجعلوا الأصل فرعاً والفرع أصلاً فأصبحوا يتخذون رأى الإمام أصلاً فإذا خالفته آية أو حديث فهما مؤولان أو منسوخان ، وفي ذلك ما يقول أبو الحسن عبد الله الكرخي : كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة ، وكل حديث كذلك فهو مؤول أو منسوخ .

« وقول الكرخي هذا يختلف تماما مع ما سبق أن رويناه من أن الفقهاء الأول كانوا يبديون رأيهم ثم يظهر لهم حديث فيعودون إلى الحديث ويلقون رأيهم ، وأين قول الكرخي من قول غير واحد من الأئمة الأربعة : إذا صح الحديث فهو مذهبي ، واضربوا بقولي عرض الحائط . »

(۱) تاريخ الترمذيين الاسلامي ص ۲۲۳ .

## أسباب وقف الاجتهاد :

ونعود لاستكمال الأسباب التي دعت إلى وقف الاجتهاد وهي :

- ١ - انهينا من السبب الأول وهو أن عصر الأئمة قدم زخيرة واسعة لجأ اليها الفقهاء من بعدهم دون أن يجدوا داعيا وحاجة لمزيد من البحث .
- ٢ - قوة هذه المذاهب وكثرة متبعيها من الفقهاء وشهرتها بين الجماهير حتى ماتت مذاهب أخرى كانت قد وُضعت فعلا وقد أشرنا إلى بعضها فيما سبق ؟

ولهذا أحس الفقهاء ان محاولتهم كتابة مذاهب جديدة أو اقتراح حل جديد لمسألة ما سيكون جهدا ضائعا ، ولن ينال قبولا أو تأييدا من الجماهير ، ثم أصبح الانبعاث عادة واختفى الاجتهاد وعم الكسل الذهني حتى في المسائل التي لم يضع لها الأئمة السابقون حلولاً .

- ٣ - كان القاضي فيما سبق حر البحث ، ولكنه كان بجانب ذلك موثوقا به عدلا ، ثم جاء زمن كان القاضي عرضة للميل والهوى ، فلم يترك له الاجتهاد وحدد له ما يعرف الآن بالقانون وكان فيما سبق أحد المذاهب الأربعة ليقبمه في فتاواه ، ومن هنا توافر الناس على دراسة هذه المذاهب حتى يكونوا أهلا لتولى القضاء .

- ٤ - ولعل الضعف السياسي الذي منيت به الأمة الاسلامية وتساط الأتراك المماليك عليها أو البويهيين أو الأتراك العثمانيين وأمثالهم كان من الأسباب التي هيأت للضعف فكري وقللت ثقة العلماء بأنفسهم فلم يستطيعوا أن يكونوا أحرار الفكر في جو من العبودية والركبت .



## كلمة ختامية

تشمل هذه الكلمة دراسة سريعة عن أربع نقاط مهمة هي :

أولاً - صلاحية لكل زمان ومكان .

ثانياً - مميزات التشريع الإسلامي .

ثالثاً - بؤادر العودة للاجتهد .

رابعاً - الفريون والتشريع الإسلامي .

وسنقول كلمة عن كل من هذه النقاط :

أولاً - صلاحية الإسلام لكل زمان ومكان :

من المبادئ الإسلامية الهامة صلاحية الإسلام لكل زمان ومكان ، وهذا وإن كان سبداً مسلماً به فإن العلماء يرون لتطبيقه عملياً ضرورة تطور التشريع الإسلامي وضرورة استمرار دراسة مصادر ذلك التشريع بعمق مع استمرار دراسة المجتمع وحاجياته للتوفيق بين التشريع وحاجيات المجتمع الإسلامي .

وقد سئل أبو حيان التوحيدى مسكويه : لماذا كان أحد الفقهاء يقضى فى مسألة بجلها ويقضى فقيه آخر بجرمتها ؟ فأجابه مسكويه بأن ذلك قد يكون لاختلاف الزمان والمكان فقد ، يكون الشيء حللاً فى زمن وفى مكان وحراماً فى آخر .

وسأل أبو حيان مسكويه سؤالاً آخر هو : هل الأحكام الشرعية ، تنفذ مع مصالح العباد ولا تخرج عنها ؟ فأجاب مسكويه : نعم وبخاصة فى المعاملات

فإذا تبين أن نوعاً من المعاملات لا يحقق مصالح العباد في وقت من الأوقات  
أجاز الاجتهاد تغيير الحكم، أما في العبادات فيجب أن نفعل كما أمر الله إذا  
لم نفهم علته مادام رضاه الله في ذلك، أما إذا نص على العلة فيها فإن الحكم يدور  
معها وجوداً وعدماً.

وبدلاً الأستاذ أحمد أمين<sup>(۱)</sup> على صحة الاجتهاد وضرورته بما يلي .

۱ - قوله تعالى : « لعلهم الذين يستنبطونه منهم » وليس الاستنباط  
إلا الاجتهاد .

۲ - ما فعله أبو بكر من استشارته الصحابة فيما لم يجد فيه قرآناً  
أو حديثاً .

۳ - عمل عمر في مقابلة الأحداث الكثيرة التي واجهتها الدولة  
في عهده بسبب التوسع الفتوح .

۴ - إجماع الأمة على وقوع الاجتهاد وعدم اعتراضهم عليه .

۵ - لو وقف الاجتهاد لوقف المسلمون جامدين لان المدنية تخلق أحداثاً  
جديدة ، ولو لم تقابل ذلك بالاجتهاد لبرى ما يتفق منها مع ديننا ومالا يتفق ،  
لوقفنا أمامها حيارى .

۶ - كل عصر تتغير ظروفه فلا تسكاد تمرُّ عشر سنين أو عشرون سنة  
حتى يحدث ما يغير النظر فكيف إذا مر ألف عام ، وهذا التغيير هو الحكمة في  
الدين ، وهو أيضاً ما دعا الشافعي أن يعدل عن مذهبه الذي وضعه في العراق

(۱) يوم الاسلام س ۱۹۹ - ۲۰۰

في كثير من المسائل ويضع مذهبا آخر له في مصر يسميه المذهب الجديد ، والفرق بين المذهبين هو في الحقيقة فرق البيئة أو فرق نشأ من أن الشافعي علم في مصر ما لم يكن قد علم في العراق .

٧ - من أدلة الاجتهاد أيضا أن أئمة المذاهب اجتهدوا وأوصوا بالاجتهاد ولم يفتقروا باب الاجتهاد إلا من جاء بعدهم عن هم أقل علما وشجاعة .

٨ - إننا إذا نظرنا إلى ما عندنا من قوانين مدنية رأيناها تتغير بتغير العصور لأن التغير من طبيعة القوانين ومن طبيعة الحياة الاجتماعية والله سبحانه وتعالى عالم بما يحدث في الأزمان المختلفة ، ولهذا لم يقرر للنبي ﷺ حكم المستقبل في جزئيات لأن قيمة الحكم تابع لعصره ، فإذا لم يوافق العصر كان نايبا .

ويقول الأستاذ عباس العقاد<sup>(١)</sup> وينبغي أن يكون الاجتهاد جائزا في كل عصر ، بل فريضة واجبة على كل من يخاطبه القرآن الكريم ويأمره بالتعقل والتفكير والعمل بما يؤمر به عن فهم ودراسة ، كما استجاب لذلك عمر بن الخطاب ، ومذهب الفضلاء المتأخرين في هذا أرجح من مذهب القائلين بإقتال باب الاجتهاد في عصر من العصور لأن مراجع الفقه التي كانت مطوية أو مقصورة على بلد دون بلد قد نشرت في عصرنا الحديث ، وتيسرت لمن يحسن فهمها والاقتباس منها والاقتباس عليها ، فلا يقلل باب الاجتهاد مع فتح باب التكاليف .

(١) الديمقراطية في الاسلام ص ١١٣

ثانياً : محبذات التشريع الإسلامي :

يكون التشريع ديمقراطياً ممتازاً إذا توفرت له صفة العموم ؛ في مصدره وفي تطبيقه . أى أن يكون مصدر التشريع عاماً فليست هناك جماعة خصصت بالجنس أو الدم ووكّل لها أن تشرع للناس وقُصرت مهمة التشريع عليها ، وكذلك إذا كان التشريع الديمقراطي عاماً أى أنه ينفذ على الناس جميعاً لافرق بين جنس و جنس ولا بين لون ولون ولا طائفة وطائفة .

والتشريع الإسلامي من هذا النوع لأنه عام المصدر وعام التطبيق ، فصدره الكتاب والسنة ، وليست هناك طائفة خاصة مقفلة لفهم الكتاب والسنة ثم للزيادة على ما في الكتاب والسنة ، بل إن كل مسلم له من المعرفة والعلم ما يؤهله لهذه المسكاة فهو أهل لها .

والتشريع الإسلامي عام التطبيق أى يُطبق على جميع الناس لا فرق بين عظيم وصغير ولا بين غنى وفقير ، وها هو الرسول يقول : أيها الناس من كنت جدت له ظهراً فهذا ظهري فليستمد مني ، ومن كنت شتمت له عرضاً فهذا عرضي فليستمد مني ، ومن كنت أخذت له مالا فهذا مالي فليأخذ منه . . . . . وقال عليه السلام : لما سألوه أن يعنى فاطمة المخزومية من العقاب : إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف أقاموا عليه الحد .

وحينما سوى عمر بين الملك للفسانى جبلة بن الأيهم وفرد من أفراد المسلمين وحكم على الملك بالقيود قال الملك : أنسوى بيننا وأنا ملك وهو سوقة ؟ قال عمر : سوى الإسلام بينكما .

ومن ميزات التشريع الإسلام ما سبق أن شرحناه أيضاً من اليسر

والسهولة قال الله تعالى : يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر : وقال : لا يكلف الله نفساً إلا وسعها : وقال : فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه .

وقال عليه السلام : أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسأله .

وروى أن رسول الله ﷺ ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثمًا فإن يكن إثمًا كان أبعده الناس عنه .

ومن حكم الفقهاء : إن المشكلة تجلب التيسير . و : الضرورات تبيح المحظورات . و : العادة المطردة تنزل منزلة الشرط : و : أنه لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان <sup>(۱)</sup> .

ومن مميزات التشريع الإسلامي خصب مباحته واتساعها وشمولها ودقتها وظهور الفائدة فيها ، فالإيراث - مثلاً - كما جاء في التشريع الإسلامي نظام دقيق شامل تنضح فيه العدالة والدقة ، وهو بلا شك يفوق أي نظام معمول به الميراث في كل دولة من دول العالم مهما كانت حضارتها ، وقد بدأت بعض الدول الغربية توجه عناية خاصة لدراسة نظام الميراث في الإسلام ، ودراسة التشريع الإسلامي بوجه عام لإمكان الانتفاع بما في الإسلام من تشريع وقوانين

(۱) عباس العقاد : الديمقراطية في الإسلام ص . ۱۰۹

## المملكة العربية السعودية نموذج طيب

والتشريع الإسلامي حقق على مر التاريخ نجاحاً عظيماً ونتائج طيبة ، ولدنا في العصر الحديث نموذج رائع لنجاح هذا التشريع ، فلقد طُبِّق في المملكة العربية السعودية فأحدث نجاحاً عظيماً لخدمة السكان وخدمة المجتمع ، يقول الجبرتي<sup>(١)</sup> : إن فكر محمد بن عبد الوهاب عندما سيطر على الحجاز أمنت السبل ؟ وانقطع قطاع الطرق الذين كانوا يُفزعون الناس بالحجاز ، وتبع ذلك أن انخفضت الأسعار ، وكثرت الأطعمة .

ويستطيع من يزور المملكة العربية السعودية أن يرى أثر التشريع الإسلامي بها أمناً واطمئناناً وهدوءاً ، ويرى المتاجر قائمة أبوابها وقت الصلاة وليس هناك من يجرسها ، ويرى القوافل وهي تخرق البلاد ، وتقتحم الفيا في أمانة سعيدة ، ولو قورن ذلك بالماضي لأدركنا الفرق الكبير ، فقد أثبتت المراجع وأحاديث الناس صوراً مرعبة من النهب والسلب التي كان يتعرض لها الحجيج ، ولم تكن قوافل الحراسة قادرة على حماية الحجاج من سطو المعتدين .

وقد أثبتت إحصاءات الأمم المتحدة عام ١٩٧٢ - ١٩٧٣ أن المملكة العربية السعودية ليس بها قتلٌ عمداً ، ولا خطف ، ولا سرقة منازل ، أو مصالح حكومية ، ولا رشوة ، وكل ما يوجد بها من الجرائم هو حوادث السيارات وبعض ألوان الشجار . وليست هناك دولة أخرى بالعالم تنافس المملكة العربية السعودية في هذا المجال .

إن التشريع الإسلامي يوم ينفذ هنا وهناك سيخلق جواً من الأمن والصفاء والخير في طول البلاد وعرضها .

(١) تاريخ الجبرتي ج ٤ ص ٥ - ٦ .

قالنا — بوارر العمورة الاجتهاد :

لم يسقلم المسلمون لالتقليد الذي كان طابع التشريع بمد عصر المذاهب ،  
وعرف كلء عصر من العصور الإسلامية الحالكه رجالا ناروا على التقليد ،  
ودقوا باب الاجتهاد ، ومن هؤلاء : الفزالي ، وابن تيمية ، وابن القيم ، وابن  
خلدون وسوام ، فلما أطل العصر الحديث أتجهد الحكومات لإحياء الاجتهاد  
في كثير من الأحوال ، وكان من ذلك ما قامت به الحكومة العثمانية التي  
جمعت طائفة من كبار العلماء وكلفتهم وضع قانون في المعاملات المدنية ، يُستنبط  
من الفكر الإسلامي غير مقيد بالمذاهب المعروفة ، ومناسبا لروح العصر ، وأثمر  
هذا الجهد قانونا سُمي « مجلة الأحكام العدلية » وقد صدر هذا القانون  
سنة ( ١٨٦٩ ) .

وفي مصر منذ مطلع العشرينات هبت حركة لعدم التقيد بمذهب أبي حنيفة  
في المحاكم الشرعية ، وأثمرت هذه الحركة القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٠ الذي  
اشتمل على بعض أحكام في الأحوال الشخصية استمِدَّت من المذاهب الأربعة  
جميعا .

وكانت تلك خُطوة مهتد الطريق لخطوة أهم ، هي القانون رقم ٢٥ لسنة  
١٩٢٩ الذي اشتمل على بعض أحكام في الأحوال الشخصية غير مقيد بالمذاهب  
الأربعة ، بل معتد على غيرها من المذاهب الإسلامية أيضا .

ثم جاءت خطوة أشمل وأعظم ، فقد صدر قانون سنة ١٩٣٦ لم يقف  
هند المذاهب المعروفة ، بل اعتمد على آراء الفقهاء ، كما كانت هذه الآراء

أكثر ملاءمة لمصالح الناس وللتطور الاجتماعي<sup>(١)</sup>.

وأنشئ في الستينات مجمع البحوث الإسلامية ، وعني بدراسة كثير من الموضوعات الجديدة التي لم يطرقها الباحثون من قبل واتخذ فيها قرارات ذات بال مثل : الملكية الخاصة وتنظيمها ، ومثل التأمينات ، ونظام المعاشات ، وكثير من المعاملات المصرفية وتنظيم النسل ، وغير ذلك من الموضوعات ، وهي جميعاً يمكن أن تكون مادة طيبة لتشريعات شاملة لكل مطالب الحياة ، والأمل كبير أن يعود المسلمون إلى مصادر التشريع الإسلامي ليستمدوا منها قوانين للبلاد الإسلامية في جميع الشئون ، فذلك وحده مصدر الخير ، وهو السبيل الذي رسمه الله وليس لنا إلا استجابة له « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون »<sup>(٢)</sup> وقد كررنا هذه الدعوة عدة مرات في هذا الكتاب لأنها هدف يتمناه كل من عرف سمو التشريع الإسلامي وعظيم جدواه .

#### رابعاً — الغريبون والتشريع الإسلامي :

من الذي يثنى على التشريع الإسلامي ؛ ومن الذي يهاجمه ؟ في إعتقادي أن الإجابة الصحيحة عن هذين السؤالين هي أن من يعرف التشريع الإسلامي يثنى عليه ، ويتمسك به ، ويدعوه له ، وأن من يجهل التشريع الإسلامي قد يهاجمه ويحاول أن يتجاهله .

وكثيرون من المسلمين يجملون التشريع الإسلامي فيهاجونه ، ومثلهم

(١) انظر خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي : للأستاذ عبد الوهاب خلاف ص ١٠٣ و ١٠٤  
(٢) المائدة الآية ٤٥ .



كثيرون من غير المسلمين ، ولكن هؤلاء وأوائك - إذا تعرفوا على هذا التشريع - دافعوا عنه وتعلموا به .

ومعنى هذا أن المتكبرين المسلمين هم المسؤولون إذا لم يشرحوا التشريع الاسلامي وإذا لم يبرزوا ما فيه من جمال وشمول وروعة ، وعندما نتقبع الغربيين نجد أن من يتعرف منهم على التشريع الاسلامي سرعان ما يبدي إعجاب به وإجلاله له ، ويمكننا أن نسوق شواهد على هذا الكلام :

— في سنة ١٩٣٢ عقد بلاهاي ( في هولندا ) مؤتمر للقانون المقارن ، وكان نصيب الشريعة الاسلامية في هذا المؤتمر ضئيلاً ، لم يتجاوز لفتة في بحث الدكتور على بدوى الذى كان موضوعه « العلاقة بين الأديان والقوانين » ومع هذا فقد انتبه أعضاء المؤتمر لما في البحث من تشويق وإثارة للتعرف على مزيد من التشريع الاسلامي ، فوافق المؤتمر بالاجماع على اقتراح بأن تشمل الدورة التالية للمؤتمر دراسة مفصلة للشرع الاسلامي كصدر للقانون المقارن .

— وفي سنة ١٩٣٧ انعقدت الدورة الجديدة للمؤتمر سالف الذكر ودعى لشهوده ممثلان للازهر الشريف ، فاختار الأزهر صاحبي الفضيحة الشيخ محمود شلتوت والشيخ عبد الرحمن حسن ، وقد ما في المؤتمر بحثين ؛ أولهما عن المسؤولية الجنائية والمسؤولية المدنية في نظر الاسلام ، والثاني عن علاقة القانون الروماني بالشريعة الاسلامية .

وقد لاقت هذه الدراسة كل الاعجاب والتقدير ، فأصدر المؤتمر القرارات التالية :

١ — اعتبار الشريعة الاسلامية مصدراً من مصادر التشريع العام .

٢ — اعتبار الشريعة الاسلامية حية صالحة للتطور .

٣ - تسجيل البحث الأول في سجل المؤتمر واعتباره مرجعاً قهرياً .

٤ - اعتبار التشريع الاسلامى قائماً بذاته وليس مأخوذاً من غيره ( وذلك استجابة للبحث الثانى الذى برهن على أن الشريعة الاسلامية ليست امتداداً للقانون الرومانى ) .

٥ - استعمال اللغة العربية فى المؤتمر فى دورانه المقبلة .

- فى سنة ١٩٤٨ انعقد مؤتمر المحامين الدولى بلاهاى واشتركت فيه ٥٣ دولة وكانت الشريعة الاسلامية من أهم الموضوعات التى تدارسها المحامون ، وأوصى هذا المؤتمر بتبني دراسة الشريعة الاسلامية دراسة مقارنة .

- فى سنة ١٩٥١ خصصت كلية الحقوق بجامعة السربون بباريس أسبوعاً لدراسة الفقه الاسلامى ، أعدت له موضوعات محددة ليكتب فيها المسلمون وغيرهم ، كما دعت المسلمين للكتابة فى أى موضوع يتصل بالتشريع الاسلامى ، وقد أقيمت فى هذا الأسبوع موضوعات عن :

١ - إثبات الملكية :

٢ - نزع الملكية للمصلحة العامة .

٣ - المسؤولية الجنائية .

٤ - تأثير المذاهب الاجتهادية بعضها فى بعض .

٥ - الربا فى الاسلام .

وكان نقيب المحامين فى باريس رئيساً للمؤتمر فى جلسته النهائية ، واختتم أعمال المؤتمر بكلمة قال فيها :

لا أرى كيف أوفق بين ما كان بصور لنا من جمود الشريعة الاسلامية ،

وعدم صلاحيتها كأساس لتشريعات متطورة ، وبين ما سمعته فى هذا المؤتمر مما

يُثبت بغير شك ما عليه الشريعة الاسلامية من عمق ، وأصالة ، ودقة ، وكثرة  
تفريع ، وصلاحيته لمقابلة جميع المشكلات .

وانتهى الأسبوع بالقرارات التالية :

١ - مبادئ الفقه الاسلامى لها قيمة قانونية تشريعية لا يُمارى فيها .

٢ - اختلاف المذاهب يحوى ثروة تشريعية هى مناط الاعجاب ، ومنها  
يستجيب الفقه الاسلامى لجميع مطالب الحياة ، وأنهى المؤتمر بالأئمة على فقهاء ،  
الاسلام فى العصر الحالى لأنهم لم يسروا سيرة عصر النهضة الذى كان الاجتهاد  
بارزا فيه .

وأصدر المؤتمر التوصية الآتية : إخراج موسوعة للفقه الاسلامى تعرض  
فيها المبادئ والفطريات مبوبة تبويبا عصريا .

وقد تبنت مصر القرار الأخير فبدأت بإصدار هذه الموسوعة باسم  
« موسوعة جمال عبد الناصر للفقه الاسلامى » ثم أصبحت تسمى « موسوعة  
الفقه الاسلامى » ولكنها للأسف تنعثر فى تخطيطها وتنفيذها .

ذلك هو رأى الفقهاء ورجال القانون الغربيين فى التشريع الاسلامى ،  
وهو يبرز التحول العظيم من تجاهل الشريعة الاسلامية إلى الاعجاب بها ، وأن  
هذا التحول كان وليد التعرف على هذه الشريعة الفراء ، فلنبذل أقصى الجهد  
فى التعريف بها ، ولنبرز العزم والتصميم على اتباعها والتمسك بها ، وبسعدنى  
أن « موسوعة النظم والحضارة الاسلامية » قد عرضت من التشريع  
الاسلامى جوانب مهمة فى السياسة والاقتصاد والتربية والحياة الاجتماعية  
والسلم والحرب والقضاء .

## لمحة من الدراسة المقارنة

### عن التطور في الأديان

يُعنى الباحثون المحدثون بالدراسة المقارنة ، وقد ألمنا فيما سبق بالحديث عن التطور في التشريع الإسلامي عن طريق الاجتهاد ، وتقودنا الدراسة المقارنة إلى أن نعرض مرة أخرى لهذا المبحث لنرى مدى التطور في الإسلام ونقارنه بالتطور في غير الاسلام من الأديان .

وقد أوردنا فيما سبق الحوار الذي دار بين أبي حيان التوحيدي وبين مسكويه ، وفي ذلك الحوار أفتى الأخير بأن الشيء يكون حراماً في زمن وحلالاً في زمن آخر تبعاً للظروف ومصالح العباد ، وقرر أن الأحكام الشرعية تتفق مع مصالح الناس وبخاصة في المعاملات ، فإذا تبين في أي وقت من الأوقات أن نوعاً من المعاملات لا يحقق مصالح العباد فإن الاجتهاد يستطيع تغيير الحكم<sup>(١)</sup> .

وهناك في الإسلام أمور لا تخضع للاجتهاد ، وهي تلك الأمور التي جاءت فيها نصوص قطعية لا تحتمل التأويل ، وفي قتها التوحيد المطلق، والإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر ، وكذلك الصلاة، وعدد ركعاتها، وإيتاء الزكاة، وقدرها، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع ، وهناك أدلة قاطعة على وجوب هذه الأصول وإنها لا تحتمل الاجتهاد لملاءمتها لكل زمان ومكان .

وهناك فروع كثيرة تخضع للاجتهاد وقد ذكرنا فيما سبق نماذج لها كاستثناء السمك من تحريم الميتة ، وكتاباق إعطاء نصيب المؤلفة قلوبهم

(١) انظر يوم الإسلام للاستاذ أحمد أمين ص ٢٠٥ - ٢٠٦

لجماعة اعتادوا على ذلك بعد أن قوى الإسلام واشتد والنزيم هؤلاء أن يعملوا كما يعمل المسلمون ، وألا يكون هذا النصيب حقا ثابتا دائما لهم ، وكالاجتهاد في بعض حالات الميراث التي تحتمل الاجتهاد كتنصيب الأم مع الأب وأحد الزوجين إذا لم يوجد أولاد ، وكنصيب الأحفاد من جدم إذا مات أبوم قبل الجد ، وكزواج المسلم من كتابية في ظروف صراع بين المسلمين وأهل الكتاب . . . . . وهكذا .

تلك هي الحقيقة الأولى فيما يتعلق بالاجتهاد في التشريع الاسلامي ؛ أن يكون في الفروع التي لا يوجد فيها نص قطعي الدلالة .

والحقيقة الثانية أن الذي يقوم بالتطور والاجتهاد في الإسلام هم العلماء المسلمون ، أي أن الاجتهاد حق العلماء المسلمين الذين درسوا مصادر الشريعة الإسلامية دراسة واعية ، واتسمت ثقافتهم وخبرتهم بالحياة حولهم ، مع خلق طيب ، وقصد كريم ، ومعنى هذا أن كل مسلم له الحق أن يتعلم ، وأن يصل إلى مرحلة الاجتهاد .

ذلك هو مدى الاجتهاد في الإسلام ، وأولئك هم الذين يقومون به ، أما الاجتهاد والتطور في الأديان الأخرى ، سماوية أو وضعية فقد اتجه اتجاهًا مخالفًا تمامًا ، ففي البوذية والزرادشتية والمسيحية وصل الحال بالتطور إلى تأليه بوذا وزرادشت وعيسى ، وذلك هو قمة الانحراف ، فلم يعرف التاريخ الحق أن أن أحداً من هؤلاء ادعى الألوهية ، وإنما كان الأولان مصلحين اجتماعيين ، وكان الثالث رسولا ، ولكن البشر هنا وهناك تطوروا بالأديان والأنسكار حتى جعلوا من أنفسهم صنعا للآلهة .

تلك نقطة خلاف واسعة بين التطور في الإسلام ، والتطور في غيره من

الأديان ، فالطور في الإسلام يتوقف عند الفروع لتحقيق مصالح العباد ، أما التطور في هذه الأديان فقد اتجه إلى الصواب والأساس ، حتى صنع الآلهة .

وهناك نقطة أخرى هي أن التطور في هذه الأديان ليس حقاً للناس جميعاً ، وإنما هو حق القسس والكهنة فقط ، وليس لأي مسيحي مثلاً أن يتعلم المسيحية ، وأن يصل إلى مرحلة الاجتهاد ، فالدين المسيحي لا ينبع إلا من كنيسة روما ، ولرجالها وحدهم حق فهم الكتاب المقدس ، وعلى الآخرين السمع والطاعة .

ولعل الخلاف بين المسيحية والإسلام بوجه خاص انبني على أن مصدرى التشريع الاسلامي الأصليين موجودان ، فالقرآن لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، والحديث الشريف عمل الباحثون على حفظه وتنقيته مما وضعه الوضع ، ولا يوجد في المسيحية نظير للقرآن والحديث ، لأن انجيل المسيح لا وجود له ألبتة ، وإنما ضاع في ضجة الأحداث التي أحاطت بالمسيحية في قرونها الأولى وبأخفائه اختفى المصدر الأول الذي يمكن أن يُعتمد به ، واختفى كذلك الاطار الذي يكون الاجتهاد في حدوده .

القِسْمُ الثَّانِي

# تَارِيحُ النِّظْمِ الْقَضَائِيَّةِ فِي الْإِسْلَامِ





# مقدمات

## عن النظم القضاية

أولاً - النظم القضاية وليس القضاء :

تحدث في هذا الكتاب عن « النظم القضاية » لأن هذا التعبير أشمل من الحديث عن القضاء ، فالقضاء جزء منها ، ونظام من أنظمتها ، ويدخل معه ضمن النظم القضاية - لتحقيق العدالة ودفع العدوان - . مؤسسات أخرى هي الشرطة ، والحسبة ، والنظر في المظالم ، والافتاء ، وهي أجماعاً ستكون موضع دراستنا فيما يلي من بحوث .

والقرآن الكريم يوضح أن الله خلق قوًى من البشر تردُّ المعتدين وتوقف العدوان ، ولولا هذه القوى لفسدت الأرض ، قال تعالى :

ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ، ولكن الله ذو فضل على العالمين<sup>(١)</sup> .

- ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً<sup>(٢)</sup> .

وقبل أن نخوض في دراساتنا عن النظم القضاية ينبغي أن نوضح أن أبواب الفقه الاسلامي نوعان : عبادات ومعاملات ، والمعاملات علاقات بين الفرد والفرد ، وفيها يحدث الاتفاق والاختلاف ، فكانت لذلك خاضعة للنظم القضاية التي تعمل لأن تعطي كل ذي حق حقه .

(٢) سورة الحج الآية ٤٠

(١) سورة البقرة الآية ٢٥١

أما العبادات وعلاقتها بالنظم القضائية ، فإنها تحتاج إلى شيء من التفصيل  
عني به المفكرون المسلمون<sup>(١)</sup> على ما يأتي .

العلاقة المحضة للفرد بربه متروكة لله لاندخل في نطاق النظم القضائية ،  
فإذا نطق إنسان بالشهادتين ثم لم يفعل ماينافضهما ، فليس لقاض أن يحكم بأن  
نطقه بهما كان عن يقين أو بدون يقين ، وليس لقاض أن يحكم بعدم صحة الصلاة  
أو الصوم مادام مظهر الصلاة أو الصوم عادياً ، لأن النية عمل داخلي يُترك  
الحكم فيه لله .

يبد أن في العبادات جانباً يخضع لسلطان الامام ، ويدخل في هذا الجانب  
الزكاة ، فإذا امتنع غني عن دفع الزكاة فإن للامام أن يحاسبه لأنه نائب ومدافع  
عن الفقراء الذين يستحقونها ، ويدخل في هذا كذلك الجانب المادي من الصلاة  
والصوم ، فإذا لم يصل مسلم أو لم يصم ، أو صلى دون مراعاة الطهارة اللازمة ،  
وثبت هذا أو ذلك بإقرار أو بدليل يقيني بلا عذر مقبول ، فإنه يدخل  
تحت سلطان الامام والقضاء .

ثانياً - دراسة النظم القضائية بعد دراسة التشريع :

في اعتقادي أن التخطيط الذي وضعناه هنا هو التخطيط الأمثل ، فقد  
درسنا فيما سبق تاريخ التشريع الاسلامي ، وتحدثنا عن مصادر التشريع ،  
وكيف تؤخذ الأحكام من هذه المصادر ، وتعتبر دراستنا عن تاريخ التشريع  
أساساً مهماً لدراستنا عن النظم القضائية ، لأن القاضي أو المحتسب أو المفتي .  
يستنبط الحكم من هذه المصادر ، فكان من الأفضل أن نوضح تاريخ التشريع

(١) الإمام علاء الدين الطرابلسي : مبادئ الأحكام في عدة أمكنة بتصرف

ثم نبدأ في الحديث عن النظم القضائية ، والذين كتبوا عن القضاء أو عن النظم القضائية بدون كتابة عن تاريخ التشريع اضطروا للحديث عن تاريخ التشريع في أثناء حديثهم عن النظم القضائية ، فكانوا يقطعون تسلسل الفكرة عن القضاء ، ليشرحوا طريقة استنباط الحكم ، وتلك في تقديرنا طريقة مرجوحة ولذلك اتجهنا إلى أن نتحدث أولاً عن تاريخ التشريع ثم ننتهي للحديث عن النظم القضائية ، ونرجو أن يكون في ذلك يسراً للقارئ ، ومزيد من الوضوح للفكرة .

ثالثاً — الإسلام وموقفه بين العرلة والعفوة :

عَنِ الْإِسْلَامِ عَفَاةٌ كَبِيرَةٌ بِالْعَدَالَةِ قَالَ تَعَالَى :

— إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل <sup>(١)</sup> .

— وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى ، وبمهد الله أو فوا <sup>(٢)</sup> .

— إن الله يأمر بالعدل والإحسان <sup>(٣)</sup> .

— فلذلك فادع واستقم كما أمرت ، ولا تتبع أهواءهم ، وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب وأمرت لأعدل بينكم <sup>(٤)</sup> .

— وإن طائفتان من المؤمنين اختلفتا فاصلحوا بينهما ، فإن بفت إحداهما على

(٢) سورة الأنعام الآية ١٥٢

(٤) سورة الشورى الآية ١٥

(١) سورة النساء الآية ٥٧

(٣) سورة النحل الآية ٩٠

الآخر فقاتلوا التي تبغى حتى تفيء إلى أمر الله ، فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ، إن الله يحب المقسطين<sup>(۱)</sup> .

بل سار القرآن الكريم خطوة مهمة في مجال العدل ، فالزم المسلمين أن يكونوا عدولا حتى مع أعدائهم ، قال تعالى :

ولا يجرمكم شأن قوم على ألا تعدلوا ، اعدلوا هو أقرب للتقوى<sup>(۲)</sup> .

ومن اهتمام الإسلام بالعدالة أن جعلها قمة الشروط في اختيار الخليفة أو الرئيس ، وجعل معها العلم والشجاعة ، ولكن المفكرين المسلمين قرروا أن الرئيس إذا فقد للشجاعة كان من الممكن أن يجد من الأبطال الشجعان في صفوف المسلمين ما يعوضه عن شجاعته ، وإذا فقد العلم وجد بين العلماء المسلمين ما يحتاجه من المعرفة ، ولكنه إذا كان جائراً ظلوما لم يُفَنِّهْ شيء ، ولم يُفَنِّهْ أحد ، ومن هنا اشتد اهتمام التفكير الإسلامي بشرط العدالة في الخليفة أو الرئيس ، قال ﷺ :

— ما من عبد يستره الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة .

— اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه ، ومن ولي من أمر أمتي شيئا فرفق بهم فرفق به<sup>(۳)</sup> .

ويروي أبو عبيد تمليقا مهما لأحد العلماء على شرط العدالة في الرئيس بقوله :

(۱) سورة الحجرات الآية التاسعة

(۲) سورة المائدة الآية اثنا عشر

(۳) الشوكاني : نيل الأوطار ج ۷ ص ۱۲۹ — ۱۳۰

إن الإمام العادل يسكت الأصوات عن الله، وإن الإمام الجائر لتكثر منه الشكاية إلى الله <sup>(۱)</sup>.

على أن العدالة في الإسلام ليست الهدف الأسمى بل هي الضرورة التي لا محيض عنها، أما الهدف الأسمى فهو العفو، ويقول الأصفياء من المفكرين إن المطالبة بالعدالة الدقيقة نوع من شح النفس، أما السمو النفسى فيتهجه إلى العفو والتسامح، وقد أوصى القرآن الكريم بذلك قال تعالى :

— وإن طاعةتموهن من قبل أن تمسوهن ، وقد فرضتم لهن فريضة ، فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون ، أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح ، وأن تعفو أقرب للتقوى ، ولا تنسوا الفضل بينكم <sup>(۲)</sup>.

— وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ، وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون <sup>(۳)</sup>.

— وإن عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ، ولئن صبرتم لهو خير للصابرين واصبر وما صبرك إلا بالله <sup>(۴)</sup>.

— جزاء سيئة سيئة مثلها ، فمن عفا وأصلح فأجره على الله <sup>(۵)</sup>.

— ولين صبر وغفر إن ذلك من عزم الأمور <sup>(۶)</sup>.

— إن الله يأمر بالعدل والإحسان <sup>(۷)</sup>.

(۱) كتاب الأموال ص ۶

(۲) سورة البقرة الآية ۲۸۰

(۳) سورة البقرة الآية ۲۳۷

(۴) سورة الشورى الآية ۴۰

(۵) سورة النمل الآيتان ۱۲۶ و ۱۲۷

(۶) سورة النحل الآية ۹۰

(۷) سورة الشورى الآية ۴۳

ومن خواص الدين الإسلامى فيما يتعلق بالعدالة أنه جعل القوانين واحدة لكل الناس لافرق بين غنى وفقير وشريف ووضيع ويقول Edmund Burke: إن القانون الإسلامى يطبق على جميع المسلمين لافرق بين الملك المتوج أو الخادم الفقير<sup>(۱)</sup>، وسترد لنا فيما بعد تفاصيل واسعة في هذ النطاق، وجعل كذلك قاضياً واحداً لكل الناس، وليس التنوع الذى أشرنا إليه من قبل، والذى سنفصل القول عنه فيما بعد، الا لتحقيق العدالة كاملة؛ فحكمة النظر في المظالم مثلاً بقصد بها إرغام الأقوياء على الخضوع للقانون بواسطه جاه الذى ينظر في المظالم، والحسبة يقصد بها سرعة البت في المشكلات حتى لا يطول أنين المظلوم، وهكذا تتنوع المؤسسات لبحسب الطبقية؛ بل بقصدنا كيد العدالة والانصاف بين الجميع، على أن يتم ذلك في أسرع وقت ممكن.

#### رابعاً - سمو التشريع ورقة النظم القضائية:

ينبغى علينا هنا ونحن بين التشريع والنظم القضائية أن نقرر أو قل نكرر حقيقة مهمة اعترف بها كل الباحثين في الدراسات الاسلامية مهما اختلفت أديانهم، هي أن التشريع الإسلامى نموذج رائع لم يلحق به تشريع سواه وقد عبر القرون والقارات، وعاصر مختلف الحضارات والأجناس، وبرهن دائماً على أنه صالح لكل زمان ومكان، وأنه حل كل المشكلات التى كانت البشرية تمانى منها أشد عناء، ويقول Prof Sharif إن الفقه الإسلامى يعالج أدق المشكلات في الحياة الانسانية، ومن أهم اتجاهاته التى امتاز بها على القانون

الرومانى أنه يقرر حرية الفرد وحقوق النساء والأطفال ، وأنه قانون على شامل ، وقد حيك القانون الإسلامى أربع حياكة وأحكامها حتى أصبح بحق أعمق وأسطع قانون عرفته البشرية (۱) .

فإذا جئنا إلى النظم القضائية وجدنا الإسلام على باختيار القاضى أشد عناية ، ووضع له أحكم الشروط ، وأسمى الآداب ، ليكون بمله وخبرته من جانب وبأخلاقه ونزاهته من جانب آخر ، قادراً على تطبيق القيم الفقهية على القضايا التى ينظرها .

خامساً - التشريع الإسلامى واجب الاتباع :

بقيت كلمة نقرها ونسكرها هى إن التشريع الإسلامى واجب الاتباع على كل مسلم ، سواء فى ذلك ما يرتبط بالعبادات أو المعاملات ، أو ما يرتبط بمكانة غير المسلمين فى المجتمع الإسلامى ، وليس هناك قانون يعادله أو يعنى عنه ، وليس لمسلم أو لحكومة إسلامية أن تتبع فى قوانينها غير القانون الإسلامى فى كل الشؤون ، وهذا القانون بأصوله وتطوره يكفل للمسلمين سعادة الدين والدنيا ويضمن لهم السعادة فى هذه الحياة والمعنى الطيبة فى الحياة الآخرة ، وقد قام بجمع البحوث الإسلامية بأعداد مشروعات لتقنين الشريعة الإسلامية على كل مذهب من المذاهب الأربعة ، وهو عمل جليل حقاً ، وإن كنا نرى أن من الأفضل أن يوضع تقنين موحد ينفع بالمذاهب كلها ويستفيد بالأسس المختلفة التى أفرها هذا المجمع فى الأمور التى ظهرت حديثاً ولم تتعرض لها المذاهب ، ولا شك أن هذه خطوة تلزم كل الحكومات الإسلامية أن ترجع لقانون الله ،

(۱) المرجع السابق ونفس الصفحة

وأن تطرح كل ما عداه من قوانين مما تتنافى مع قانون السماء .

ونحن نطمح أن تسكت الأصوات التي تدافع عن أى قانون يتعارض مع الفكر الاسلامى فى أى بلد دينه الإسلام وجمهور سكانه مسلمون ، فإن لم تسكت هذه الأصوات من تلقاء نفسها كان واجبا على المسلمين أن يسكتوها ، فإنها منكر يتعمد للتصدى له من ولى الأمر ومن المؤمنين ، ولننظر معا إلى الآيات القرآنية الواضحة التي تحتم أن يتبع المسلمون حكم الله فى كل الأمور ، يقول تعالى :

— ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون . . . . . وأن أحكم بينهم بما أنزل الله . . . . . أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما ؟ (١)

— فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول (٢) .

— وما كان لؤمن ولا المؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم (٣) .

— فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ، ويسلموا تسليما (٤) .

— وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا (٥) .

ولانزاع أن الذى يقرأ التشريعات التي جاء بها الإسلام عن طريق الكتاب

(١) سورة المائدة مقتطفات من الآيات الكريمة ٤٧ و ٤٩ و ٥٠  
 (٢) سورة النساء الآية ٥٩  
 (٣) سورة الأحزاب الآية ٣٣  
 (٤) سورة النساء الآية ٦٥  
 (٥) سورة الحشر الآية السابعة



أر السنة أو المصادر الأخرى التي تحدثنا عنها آنفا والتي سارت في نطاق الكتاب والسنة، يدرك أنها تشريعات رائمة شاملة، وقد اعترف بذلك أكثر المفكرين على اختلاف أديانهم وأجناسهم، ويقول الرئيس الفرنسي فاليري جيسكار ديستان في خطابه الذي ألقاه بجامعة القاهرة في ١٤ ديسمبر سنة ١٩٧٥ بمناسبة منحه درجة الدكتوراه الفخرية من هذه الجامعة ما يلي :

« علينا أن نتذكر أنه على الرغم من أن القانون المصري يستمد أصوله من القانون الفرنسي، فإن الإسلام قد أخرج أول محاولة عرفها العالم لتأسيس القانون الدولي » وللقطعان حق لا ريب فيه، ولكننا ندعش كيف ترك الإسلام الذي أخرج أول نظم لتأسيس القانون الدولي، ونعتمد على سواء من القوانين التي تسربت إليها بدون شك أشعة كثيرة من القانون الإسلامي الخالد كما سنرى عند الحديث عن القضاء .

وحسبك دليلاً على شمول التشريع الإسلامي ودقته أن تتعرف على ما جاء به في العبادات والمعاملات؛ ماذا قال عن التوحيد؟ وماذا قال عن الصلاة والزكاة والصوم والحج؟ وكيف شمل بحديثه الوضوء والتيمم، وصلاة القصر وصلاة الجُمُع، ومناسك الحج، ومقادير الزكاة ومستحقاتها، كما شمل أحاديث مفصلة عن السياسة والاقتصاد، والحرب والسلام، والأسرى والغنائم والفقهاء، وفي الأمور المدنية أورد تفاصيل رائمة شاملة عن الزواج والطلاق والهبية والوصية والميراث، والبيع والشراء، والربا، والأخلاق وكيف قرر الحدود للشارق والزاني وقاطع الطريق والقاذف وشارب الخمر، ولاشك أن هذا التشريع لا يدع حاجة لتزيد، وليس علينا إلا أن نستعيد الثقة في أنفسنا، ونعود إلى شريعة الله امتدارسها ونقتبس منها صوراً من الفيض العميم الذي يكفل لنا السعادة في الدارين .

( م التشريع - ١٥ )

وهناك كلام كثير يقوله الذين لا يعرفون الثقافة الإسلامية ، ولا يعرفون أهداف التشريع الإسلامي ، ويقصدون به الغض من مكانة هذا التشريع ، فمثلاً يتحدث الكثير من هؤلاء عن قطع يد السارق ، ويرون ذلك فجيعة يؤولون لها ويتظاهرون بمشاعر إنسانية لردّها ، ونحن ندعو هؤلاء أن يعودوا إلى الاحصاءات الرسمية ليعرفوا كم شخصاً قتل وهو يسرق ، وكم شخصاً قتل وهو يسرق منه ، وليعرفوا كذلك الشروط التي ينفذ بمقتضاها حد القطع ليتأكدوا ألا قطع مع الحاجة ، وألا قطع مع الشبهات ، وليعرفوا أخيراً منات الحوادث التي تقطع فيها الأيدي والأرجل بل والأعناق بسبب وسائل المواصلات ، والحرائق وغيرها من الأحداث ، ولم يقل أحد بإيقاف وسائل المواصلات حتى لا يموت بها الناس . . .

وما يقال في قطع يد السارق يقال في سائر الحدود التي ترمى كلماتها لخير البشرية .

إن شريعة الله واجبة الاتباع ، وكل صوت يعارض هذا هو صوت يجادل في الباطل ، ويتخذ وسائل خداعة ليعلو على الأصوات ، وما له أن يعلو على كلمة الحق .

لقد اقتبسنا بعض القوانين من الغرب ، يوم كان الغرب صاحب السلطان في البلاد الإسلامية ، وكان تقليده مفخرة ياجأ لها الكثيرون ، ولسكننا الآن عدنا إلى أنفسنا ، وتدارسنا حضارتنا ، ولا بد أن نخطو خطوة جريئة إلى الأمام في مجال التنقيب ، ويوم نفعل ذلك سنجد صرح الفكر الإسلامي شامخاً يمدنا بالكثير من الحاجات والدراسات .

## سارسا - الخليفة والنظم القضائية :

من مقتضيات الخلافة أن يتولى الخليفة كل النظم القضائية، ويقول ابن خلدون<sup>(۱)</sup> :  
 إنها من الوظائف الداخلة تحت الخلافة لأنها « فصل بين الناس في الخصومات  
 حسبا للتداعي وقطعا للتنازع ، وعندما اتسعت الدولة الاسلامية وأتاب الخلفاء  
 قضاة عنهم ليحكموا بين الناس استدبوا لأنفسهم الحكم فيما يعجز عنه القاضى  
 وهو ما سمي « النظر في المظالم » فكانوا يباشرون ذلك بأنفسهم أو بمن يختارونه  
 من ذوى القوة والسطوة<sup>(۲)</sup> .

ويقول الشيخ محمد الخضرى<sup>(۳)</sup> : إن قضاء القضاة في عهد الخلفاء الراشدين  
 كان مقصورا على الفصل في الخصومات المدنية ، أما القصاص والحدود فكانت  
 ترجع إلى الخلفاء وولاية الأمصار ، فهؤلاء هم الذين يحكمون بالقتل قصاصا أو  
 بالجلد حدا ، وكانت العقوبات التأديبية كالحبس لا يأمر بها إلا الخليفة أو عامله .

وهكذا كانت النظم القضائية كلها في يد الخليفة أو الامام ، ثم أناب هؤلاء  
 ولاية عنهم وقضاة ، وكانت الدائرة القضائية ضيقة ثم اتسعت بمرور الزمن ، فلم  
 يحتفظ بالخليفة أو الأمير إلا بالنظر في المظالم ، وحتى هذه قللت أحيانا لمن كان ذا  
 سطوة يمكن أن يخضع له كبار الشأن ويلتزمون بطاعته .

(۲) القرينى : المخطوط ج ۲ ص ۲۰۷

(۱) المقدمة ص ۱۰۴

(۳) تاريخ التفسير الإسلامى ص ۱۴۳

## مؤسسات النظم القضائية في الإسلام

نشعبت مؤسسات النظم القضائية - كما أشرنا من قبل - إلى أنواع هي: الشرطة ، والحسبة ، والنظر في المظالم ، والإفتاء ، والقضاء ، ومبمث هذا الشعب هو الرغبة في ضمان العدالة، وإخضاع الجميع للقوانين الإسلامية والآداب الإسلامية في أفصر وقت ممكن ، وستتحدث عن كل من هذه المؤسسات على حدة ، ونحاول ذكر خصائص كل منها ، وان كنا نقرر باديء ذي بدء أن عزل كل منها عن الأخرى لم يكن دقيقا، فطالما أسند للقاضي أن يباشر المظالم والحسبة، وطالما اتسع نطاق الشرطة فشملت الحكم في الحدود وهكذا ، ويبدو للباحث أن السبب في انكماش مجال إحدى هذه المؤسسات أو اتساعها كان يرتبط بالشخص نفسه ، فالقاضي القوي الشخصية المهيب الجانب كان يُسند له النظر في المظالم ، وصاحب الشرطة إذا كان عادلا طالما أجزى له أن يصدر الأحكام في الحدود وهكذا . . . ومن هذا يتضح أن لكل مؤسسة مجالا قائما بذاته تقريبا ، وأن الاتساع كان عارضا لسبب خاص ، وفيما يلي حديثنا عن هذه المؤسسات كل على حدة :

## الشرطة

يقول ابن خلدون<sup>(١)</sup> عن الشرطة واختصاصاتها: إنها وظيفة دينية كانت من الوظائف الشرعية ، توسع النظر فيها عن أحكام القضاء قليلا ، وكان لصاحب الشرطة حقوق ترتبط بالجرائم ، كأن يستعمل بعض العقوبات التي تفيد في التعرف على المجرم ، ويفرض العقوبات الزاجرة قبل ثبوت الجرائم ، ويساعد القاضى في التعرف على المجرم ، وقيم الحدود الثابتة ، وبمحكم في القود والقصاص ، وقيم التعزيز والتأديب في حق من لم ينقه عن الجريمة ويحاول ارتكابها ولولم يرتكبها بالفعل .

وعلى هذا فالشرطة كانت تساعد القاضى في إثبات الذنب على مرتكبه ، وتنفيذ الحكم الذى يصدره القاضى ضد هؤلاء المذنبين، وبخاصة فيما يتعلق بالحدود. ثم تطور الأمر فأصبح لصاحب الشرطة النظر في الجرائم بنفسه وإقامة الحدود على ما ثبت منها ، وذلك لأنهم نزهوا القاضى عن الحكم والنظر في مسائل تتعلق بالحدود كالزنا وشرب الخمر ، ثم لأن الشرطة هى التى ستسوق الدليل على حدوث هذه الأشياء وإثباتها على مرتكبها ، ولهذا اختصروا الطريق ، وجعلوا ذلك كله من شأن صاحب الشرطة<sup>(٢)</sup> ، وبما دعاهم إلى ذلك أيضاً أن أحكام القاضى تحتاج إلى أناة وروية ، وذلك يعطى فرصة للإنساق ، ولهذا أعطى ذلك الحق لصاحب الشرطة ، لما يمتاز به من الصلابة ، والمضاء في الأحكام ، حتى يستطيع قطع مواد الفساد وحسم أبواب الدعارة ، وتخريب

(١) للقدمة ص ١٥٦

(٢) مقدمة ابن خلدون ص ١٧٦ ، وفتح الطيب المقرئ ج ١ ص ١٩٣ وتاريخ

التمدن الاسلامى لجورج زيدان ص ١٥٠ ص ٢٥٢ .

مواطن الفسوق ، وتفريق مجاميعه مع إقامة الحدود الشرعية والسياسية ، كما تقتضيه رعاية المصالح العامة<sup>(١)</sup>.

ولما كانت أكثر الجرائم التي تدخل في اختصاص صاحب الشرطة تحدث بالليل ، فقد سُمي صاحبها « صاحب الليل » أو « صاحب المدينة » فالمدينة تنام ، والشرطة نائم لتنعّم العيش ، وتُنزل العقاب بمن يخالف القوانين ، أو يرتكب الآثام<sup>(٢)</sup>.

ولمحاولة تحقيق أهداف الشرطة جُمعت أحيانا أنواعاً ثلاثة :

الشرطة الصغرى لعامة الناس ، والشرطة الوسطى لأوساطهم من أصحاب المهن الراقية ، والشرطة الكبرى للخاصة والأعيان<sup>(٣)</sup>.

وهكذا لعبت الشرطة دوراً من أدوار النظم القضائية ، فكانت تقبض على الجاني ، وتساعد القاضي في إثبات التهمة ، ثم تنفذ حكم القاضي على الجاني ، وأحيانا كانت الشرطة تتولى بعض الأمور القضائية وتصدر الأحكام كالأبناء ، ولا تزال الشرطة تباشر أغلب هذه الأمور حتى العهد الحاضر ، فهي تتولى الحراسة ومطاردة المجرمين ، والقبض عليهم ، وتقديمهم للقضاء ، وإثبات التهمة على الجاني ، ثم تنفذ الأحكام التي يصدرها القضاء ، ومن أجل هذا عينت دول كثيرة ومنها مصر بتدريس القانون بكليات الشرطة ليكون ضابط الشرطة عالماً بالحكم والقانون ، بالإضافة إلى ما يتعمق به من نفوذ عسكري صارم . ولا يقوم رجال الشرطة الآن بالحكم وذلك الرغبة في توفير العدالة أمام ساحة القضاء بعيداً عن التهديد بالقوة وبمناى من التأثيرات النفسية .

(١) ابن خلدون المرجع السابق (٢) القرني : نفع الطيب ج ١ ص ١٠١  
(٣) دكتور حسن إبراهيم : تاريخ الإسلام - ٣ ص ٢٨٣ ، وانظر السياسة والاقتصاد في التفكير الإسلامي للمؤلف ص ١٧٦ - ١٧٩ .

ويمكن القول إن تاريخ الشرطة يبدأ بعمر بن الخطاب ، فقد كان مستمر العسس ، وكان بلال لا يهدأ إذا هدا الفاس ، ويروي أنه طارد شاربي الخمر ولاعب القمار حتى لم يبق ما يسترهم من عمر ثم نظمت الشرطة في عهد الإمام علي بن أبي طالب ، وذلك لرد اعتداءات الخوارج الذين كانوا يهاجمون السكان من حين إلى آخر فينزلون بهم الفزع .

واهتم خلفاء الأمويين بالشرطة على هذا النمط ، وكانوا يكلونها أحيانا إلى القضاة وأحيانا يقوم بها الخلفاء أنفسهم ، فلما جاء عصر الدولة العباسية وضع خلفؤها نظاما محمدا للشرطة لاتزال بعض معالمه موجودة حتى العهد الحاضر .

## الحسبة

ما الحسبة ؟

الحسبة - كما يقول الماوردي<sup>(١)</sup> - هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ، ونهى عن المنكر إذا ظهر فعله ، وأساسها قوله تعالى « ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر<sup>(٢)</sup> » وقد يقوم مسلم تطوعاً بالأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر ، ولكن المحتسب يختلف عن المتطوع ، ويمدّد الماوردي تسمية فروق بين المتطوع للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبين المحتسب ، وأهمها التزام المحتسب بذلك دون المتطوع ، والتزام المحتسب أن يستجيب لمن يطلب عونه وليس المتطوع ملتزماً ، والتزام المحتسب أن يتفحص الأمر ويبحث أما المتطوع فيباشر الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر عندما يصادفه دون بحث واستقصاء ، وللمحتسب أن يتخذ له في عمله أعواناً وليس ذلك للمتطوع ، وللمحتسب أن يعزّر في المنكرات الظاهرة تمزيراً لا يصل إلى الحد ، وله أن يرتزق على حسبته من بيت المال ، وله كذلك أن يجتهد رأيه فيما يتعلق بالثرف دون الشرع ؛ كالتقاعد في الأسواق ووسائل البيع ، فيقر وينكر من ذلك ما أذاه اجتهاده إليه ، وليس للمتطوع كل ذلك<sup>(٣)</sup> .

ويشترط في والي الحسبة أن يكون حراً عدلاً ذا رأي وصرامة وخشونة في الدين ، وعلم بالمنكرات للظاهرة ، وليس له أن يحمل الناس على رأيه

(٢) سورة آل عمران الآية ١٠٤

(١) الأحكام السلطانية ص ٢٠٨

(٣) الماوردي : الأحكام السلطانية ص ٢٠٩ .



واجتهاده فيما تختلف فيه الآراء<sup>(۱)</sup>.

ويقرر ابن خلدون أن الحسبة وظيفة دينية ، ومجالها فيما ليس فيه سماع بينة ، فذلك شأن القضاء ، وليست تنفيذ حكم فذلك شأن الشرطة ، وإنما ترتبط بأمور ينزه القاضي عنها لعمومها ومهولة أغراضها ، فكانها بذلك خادمة لمنصب القضاء ، ومخففة أعباءه ، ولا يتوقف حكم المحتسب على تنازع أو استعداء ؛ بل له النظر فيما يصل إلى علمه بطريق ما .

وبورد ابن خلدون نماذج لأعمال المحتسب منها : المنع من المضايقة في الطرقات ، ومنع الخالين وأهل السفن من نقل الحمل ، والحكم على أهل المباني المتداعية لسقوط بهدمها ، وإزالة ما يتوقع من ضررها على السابلة .

ومن أعمال الحسبة كذلك منع الغش في السكايل والموازين ، ومراقبة النساء في الأفراح والمآتم والجلبانات حتى لا يحدثن حدثاً يخالف الإسلام ، ومنها الحسبة على الخبازين لضمان نظافة الخبز وجودته ، والحسبة على الجزارين لضمان سلامة الحيوان وحسن ذبحه ، والحسبة على المعلمين لعدم القسوة على التلاميذ ، وللمحتسب كذلك حمل الماطلين مع القدرة على الإنصاف والسداد .

ويذكر ابن القيم<sup>(۲)</sup> أن من عمل المحتسب أن يأمر العامة بالصلوات الخمس في أوقاتها ، ويعاقب من لم يصل بالضرب والعبس ، ويتعاهد الأئمة والمؤذنين ليؤدوا عملهم بدقة ، ويأمر المحتسب بالجمعة والجماعة وأداء الأمانة ، ويراقب المحترفين لأداء حرفهم بدقة وإخلاص ، ويراقب أصحاب المطاعم للتأكد من

(۱) المقدمة : ص ۱۵۸ (۲) الطرق الحسكية في السياسة القرهية : ص ۲۱۹

سلامة الأطعمة ، و يمنع صنّاع الآلات من صنع الآلات المحرّمة ، و يراقب سلامة النقد ، و عدم استبداله بما يدخل في الربا ، و لا محتسب أن يحمي أهل الذمة حتى لا يتعرض لهم المسلمون بمدوان .

و يذكر ابن القيم<sup>(۱)</sup> أن من عمل المحتسب أن يمنع تجمعات المحترفين ، و قيام شركات بينهم لأن ذلك يجعلهم يرفعون الأجور ، فيوقعون الضرر بأصحاب الأعمال ، و لأن مثل هذه الشركة ليس هناك ما يدعو لها ، فليست كالشركة في الصنائع ، لأن الصنائع تقوى بالاشتراك و تحتاج له ليتوفر لها رأس مال أكبر و خبرة أوسع ، فالشركة هنا لخدمة الناس ، و أما شركة المحترفين الذين يستطيع كل واحد منهم أن يباشر عمله وحده فإنها شركة تضر بالناس ، و يُنزِم المحتسب هؤلاء المحترفين أن يعملوا بأجر المثل<sup>(۲)</sup> .

و يعود للماوردي<sup>(۳)</sup> لنتقرر أنه عقد فصلا ذكر فيه أن الحسبة واسطة بين أحكام القضاء و أحكام المظالم ، ثم راح يفصل القول على عادته شارحاً أوجه الاتفاق و الاختلاف بين الحسبة من جانب القضاء و المظالم من جانب آخر ، و هنا نقبس ما نراه ضرورياً من كلام الماوردي :

- تنفق الحسبة مع القضاء في جواز الاستمداء ، و سماع دعوى المدعى على المدعى عليه ، و لكنها في الحسبة خاصة بثلاثة أنواع من الدعوة هي :
- ۱ - أن تكون الدعوى متعلقة ببخس و تظليف في كيل أو وزن .
  - ۲ - أن تكون متعلقة بفش أو تدليس في مبيع أو ثمن .
  - ۳ - أن تكون متعلقة بمطل و تأخير لدين مستحق مع إمكان السداد .

(۱) الطرق الحكيمة : ص ۲۷۷ - ۲۸۹

(۲) الأحكام السلطانية : ص ۲۰۹ - ۲۱۰

ولا يجوز للمحتسب أن يسمع الدعوى في العقود والمعاملات، ولا أن يتعرض للحكم فيها، كما لا يجوز له أن ينظر قضية فيها تجاهد وتناكر، فإن ذلك للقاضي إذ ليس للمحتسب أن يسمع بيّنة ولا أن يحلف بيميناً .

وللمحتسب أن يرى ما لا يراه القضاة أحياناً ؛ فهو لا يحتاج إلى من يرفع الدعوى له ، وله كذلك أن يستعمل نوعاً من السلطة والرهبة ليس للقاضي استعماله .

وأما الفرق بين الحسبة والنظر في المظالم ، فإن النظر في المظالم وضِع لكل ما عجز عنه القضاة ، كأن تكون الدعوى ضد من هو على الرتبة ، ووضعت الحسبة لما ينبغي أن تدفع عنه القضاة من الأمور التي لا تحتاج إلى خبرتهم .

وقد بدأ تاريخ الحسبة في الإسلام منذ عهده المبكر وكان الرسول صلوات الله عليه يباشر بعض أعمال الحسبة ويمنع الناس من غشّ الطعام ، وغشّ السلع ، وروى مسلم<sup>(١)</sup> أنه صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه : إياكم والجلوس على الطرقات ، قالوا يا رسول الله ما لنا بذلك ، فقال صلى الله عليه وسلم : فإذا أيتم إلا الجلوس فأعطوا الطريق حقه . قالوا وما حق الطريق ؟ قال : غضّ البصر وكف الأذى وردّ السلام .

وكان الرسول يُشرك غيره في أعمال الحسبة ، فقد استعمل سعد بن سعيد ابن العاص بعد فتح مكة على سوق مكة .

وسار الخلفاء سيرة الرسول في الحسبة فيروى أن عمر بن الخطاب<sup>(٢)</sup> أراق

(١) صحيح مسلم .

(٢) ابن القيم : الطرق الحكمية في السياسة الشرعية : ص ٢٤٧

اللبن المغشوش أدباً لصاحبه ، ويرى بعض الفقهاء أن مثل هذا اللبن يُتصدق به ولكن لا يباع ، واتجه آخرون إلى بيع اللبن المغشوش بعد إعلان غشه ، وبيع بثمان يناسبه ، مع إنزال العقوبة بالفاش ، وقد استعمل عمر السائب ابن يزيد على سوق المدينة .

وقد عاشت الحسبة في كثير من الأقطار الإسلامية مدداً مختلفة ثم اختفت للأسف في كثير من الأقطار ، ولو قد بقيت وتطورت لساعدت الناس ، ووجهتهم إلى الخير ، ومنعت كثيراً من المدوان الذي لا يُرد في غيبتها إلا بعد صراع قد يطول مداه .

## النظر في المظالم

نظر المظالم هو قوَد المتظالمين إلى التناصف بالرهبة ، وزجر المتنازعين عن التجادد بالمهيبة (١) ، وأصلها أن القاضى قد يمجز عن طلب المدعى عليه المشول بين يديه ، أو يمجز عن تنفيذ الحكم عليه ، وذلك لمكانة المدعى عليه ووضعه الاجتماعى ، فكان علاج ذلك أن وُجد الناظر فى المظالم وهو شخص جليل القدر ، نافذ الأمر ، عظيم الهيبة ، طاهر العفة ، قليل الطمع ، كثير الورع يجمع بين سطوة الجاه وثبت للقضاة (٢) .

ومن الواضح أن النظر فى المظالم يذشط ، وتكثر مسؤوليات المشول عنه ، إذا شاع ظلم العمال واشتد جبروت الأمراء ، وعجز القضاة عن إحقاق الحق ، وإنصاف المظلومين ، فحينئذ يكون والى المظالم مرجع الناس ، فهو شخص قوى الشكيمة ، واسع النفوذ ربما كان الخليفة نفسه أو مندوبه الذى يستمتع بتأييده وسلطانه .

ولما كان والى المظالم يمكن أن يكون غير واسع المعرفة بالقوانين والنشرى فإنه يلزم أن يحضر مجلسه القضاة والفقهاء ليرجع إليهم فيما أشكل من أمر ، ويكون فى المجلس كذلك الحماة والأعوان لجذب القوى ، وتقويم الجرى ، كما يحضره أيضاً الكتاب ليتبوا ما يتخذة والى المظالم من قرارات .

ويعدد الماوردى (٣) الأمور التى توكل لوالى المظالم ، ويرى أنها عشرة أقسام ، نذكر فيما يلى أهمها :

(١) للاوردى : الأحكام السلطانية ص ٦٤

(٢) المرجع السابق

(٣) المرجع السابق ص ٦٩ - ٧٠

- ١ — النظر في عدوان الولاة على الرعية وأخذهم بالمسء والظلم .
- ٢ — جور العمال فيما يحبونه من الأموال .
- ٣ — النظر في انحراف كتاب الدواوين الذين يذبتون على الناس أكثر مما يستحق منهم .
- ٤ — نظلم الجنء من نقص مرتباتهم أو تأخرها .
- ٥ — رء الفصوب إلى أصحابها سواء كان الفاصب تصرف باسم السلطان، أو كان من الملاك ذوى القهر أو الغلبة .
- ٦ — إءقاق الأوقاف إذا اعتدى عليها النظر وأخاؤها بتوزيع إيراداتها .
- ٧ — تنفيذ الأحكام النضائية التى أصدرها القضاة وعجزوا عن تنفيذها لعلو قدر المحكوم عليه وعظم خطره .
- ٨ — النظر فيما عجز عنه الختسبون فى المصالح العامة، كالمجاهرة بمنكر من ذى طول، أو تعدى ذى شأن على طريق عام .

وإلى المظالم يقضى بحزم فى كل هذه الأمور، وينفذ قضاءه، ويذكر ابن خلدون<sup>(١)</sup> أن وإلى المظالم أوسع دائرة من القاضى لأن وظيفته بمنزجة من سطوة السلطة ونصبة القضاء، وتحتاج إلى علو يد وعظيم رهبة، تقع المظالم من الخصمين، وتزجر المعتدى، وكأنه يعضى ما عجز القضاء أو غيرهم عن إمضائه، ويكون نظره فى البينات والقرير واعتماد الأمارات والقرائن، وتأخير الحكم إلى استيجلاء الحق، وحمل الخصمين على الصلح .

وقد بدأ النظر فى المظالم منذ عهد الإسلام المبكر، فإن الرسول كان يجلس

(١) المقدمة ص ١٥٥ .

للمظالم ويقضى فيها كما يجلس للقضاء ، ويروى أن رجلاً كان له نخل في حديقة رجل من الأنصار ، وكان صاحب النخل يضابق صاحب الحديقة ، فطلب صاحب الحديقة أن يشتري النخل أو أن يفاقه ( أى يبادل نخله بنخل ) فرفض صاحب النخل ، فقال له الرسول : أنت مضار . وأمر الأنصارى بأن يقطع ذلك النخل (۱) .

وكان الخلفاء الراشدون يجلسون لنظر المظالم وللقضاء ، ويروى أن رجلاً مصرى اشكا إلى عمر بن الخطاب من ظلم وقع عليه من ابن عمرو بن العاص والى مصر ، وقد أنصف عمر الشاكي وقضى له بحقه ، وفي القصة الشهيرة التي صفع فيها جبلة بن الأيهم آخر ملوك الفساسنة رجلاً من عامة الناس لأنه وطى ذيل إزاره ، قضى عمر بالقصاص ، ولما احتج جبلة وقال : أنا ملك وهذا سوقة فكيف تجاسنى بجواره وتقتصه له منى ، قال عمر : إن الإسلام قد سوّى بينكما . وقد سبق أن أوردنا هذه القصة .

وجاء رجل إلى عمر بن الخطاب وذكر له أن أبا موسى الأشعري غضب عليه في خلاف وعاقبه بحاق شعره ، فسكتب عمر إلى أبي موسى قائلاً : سلام عليك أما بعد فإن فلاناً أخبرنى بأنك أمرت بحاق شعره دون ذنب يستدعى ذلك ، فإن كنت فعلت هذا في ملاً من الناس فعزمت عليك لعمدت له في ملاً من الناس حتى يقتص منك ، وإن كنت فعلت ذلك في خلاء من الناس ، فاقعد له في خلاء من الناس .

فقدم الرجل بالكتاب على أبي موسى ، وتماظم الناس الأمر ، وقالوا للرجل : اعف عنه ، فقال : لا والله لا أدع حقى لرجاء أحدمن الناس ، واسقلم أبو موسى للرجل ليقص منه ، وحينئذ رفع الرجل رأسه إلى السماء وقال : اللهم نممك على دين الحق والعدل وأشهدك أنى عفوت عنه من تلقاء نفى .

(۱) رواه أبو داود

ويتضح من هذه النماذج أنها إلى النظر في المظالم أقرب منها إلى القضاء ، لأنها تتصل بشخصيات عظيمة الشأن ، ولكن النظر في المظالم على كل حال ، ظل حتى مطلع العهد الأموي مختلطاً بالقضاء دون أن تكون له ما يمكن أن تسمى محكمة قائمة بذاتها ، وأول من يمكن أن ينسب له إنشاء هذه المحكمة هو الخليفة عبد الملك بن مروان ، فقد حدد يوماً معلوماً من كل أسبوع للنظر في المظالم التي ترفع إليه ، وذلك لأنه أدرك أن بعض ذوى الجاه والحسب استغلوا جاههم وحسبهم ، فاعتدوا على الناس ، وأخذوا بعض أموالهم ، وعجز القضاء عن ردهم ورد الحقوق التي اغتصبوها إلى أربابها ، وأحسن عبد الملك بذلك مجلس بنفسه لسماع هذه القضايا ، وأجاس معه قاضيه « أبا إدريس الأزدي » وأخذ يتصفح قصص المتظلمين ، ويحكم فيها فوراً<sup>(١)</sup> .

وقفز النظر في المظالم قفزة كبرى في عهد عمر بن عبدالعزيز وقد ذكرنا في سيرته<sup>(٢)</sup> أن كثيرين من بني أمية كانوا قد نالوا بعض أموال المسلمين ، أو أموال البلاد المفتوحة بطرق غير مشروعة ، فجمعهم عمر وهدف بهم قائلاً : إن السابقين أعطوا عطايا ما كان لهم أن يعطوها ، وما كان لها أن تقبل ، ولإني قد بدأت بنفسى فرددت الحقوق إلى أصحابها ، رددت القطائع والأموال إلى بيت مال المسلمين ، وثنيت بأهلى ، وجاء دوركم أيها الناس وأخذ عمر يمزق السجلات الجائرة ويeman عودة الأرض إلى بيت المال ، أياً كان المعطى ، وأياً كان الموهوب له<sup>(٣)</sup> .

وقد طُورَت محكمة النظر في المظالم في العهد العباسي فمكانت دار الخلافة

(١) إبراهيم نجيب : القضاء في الإسلام ص ٥٦ .

(٢) موسوعة التاريخ الاسلامى - ٢ - ص ٨٠ وما بعدها .

(٣) أنظر ابن الجوزى . عمر بن عبدالعزيز ص ١٠٦ .



تتلقى المظالم وتنظمها فيما يمكن أن يسمى جدول عمل ، وكان الخلفاء العباسيون يجلسون للنظر في المظالم يومين أو أكثر أسبوعياً ، وطالما أنصفوا المظلومين وردوا لهم حقوقهم ، ومن أشهر من جاسوا للمظالم المهدي والمهدي والرشيدي والمأمون ، وقد ظل ذلك إلى عهد المهدي ، ويقول الماوردي إن المهدي كان آخر من نظر في المظالم .

ويروى أن المأمون أنصف امرأة جاءت شاكية من ولده العباس ، وكانت ترفع صوتها بالشكوى ، فذكرها القاضي بأن صوتها ينبغي ألا يعلو على صوت أمير المؤمنين فقال المأمون : دعها فإن الحق أنطقها وأخرس خصمها .

وليس من الضروري أن يجلس الخلفاء أنفسهم للنظر في المظالم ، بل كان يجلس لها كذلك من يملك السلطة العامة ، كالوزراء والأمراء ، ولم يحتج هؤلاء إلى تقليد جديد لينظروا فيها لأن ولايتهم عامة تشملها ، فكان لهم بمموم الولاية النظر في المظالم ، أما أولئك الذين لم يفوض لهم عموم النظر فإنهم كانوا يحتاجون إلى تقليد وتولية ، وعلى هذا كان النظر في المظالم يوكل أحياناً إلى الوزراء والأمراء والقضاة ذوي البأس والشدة ، وغيرهم ممن يحشى شأنهم<sup>(۱)</sup> ، ففي عهد الخليفة المعتضد جلس وزيره عبيدالله بن سليمان ؛ ثباً عنه للنظر في المظالم وناب عن الخليفة كذلك<sup>(۲)</sup> القائد بدر في النظر في مظالم الخاصة ، وكان يوم المظالم يوم الجمعة ولعل الذي جعل المعتضد - وهو الخليفة العظيم - يتوقف عن الجلوس للمظالم بنفسه أنه كان مشغولاً بأحداث عصره ، فترك ذلك للوزير .

(۱) الماوردي : الأحكام السلطانية ص ۶۴ .

(۲) الجبشباري : الوزراء والكتاب ص ۲۲ .

على أن الخلفاء العباسيين في عصور ضعف الخلافة كانوا يتطلعون لاستعادة مكائهم وللمودة للجلوس لرد المظالم ولذلك نجد الخليفة القاهر وهو يطلب أن تُسند له الخلافة بقدّم وعداً بأن يقعد للنظر في المظالم بنفسه<sup>(١)</sup>.

وتذكر المراجع أن امرأة اسمها « ثمل » كانت قهرمانة « وصيفة » لأم المقتدر جلست للمظالم سنة ٣٠٦ هـ ، ومع أن أكثر الفقهاء يشترطون أن يكون القاضي ذكراً ، فقد جوّز الكثيرون منهم أن تجلس المرأة للنظر في المظالم ، لأن المقصود من محكمة المظالم هو الشدة والبأس ، وأما الحكم القضائي فهو يصدر عن القضاة الذين يلزم أن يحضروا هذه المحكمة كما أشرنا من قبل .

وقد سبق أن قلنا إن الأمراء في العصور المتأخرة جلسوا للنظر في المظالم ، ومن اشتهروا بذلك أحمد بن طولون أمير مصر الذي كان يجلس بانتظام للنظر في المظالم حتى استغنى الناس عن القاضي ، إذ قُذت المشكلات مخافة أن تُرفع للأمير ، وكان يجلس يومين في الأسبوع<sup>(٢)</sup> ، وجلس الاخشيدي كذلك للمظالم بمصر ، وكانت جلسته كل يوم أربعاء ، وبعده جلس كافور يوم السبت من كل أسبوع ، وكان يحضر جلساته الوزير وسائر الفقهاء والقضاة ، والشهود ووجوه البلد<sup>(٣)</sup> .

وفي مصر الآن - كما في كثير من بلاد العالم - توجد محكمة تقوم بما كانت تقوم به محكمة المظالم الإسلامية ، وهي بصير تسمى « مجلس الدولة » و « مجلس الدولة » يحكم في المشكلات التي توجد بين الأفراد وبين الدولة ، ولكن - للأسف - صدرت في العقد السادس من هذا القرن قرارات عطلت عمل هذا

(١) ابن الأثير . ٨٠٠ ص ٩٣ .

(٢) الفرزبي : الخطوط ٢٠٧ ص ٢٠٧ .

(٣) للرجوع السابق ونفس الصفحة

المجلس وجمدت نشاطه في أمم القضايا التي كان ينبغي أن ينظرها هذا المجلس ،  
 ففي سنة ١٩٥٤ أصدر مجلس قيادة الثورة ببنفوذ جمال عبد الناصر قراراً بفصل  
 عدد من أعضاء هيئة التدريس بالجامعات ، وكننت واحداً منهم ولم يكن لنا  
 ذنب إلا أننا توقعنا الفشل لحكمه وأعلننا ذلك ، ولما صدر هذا القرار الظالم  
 هُرِعنا إلى مجلس الدولة نطلب إلقاء هذا القرار ، ولكن سرعان ما أصدر  
 جمال عبد الناصر قراراً جمهورياً بالآلا ينظر هذا المجلس في القرارات التي يصدرها  
 مجلس الثورة . واستقيد بذلك جمال عبد الناصر بمقدرات الناس ، وبعد أن كان  
 الخلفاء أو الحكام ملجأ الناس ايزيلوا المظالم عنهم ، أصبح رئيس مصر خالق  
 هذه المظالم وحاميا لها من أن يزيلها مجلس الدولة ، ولم تمدُّ لنا حقوقنا إلا سنة  
 ١٩٧٤ في عهد خلفه الرئيس محمد أنور السادات .

## الإفتاء

عند الحديث عن « القرآن يشرع حسب الحاجة » فيما سبق ، أوردنا أن بعض الأحكام جاءت مرتبطة باستفتاء طلبه بعض الناس ، وذكرنا لذلك آيتين كريمتين هما :

— يستفتونك في النساء ، قل الله يفتيكم فيهن .

— يستفتونك ، قل الله يفتيكم في السكك .

وهذا يوضح أن الفتوى نوع من القضاء ، وقد عرفها المفكرون المسلمون بأنها : الإخبار عن حكم الله تعالى بمقتضى الأدلة الشرعية على وجه العموم والشمول<sup>(١)</sup> ، وعدّ الجمهور منصب الفتيا داخلا ضمن القضاء<sup>(٢)</sup> .

والإفتاء فرض كفاية ، فعلى العالم أن يُفتي السائل إن لم يكن هناك عالم غيره ، أما إذا وُجد عالم غيره في المنطقة فإن الإفتاء ليس واجباً على المسئول ، لإمكان أن يُسأل عالم آخر<sup>(٣)</sup> .

والفرق بين الإفتاء والقضاء أن القضاء ملزم ، ويتمتع بقبول الحكم فيه ، وأما الفتوى فهي لبيان حكم الشرع في الواقعة المستفتى فيها على وجه العموم والشمول وليست ملزمة<sup>(٤)</sup> .

(١) جمال الدين الدمشقي : رسالة في الفتيا ص ٧

(٢) إبراهيم نجيب : القضاء في الإسلام ص ١٩

(٣) ابن القيم : اعلام اللوالمين - ١ ص ١٣

(٤) إبراهيم نجيب : المرجع السابق ص ٧

والتضام إنشاء حكم يلزم تنفيذه ، ويطلب أن يكون بين طرفين ، ولكن الفتوى تكون إيضاحاً لحالة يمرضها طرف واحد ، أو أكثر من طرف ولكن بدون خصام .

ومن الفروق كذلك أن دائرة الإفتاء أوسع من دائرة القضاء ، فالتفتوى يجوز أن يقوم بها العبد والحرة والمرأة والرجل ، بل يمكن أن يقوم بها الأمي إذا كان عارفاً بموضوع الفتوى ، وذلك بخلاف القضاء الذي يشترط فيه أن يكون القاضي حراً ذكراً عالمًا . . . . .

والمفتي يقدم فتواه لنفسه ولأبيه وابنه وشريكه وإن لم يجز أن يقضى لهم ، لأن الإفتاء يجري مجرى الرواية فكأنه حكم عام بخلاف القضاء فإنه يخص المحكوم له .

ولا يجوز أن يحابي المفتي نفسه أو ذويه فيقدم لهؤلاء فتوى ويفتي غيرهم بوجه آخر لأن هذا يقدر في عدالته ، إلا أن يوجد سبب يقتضي التخصيص<sup>(١)</sup> .

وقد سبق أن قلنا إن العبادات لا تدخل في نطاق القضاء ونقول هنا إنها تدخل في نطاق الفتيا ، فالمفتي له أن يجيب عن سائل الأحكام المتعلقة بالطهارة والصلاة والزكاة وغيرها من أمور العبادات .

(١) إبراهيم نجيب : المرجع السابق ص ١٨

## بحوث عن القضاء

عندما نصل إلى القضاء والقضاة نجدنا مع أهم المؤسسات القضائية وأعظمها ،  
ولذلك لزم أن نطيل معها وقتنا ، ونفصل عنهما دراساتها ، وقد نال القضاء  
في الإسلام أرقى مكانة ، كان استقلاله تاما ، وهيئته موفورة ، وقد اختلفت  
بعض النظم القضائية أو انعكش تخصصها ، ولكن القضاء ظل شامحا ، اتسع  
نطاقه وعلا صرحه ، وسنميش مع القضاء في الصفحات التالية نتعرف عليه منذ  
مطلع الإسلام حتى العهد الحاضر ، وبعد ذلك يتجه حديثنا إلى القضاة ، والقضاء  
والقضاة موضوعان يكمل أحدهما الآخر :

### معنى القضاء

والقضاء هو الفصل الملزِمُ بين الناس في الخصومات حسما للتداعي وقطاما  
للتنازع ، ويكون ذلك بالأدلة الشرعية<sup>(١)</sup> أو هو قطع الخصومة بقولٍ ملزِم  
صدر عن ولاية عامة<sup>(٢)</sup> .

ويسمى القضاء حكما لما فيه من منع الظلم ، واشتقاقه من الحكمة التي توجب  
وضع الشيء في محلة ، أو من إحكام الشيء أي التصرف فيه بدقة<sup>(٣)</sup> .

### مكان التقاضي

كان القضاء يعقد في المسجد باعتبار القضاء نوعا من الأنواع التي تتخذ  
المسجد مركزا لها منذ صدر الإسلام<sup>(٤)</sup> وكان القاضي يجلس مسقفا إلى عمود

(١) ابن خلدون : المقدمة ص ١٥٤ .

(٢) إبن عروقوس . تاريخ القضاء في الإسلام ص ٩ .

(٣) الإمام تقي الدين الحسيني . كفاية لأخبار ج ٢ ص ٢٤١ .

(٤) ابن القيم : زاد المعاد ج ٢ ص ٥٦ وانظر دائرة المعارف الإسلامية مادة مسجد .

من أعمدة المسجد ، ولما ولي هرون بن عبد الله قضاء مصر من قبل المأمون ، حضر مصر سنة ۲۱۹ و جلس في المجلس الجامع وجعل مجلسه في الشتاء في مقدم المسجد ، واستدبر القبلة ، وأسند ظهره لجدار المسجد ، واتخذ مجلسا للصيف في صحن المسجد وأسند ظهره للحائط الغربي (۱) .

ويبدو أن أصوات المتناضين والشهود كانت أحيانا تحدث بمض الضجيج بالمسجد ، على نحو ما فعلت حلقات العلم به ، ومن أجل هذا أمر الخليفة المعتضد إلا يجلس القضاة بالمسجد (۲) ، ولكن هذا الأمر لم ينفذ بدقة بل ظل المسجد مكانا للتناضى ، وإن اتجه بعض القضاة إلى الجوس في دورهم ، فيروى أن قاضى القضاة ببغداد حوالى سنة ۳۲۰ هـ كان يجلس للقضاء في داره (۳) أما في مصر فكان القاضى يجلس في داره أحيانا وفي المسجد أحيانا أخرى (۴) وكان محمد ابن الحسين البسطامى قاضى نيسابور يجلس للقضاء في المسجد (۵) .

ويذكر الكندي أن من أسباب التحول للدور أن القضاة كانوا أحيانا يباشرون القضاء بين النصارى ، فكانوا يقضون لهم على باب المسجد أو يعقدون الجلسات في الدور (۶) .

وقد حافظ الفاطميون على أن يجلس القضاة بالمسجد ، فكان قاضى القضاة بالناصرة يجلس يومى السبت والثلاثاء بزيادة جامع عمرو بن العاص على طرأحة ومسند حرير (۷) .

(۱) الكندي . كتاب القضاة ص ۱۲۰ .

(۲) ابن تيمى بردى . النجوم الزاهرة ج ۲ ص ۸۷ .

(۳) السبكي . طبقات الشافعية ج ۲ ص ۱۹۴ (۴) المرجع السابق ج ۲ ص ۱۱۴ .

(۵) المرجع السابق ج ۳ ص ۵۹ . (۶) قضاة مصر ص ۷۵ .

(۷) المقرئى . الخطط ج ۱ ص ۴۰۳ وانظر باب « القضاة » في الحضارة الاسلامية لأدم مترج ۱ ص ۲۷۸ وما بعدها .

وأحيانا كان القضاء بمقد في مكان الحادث إذا احتاج الأمر لمشاهدة ومعاينة ، فقد حدث محمد بن رمح قال : كان بيني وبين جار لي مشاجرة في حائط ، فقالت لي أمي : امض إلى القاضي المفضل بن فضالة تسأله أن يأتي لينظر في أمر هذا الحائط ، ففضيت إليه وأخبرته ، فقال اجلس لي بعد العصر حتى أوافيك ، فأتى ، فدخل دارنا فنظر إلى الحائط ، ثم دخل دار جارنا فنظر إليه ، ثم قال : الحائط لجاركم . وانصرف (۱) .

### جلسة القضاء علنية

وكانت جلسات القضاء علنية ، وذلك واضح من اتخاذ المساجد مكانا لها ، فالمساجد مفتوحة للجميع ، ولما جلس بعض القضاة في دورهم اتخذوا لهم بها مكانا بارزا يشرف على الطريق بحيث يكون مفتوحا للجميع (۲) .

وتدلنا القصة التالية على اهتمام القضاة بأن تكون الجلسات علنية ، فقد روى أن رجلا جاء قصر الخلافة في عهد المأمون وخاصم الخليفة ، وكان القاضي يحيى بن أكرم جالسا ، فطلب للمأمون من القاضي أن ينظر هذا الادعاء . فقال يحيى : لا أنظر القضايا في قصر الخليفة إلا إذا أعلنه الخليفة مكانا للقضاة . قال الخليفة : قد فعلت . قال القاضي : إذن تفتح الباب وتدعو كل المتخاصمين للحضور هنا ، وأبدأ بالعامه . قال الخليفة : افعل . وأذن يحيى للعامه في الدخول ، ونادى المنادى . وأخذ الرقاع ، ودعا بالعامه ، ثم قضى بين الخليفة وخصمه (۳) .

(۱) الكندي . قضاة مصر ص ۷۳ .

(۲) آدم ستر . الحضارة الاسلاميه ج ۳ ص ۳۹۵ .

(۳) البيهقي . الحاسن والساوي ص ۵۳۲ .



وعلائية القضاء ضمان عظيم لسلامة المحاكمة ، وسيرها في طريق سديد لأن الرأي العام يملك دخول الجلسة والتعرف على التهمة ، وعلى الدفاع ، والحكم ، فهو بهذا قوة هائلة لا يستهين بها القاضي ، فكان الرأي العام حراسة قوية للعدالة ، وقد أصبحت العلانية عرفاً سائداً في العالم كله ، ولعل العالم اقتبس تثبيت هذا العرف من الفكر الاسلامي .

ويوم تخفي العلانية يخشى على العدالة ، ويقول الأستاذ شوكت التوني : « إن علانية انعقاد المحاكمات اخفت منذ قيام ثورة ٥٢ وهذا دليل قاطع على أن أصحاب السلطان كانوا يعلمون أنهم يرتكبون ظلماً وبهتاناً ، وأنهم لا يريدون أن يطلع الشعب على ما ينزلونه من عسف وجور ، ويريدون كذلك أن يمدعوا الشعب بأن يعلنوا الاتهام ، ونياً المحاكمة ثم الحكم ، ويحرمون الشعب من مباشرة الرقابة على طريقة المحاكمة ، مع أن علانية المحاكمات تضمنتها المواثيق والديساتير منذ عهد الأديان ، كما تضمنتها « الماچنا كارتا » في إنجلترا وإعلان الحقوق في أمريكا ومبادئ الثورة الفرنسية ، وأخيراً ميثاق حقوق الإنسان في ليك ساكس (١) » .

ويضيف الأستاذ شوكت التوني قوله : إننا في عهد المحاكمات التي تمت في ظل هذا الاجراء كنا لا نخاف إلا إلصاق تهمة الجاسوسية أو الخيانة العظمى بأحد من المصريين ، وإعلان ذلك ثم اختفاء المحاكمة ليصدر حكم يفتاسب مع هذه التهمة الخطيرة ، وقد سارت محاكم الثورة في هذا المجال ، واتهمت بالخيانة العظمى بمض الناس ، وصرخ هؤلاء يطلبون المحاكمة العلانية ليضمنوا السلامة لأنفسهم بحماية الرأي العام الذي سيرف من المحاكمة العلنية أنه لا جاسوسية

(١) شوكت التوني . عما كات الدجوى ص ٨٩ .

ولا خيانة ، ولكن رجال الثورة كان في يدهم عصا سحرية تحقق مأربهم ، تلك هي الادعاء بأن في الوقائع ما هو معتبر سراً من أسرار الدولة ، بما لا يجوز إعلانه ، وكانت المحاكمات تسير ، ولا تظهر أسرار ، ولا جاسوسية ، ولا خيانة ، وإنما هي وسيلة الحاكم الإيقاع بالحكومين بعيداً عن رقابة الشعب الذي يمد دائماً صاحب الدعوى العمومية ، ولئن غابت الحقيقة عن الناس فإنها ما غابت قط عن الله القاضى الأعظم (١)

لقد اتجه الفكر الإسلامى إلى ضرورة المحاكمة العلنية ، ويتحتم أن يكون ذلك هو شعار المحاكمات دائماً .

### المساواة بين المتخاصمين في مجلس الحكم

وضع الرسول صلى الله عليه وسلم القواعد التي ينبغي أن يقبها القاضى تجاه المتخاصمين في مجلس الحكم ، فقد روى أبوداود عن عبدالله بن الزبير أن الرسول صلى الله عليه وسلم ( قضى أن الخصمين يقيمان بين يدي الحاكم ) ، وروى عنه قوله : ( سوّ بين الخصمين في لحظك ولنظك ) وقوله : ( إذا جلس الخصمان بين يديك فلا تقض حتى تسمع كلام كل منهما ، فإنه أحرى أن يقب لك وجه الحق ) ولاشك أن هذه الأحاديث الشريفة تدور في ذلك الآية الكريمة « كونوا قوامين بالنسط » (٢) .

وسار الفقهاء في ضوء القرآن والحديث بشرحون للالتزامات القاضى في التسوية بين المتخاصمين ، فقالوا إن القاضى يلزم أن يسوى بين الخصمين في المجلس واللفظ واللافظ ، كما يسوى بينهما في الدخول عليه وفي القيام لهما ، وفي

(١) للرجع السابق ص ٩٠ . (٢) سورة النساء الآية ١٣٤ .

جواب السلام على كل منهما ، ولا يقرب أحدهما منه أكثر من الآخر ،  
ويجلس المتخاصمان أو يقفان بين يديه ، ولا يمازح أحدهما أو يهمس إليه ،  
وعليه أن يسوى بينهما في النظر إليهما والاستماع لهما ، وفي طلاقة الوجه ، وسائر  
وجوه الإكرام ، ولا يجوز أن يجلس أحد الخصمين بجوار القاضي ويقول  
وكيلي جالس مع الخصم<sup>(۱)</sup> .

وقد سار القضاة المسلمون عبر التاريخ في هدى هذا المنهج فيروى أن  
يهودياً خاصم الإمام علياً أمام الخليفة عمر بن الخطاب وكان على مجلس بجوار  
الخليفة ، فقال عمر لعليّ : قم يا أبا الحسن فاجلس بجوار خصمك فعمل ، وقضى  
عمر في الخصومة بعد أن سوتى بين الاثنين ، وأدرك عمر أن سحابة غضب  
خفيفة علت وجه الإمام عليّ ، فقال له عمر : أكرهت أن أجلسك بجوار  
خصمك ؟ فقال عليّ : لا ، ولكني كنت أرجو ألا تكينني ، خشية أن  
تكون الكنية تفرقاً بيني وبينه<sup>(۲)</sup> .

ودخل الأشعث بن قيس على شريح القاضي في مجلس الحكم ، فقال له  
شريح : مرحباً ، وأهلاً بشيخنا وسيدنا ، وأجلسه بجواره ، وبينما هو جالس  
كذلك إذ دخل رجل يقظ من الأشعث ، وحينئذ قال شريح للأشعث :  
قم يا أشعث واجلس بجوار خصمك . وهكذا نجد شريحاً ينادي الأشعث  
باسمه دون ألقاب أو ألقاب عندما أصبح هذا خصماً في قضية ، وينقله من مجلس  
الشيوخ إلى مجلس المتخاصمين .

ويروى الكندي أن خير بن نعيم عندما ولي القضاء في مطلع الدولة

(۱) الإمام تقي الدين الحسيني . كفاية الاختيار ج ۲ ص ۲۴۶ - ۲۴۷ .

(۲) أحمد أبو الفتح . المختارات الفقهية من تاريخ التشريع والفقه ص ۱۱۴ .

المباسبية جاءه الأمير الأموي عبد الملك بن مروان النصيري يخاضع ابن عمه له ، فقعده على مفرشة ، فقال خير بن نعيم له : قم فاجلس مع ابن عمك<sup>(۱)</sup> .

وقد سبق أن تحدثنا عن القضية التي حكم فيها يحيى بن أكرم بين المأمون وخصمه له ، وأوردنا هناك ما يخص ضرورة العلنية في جلسة القضاء ، ونحب هنا أن نورد جزءاً آخر من هذه القضية يرتبط بالنسوية بين الخصمين ، فقد روى أنه لما جاء دور هذه القضية أمر يحيى بن أكرم أن ينادى على المأمون بدون ألقاب ، فتودى عليه (عبد الله المأمون) وجاء عبد الله المأمون ليجلس أمام القاضي ، وكان معه غلام يحمل سجادة وضعها ليجلس عليها المأمون ، فأمر يحيى بن أكرم بأن تطرح سجادة مماثلة ليجلس عليها الخصم<sup>(۲)</sup> .

### إجراءات المحاكمة

كانت عادة المتحاكين أن يتقدموا للكاتب القاضي برقاع في كل رقعة منها اسم المدعى واسم خصمه وأبيه ، وكان الكاتب يأخذ هذه الرقاع من الناس عند باب المسجد قبل مجيء القاضي ، ويظل يأخذها حتى يحضر القاضي ، وإذا كانت الرقاع كثيرة لا يستطيع القاضي أن ينتهي فيها كلها في يومه ، حكم في حوال خمسين منها بقدر طاقته من الجلوس والصبر ، وأجل الباقي إلى يوم آخر يحدده<sup>(۳)</sup> .

وكان المتحاكمون يبسطون قضيتهم وهم وقوف بين يدي القاضي

(۱) الكندي . قضاء مصر ص ۴۷

(۲) البيهقي . المعاصم والمساوي ص ۵۳۲

(۳) كتاب أوب للقاضي . مخطوط بمكتبة ليدن رقم ۵۵۰ ورقة ۱۹ نقلا عن آدم

مئة الحضارة الإسلامية في القرن الرابع ص ۴۹۴ - ۴۹۵

وأحياناً يجلسون بين يديه إذا كانت القضية تحتاج إلى وقت طويل ، وكان للقاضي مجلس وظهره إلى عمود من أعمدة المسجد كما قلنا ، أو إلى حائط من الحيطان ، والشهود يجلسون على يمينه وعلى يساره ، بحسب تاريخ عدالتهم ، ومعه خمسة من الحجاب ، اثنان بين يديه ، واثنان على باب المسجد أو الدار الذي يمشي بها المجلس ، وواحد يقدم الخصوم ، وأمام القاضي كرسي به دواة محلاة بالفضة نُحْمَلُ إليه من خزائن القصور<sup>(۱)</sup> .

وكان القاضي يسمع الدعوة أولاً من المدعي ، ثم يسأل المدعى عليه ، فإن أقر ، فللمدعي أن يطلب من القاضي الحكم ، وحينئذ يُلزم القاضي المدعى عليه بأن يوفى بما أقر به ، وإن أنكر طلب القاضي البينة من المدعي ، فإن قدمها ، وكانت وافية وطلب الحكم بها حكم له القاضي بها ، وإن لم تكن له بينة فله أن يطلب من المدعي عليه اليمين ، فإن حلف المدعي عليه اليمين أو أبرأه المدعي من اليمين سقطت الدعوى .

ولا يقبل القاضي الشهادة إلا ممن ثبتت عدالته قال الله تعالى « وأشهدوا ذوى عدل منكم » ولا تقبل شهادة عدو على عدوه ، ولا شهادة والد لولده ، ولا ولد لوالده ولا تجوز شهادة الخائن ولا الجلود في حدّ أقوله صلى الله عليه وسلم « لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ، ولا مجلود حدّاً ، ولا ذى غمير (عداوة) ولا ظنين في قرابة » ، ولا تقبل شهادة المفضوب منه على الفاضل ، ولا المسروق منه على السارق ، ولا ولي المقتول على القاتل ، ولا المقذوف على القاذف ، يقول الله تعالى « ذلكم أفسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا<sup>(۲)</sup> » .

(۱) للقريزى . المخطوط ۱۰ ص ۴۰۳

(۲) سورة البقرة الآية ۲۸۲ والمعلومات الفقهية مأخوذة من كتاب كفاية الأخيار للإمام تقي الدين الحسيني ( باب الأفضية ) .

وللتأذى أن يصدر أمرا بالتحفظ على المتهم إن خيف أن يفلت هذا من يد العدالة ، وكان التحفظ على المتهم في العصور الإسلامية الأولى يوضعه عند شخص يكون موضع ثقة السلطة التنفيذية وثقة المتهم ، والذي يقرأ التاريخ الإسلامي يجد نماذج من ذلك ، فقد حبس الرشيد يحيى بن عبدالله العلوي عند جعفر البرمكي<sup>(١)</sup> ، ثم عملت الدولة سجننا يوضع به الذين يخاف أن يهربوا من العدالة ، أو أولئك الذين حكم عليهم بالسجن تعزيرا<sup>(٢)</sup>.

ولكن السجن لهذا أو ذاك كان سجننا فقط ليس فيه تعذيب أو إكراه على اعتراف جائر ، وقد انحرفت بمض السلطات فجعلت السجن وبالا ومنطقة زيف وإكراه ، وقد شهدت مصر في عهد جمال عبدالناصر سجوننا من هذا النوع كانت عامرة بآلات التعذيب، وبالكلاب المدربة على نهش الأبدان ، وبالكلاب من بهي الإنسان الذين يسعدهم الدم المراق والحرية المباحة ، والذين يبذلون أقصى الجهد للحصول على اعترافات مزورة بعد عمليات تعذيب ثقيلة السجين السيطرة على نفسه فيعترف بما يشاءون ، ويكتب بخط يده ما يملون<sup>(٣)</sup>.

### تسجيل الأحكام

لم يعرف تسجيل الأحكام في صدر الإسلام، فقد كان الناس يقبلون الحكم وينفذونه دون لجأ أو عنت ، فلما جاءت الدولة الأموية ، بدأ نوع من اللجأ ، ومن ثم بدأ تسجيل الأحكام ليلتزم المتخاصمون بالحكم ، يروي السكندی أن

(١) الأغاني - ١٧ ص ٤٣ وابن الأثير - ٦ ص ٥٧

(٢) ابن الأثير . السكافي في التاريخ - ٦ ص ٧٢

(٣) أنظر نماذج من ذلك في سنة أولى سجن وسنة ثانية سجن للاستاذ مصطفى أمين ومحاكمات الدجوى للاستاذ شوكت التوني

جماعة اختصموا في ميراث إلى سليم بن عتر قاضي معاوية على مصر فقضى بينهم، ثم تناكروا فعادوا إليه فقضى بينهم مرة ثانية، وكتب كتاباً بقضائه، وأشهد فيه شيوخ الجند، ويقول السكندی: إنه كان أول قاضٍ سجل سجلاً بقضائه<sup>(۲)</sup>.

وأصبح تسجيل الأحكام تقليدًا يتبع بعد ذلك في كثير من الأحوال وبخاصة تلك الأحوال التي تحتمل الخلاف.

### تنفيذ الأحكام

في صدر الإسلام كان المسلمون يقومون من تلقاء أنفسهم بتنفيذ الأحكام التي قضى بها الرسول صلوات الله عليه، أو قضى بها الخلفاء الراشدون، فإذا كانت الأحكام تتعلق بالحلال والحرام، فإنها لم تكن تحتاج إلى منفذ غير أصحابها لأنها في الغالب كانت فتاوى، والمستفتى إذا عرف حكم الله نفذه، أما إذا كانت الأحكام حدوداً، واحتاجت إلى من يشرف على التنفيذ فقد كان الرسول أو الخلفاء يشرفون بأنفسهم على التنفيذ، أو يختارون للتنفيذ أحد المسلمين، وكان المسلمون كلهم جنداً يعملون على تنفيذ حكم الله، ويقوم كل منهم بما ندب إليه ويروى أن الرسول جلد نفسه زانياً اعترف بالزنا، وانتدب مرة أخرى أحد المسلمين لينفذ حكم الله فيمن قضى عليه بهذا الحكم، وعندما أسند الخلفاء الراشدون القضاء إلى بعض المسلمين، منح قضاء ذلك العهد نفوذاً كبيراً، واعتبروا ممثلين للخلفاء في مضمار القضاء فكانوا ينفذون الأحكام بأنفسهم، أو يختارون من ينفذها عنهم، ومن قضاء ذلك العهد على وشريح وإطاس.

(۲) قضاء مصر . ص ۱۰

وبعد عهد الخلفاء الراشدين كان القضاء يصدر عن حكمهم ، فإن قبله الناس كان بها ، وإلا كان على الولاة والأمرأ أن ينفذوا حكم القضاء ، وقد حدث أحياناً صراع بين الولاة من جانب والقضاة من جانب آخر ، فكان الولاة يتهاونون في تنفيذ أحكام القضاء ، ومن هنا لجأ المتقاضون للولاة أنفسهم ليفصلوا في قضاياهم حتى يكون الحكم مضمون النفاذ ، ثم أصبح الحكم في التقاص والحدود متروكاً للخلفاء والأمرأ فهم أقدر على التنفيذ ، ولم يبق للقاضي إلا الخصومات المدنية ، وقد استعاد القضاء مكانتهم في العصور الحديثة ، وأصبحوا يقضون في كل شيء وعلى الحكومة تنفيذ الأحكام ، ولم يتعطل ذلك أو يعضه إلا في عهد الظلام حيث وجد من حارب القضاء ، ووقف موقفاً مشيناً من القضاء حراس العدالة والقانون كما وضعنا ذلك في كتابنا « مصر في حربين » .

### الدفع أو الاستئناف

إن الاستئناف المعروف في المحاكم الآن ليس من صنع الفكر الجديد ، فالذي يقتبع ما قاله الفقهاء يدرك أنهم طرقتوا هذا البحث ، ولكنهم كانوا يسمونه « الدفع » أي دفع الدعوى للنظر مرة أخرى ، ولكن الفقهاء لم يكونوا يشترطون تغيير القاضي ، وإنما يطلبون إعادة البحث والنظر ، وربما تنازل للقاضي من تلتاء نفسه عن إعادة النظر في هذه القضية لينظرها سواء ، وقد ارتأى الفكر الجديد أن من الخير الانتقال بالقضية المستأنفة إلى دائرة قضائية أخرى ازدياداً في الحيطة<sup>(١)</sup> .

(١) انظر تاريخ القضاء في الإسلام لابن عروس ص ٢١٤ - ٢١٥



## محاكم غير المسلمين

كان الدين الإسلامي فجعاً بين الأديان ، فقد اعترف بالوجود الفعلي لجماعات غير مسلمة ، وسماه القرآن الكريم أهل الكتاب ، كما سُمِّي الذين يعيشون منهم في البلاد الإسلامية أهل الذمة ، وقد اهتم التفكير الإسلامي بهؤلاء وأولئك كثيراً ففَرَّضَ لهم حقوقاً ، وألزمهم واجبات ، ولعل في قمة هذه الحقوق أن تكون المجادلة بين المسلمين وبينهم بالحسنى ، قال تعالى : « ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن ، إلا الذين ظلموا منهم ، وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم ، وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون <sup>(١)</sup> » .

كما أباح الإسلام مصاهرتهم ، وأكل طعامهم ، قال تعالى : « وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ، وطعامكم حل لهم ، والحصنات من المؤمنات ، والحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم <sup>(٢)</sup> » .

فإذا جئنا إلى موضوع دراستنا وهو القضاء والمدالة وجدنا الإسلام يوضح بدقة التزام المسلمين بالمدالة مع أهل الكتاب التزاماً دقيقاً ، قال تعالى : « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ، ولم يخرجوكم من دياركم ، أن تبرؤم وتتسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين <sup>(٣)</sup> » .

ومن المدالة مع أهل الكتاب أن تُترك لهم الحرية في اتباع أحكام دينهم ، وهو ما توضحه الآيات الكريمة :

— لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ، ولو شاء الله لجمع لكم أمة واحدة <sup>(٤)</sup> .

(١) سورة المتكوبات الآية ٤٦ . (٢) سورة المائدة الآية الخامسة  
(٣) سورة المتصنة الآية الثامنة (٤) سورة المائدة الآية ٤٨

— وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه<sup>(١)</sup> .  
 — وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله<sup>(٢)</sup>  
 وتنفيذاً للتعليقات التي تؤخذ من هذه الآيات السكرية، حرص المسلمون منذ مطلع الإسلام على أن يتركوا غير المسلمين من أهل الكتاب يحكمون إلى أديانهم ، وإلى القوانين الموجودة بهذه الأديان ، ولم يكن التزاماً على هؤلاء أن يحكموا للرسول أو من يحل محله ، فإن لجأوا إلى قوانين الإسلام حكم الرسول عليهم بها ، قال تعالى : « فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ، وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً ، وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط ، إن الله يحب المتقسطين<sup>(٣)</sup> » ويقال إن هذه الآية نزلت في خلاف وقع بين بنى النضير وبنى قريظة ، وكان بنو النضير يعتبرون أنفسهم أرقى شأنًا من بنى قريظة ، ولا تماثل دماء هؤلاء وأولئك ، فكانوا يعدون الرجل منهم برجلين من بنى قريظة ، ويعدون للمرأة منهم تعدل رجلًا من بنى قريظة ، مخالفتين في ذلك حكم التوراة ، ومن أجل هذا كان بنو قريظة يحرصون على أن يتحاكوا للقوانين الإسلامية طلباً للمساواة وقد نفذ عليه السلام المساواة عندما احتكموا إليه<sup>(٤)</sup> .

ونعود لما سبق لنقرر أن المسلمين حرصوا منذ مطلع الإسلام أن يدعوا أهل الكتاب ليحكموا للتوراة والإنجيل تبعاً للآيات السكرية التي أوردناها ، ولذلك كان خلفاء المسلمين يعينون من أهل الذمة قاضياً ليقضى بينهم ، ففي مصر كان هناك قاضٍ قبلى يفصل في النزاع الدبني والمدني لغير المسلمين من المصريين وفق شرائعهم<sup>(٥)</sup> .

(٢) - سورة المائدة الآية ٤٣

(١) سورة المائدة الآية ٤٧

(٣) سورة المائدة الآية ٤٣

(٤) للطبري : جامع البيان في تفسير القرآن ج ٦ ص ١٥٧ .

(٥) دكتور عطية مشرفة : القضاء في الإسلام ص ١٣٨

ويُقيد الإمام الماوردي هذا التصرف بقوله : إنه عُرف عن بعض الولاة المسلمين تقليد قضاء من الكفار ليحكموا بين أهل ملّتهم ؛ وذلك في الحق تقليد زعامة ورياسة ، وليس تقليد حكم وقضاء ، وإنما يلزمهم حكم ذلك القاضي لالتزامهم به من تلقاء أنفسهم لا لإلزامهم به ، وإذا امتنعوا من تحاكمهم إليه لم يجبروا عليه ، وكان حكم الإسلام أنفذ<sup>(١)</sup> .

واسكن إذا حدث نزاع بين مسلم وذمي كان الحكم في هذه الحال تبعاً للتشريعة الإسلامية ، وفقاً لنص المعاهدة التي أجراها الرسول بين الطوائف الثلاث التي كانت موجودة بالمدينة عقب الهجرة وهم جماعة المسلمين وجماعة اليهود ، وجماعة العرب غير المسلمين ، وبمقتضى هذه المعاهدة كان لكل طائفة حاكم منها يتولى أمورها ، وكان الرسول رئيساً لطائفة المسلمين ، والرئيس العام لسكان المدينة وتعرض عليه القضايا الكبرى ، وصور الخلاف بين طائفة وأخرى ليفصل فيها ، ويكون الفصل تبعاً للتشريع الإسلامي<sup>(٢)</sup> .

وهكذا وُجِدَت محاكم لغير المسلمين في البلاد الإسلامية لتنظر مسائل الخلاف بين هذه الطائفة تبعاً لتشريعاتهم ، ولم يكن قاضي المسلمين ينظر هذه القضايا إلا إذا أراد هؤلاء ذلك أو كان أحد طرفي النزاع مسلماً كما سبق .

وقد ظلت المحاكم المللية موجودة في مصر حتى العهد الحديث ، حينما تم توحيد القضاء وألغيت المحاكم الشرعية والمللية جميعاً كما سنرى ، في العرض التاريخي الذي سنقدمه فيما بعد .

(١) الأحكام السلطانية ص ٥٤

(٢) انظر الجزء الأول من موسوعة التاريخ الإسلامي المؤلف من ٢٤٣ .

## بحوث عن القضاة

تحدثنا فيما قبل عن القضاء فأوردنا تعريفه ، وأبرزنا مكان التقاضي ،  
والمساواة بين المتخاصمين في مجلس الحكم ، وغير ذلك من الأمور المرتبطة  
بالقضاء ، وننتهي الآن للحديث عن القضاة الذين كانوا مشاعل الحق وحماة  
العدالة ، وسنقدم في هذا المجال موضوعات مختلفة آن لنا أن نعرضها :

### شروط للقاضي

يقول الامام الماوردي<sup>(١)</sup> : ولا يجوز أن يُقَدِّد القضاء إلا من تكاملت  
فيه شروطه التي يصح معها تقليده ، وينفذ بها حكمه ، وهي سبعة :

١ - أن يكون رجلاً ، وهذا الشرط يجمع صفتين البلوغ والذكورية ،  
فأما البلوغ فإن غير البالغ لا يتعلق بقوله على نفسه حكمٌ فكان أولى ألا يتعلق  
بقوله حكم على غيره . وأما المرأة فلتنقص النساء عن رتب الولايات ، وأجاز  
أبو حنيفة أن تقضى المرأة فيما تصح فيه شهادتها ، وشدد الطبري فجوز قضاها  
في جميع الأحكام ، ولا اعتبار بقول يردّه الإجماع مع قوله تعالى « الرجال  
قوامون على النساء » فلا يجوز أن يقمن على الرجال .

٢ - العقل ، والمقصود به هنا أن يكون صحيح التمييز جيد الفطنة بعيداً  
عن السهو والغفلة ، يتوصل بذكائه إلى إيضاح ما أشكل ، وفصل ما أعضل .  
٣ - الحرية ، فالعبد ناقص عن ولاية نفسه ، فلا تكون له ولاية على غيره .

(١) الأحكام السلطانية ص ٥٣ وما بعدها

۴ — الإسلام ، فلا يجوز أن يقلد الكافر القضاء على المسلمين ولا على غيرهم ، ويجوز تقليده بين أهل دينه ، وقد وضعنا ذلك فيما سبق .

• — العدالة ، ومعنى العدالة أن يكون صادقة اللمجة ، ظاهر الأمانة بعيداً من الريب ، مأموناً في الرضا والنضب .

۶ — السلامة في السمع والبصر ليصح بها إثبات الحقوق .

۷ — أن يكون عالماً بالأحكام الشرعية ، وعلمه بها يشتمل على علم أصولها ، والارتياض بفروعها . وأصول الأحكام في الشرع أربعة :

(ا) علمه بكتاب الله عز وجل ، ويدخل في ذلك معرفته بالناسخ والمنسوخ ، والحكم والمقشابه ، والعام والخاص ، والجمل والمفسر .

(ب) علمه بسنة رسول الله ، وطرق مجيئها في التواتر والآحاد .

(ج) علمه بتأويل السلف فيما اجتمعوا عليه ، واختلفوا فيه ليقع الإجماع ، ويجهد برأيه في الاختلاف .

(د) علمه بالقياس الموجب لرد الفروع المسكوت عنها إلى الأصول المنطوق بها ، والجمع عليها .

وإذا وُلِّي القضاء من لم تجتمع له هذه الشروط كان تقليده باطلاً ، وكان حكمه وإن وافق الصواب مردوداً وجوز أبو حنيفة تقليد قضاة ليسوا من أهل الاجتهاد .

وبجانب هذه الشروط الضرورية هناك وصايا مهمة حددها قادة المسلمين

وألزموا أن تتوافر في القضاة ، وفي ذلك يقول عمر بن الخطاب : مامن أمير  
عین نائبا عنه أو استقضى قاضياً محاباة إلا كان عليه نصف ما اكتسب من الإثم.

وكتب الإمام علي إلى عامله في مصر كتاباً فوض له فيه اختيار القاضى  
بعد أن أرشده إلى الصفات الواجبة فيه التي اقتبسناها آنفاً من الماوردي ، ثم  
أضاف إلى ذلك قوله : اختر للحكم بين الناس أفضل رعيته ممن لا تضيق به  
الأمر ، ولا يتأدى في الزلة ، ولا يتمتع بالعودة للحق إذا عرفه ، ولا تشتت شري  
نفسه على طمع ، وليكن من أقل الناس تبرماً بمراجعة الخصوم ، وأصبرهم على  
كشف الأمور ، وأصرهم عند اتضاح الحكم .

وتذكر كتب الفقه أن القاضى ينبغي أن يجتنب القضاء في عشره مواضع :  
عند الغضب ، والجوع ، والعطش ، ولشدة الحزن ، وشدة الفرح ، وعند المرض ،  
ومدافعه الأخبثين ، وغلبة النعاس ، وشدة الحر و برد ، وعند السهر والأرق  
الذى يجعل الإنسان غير مسيطر على قواه النفسية<sup>(۱)</sup>.

### ولاية القاضى

قلنا من قبل إن مقتضيات الخلافة أن يتولى الخليفة كلّ النظم القضائية ،  
ويحكم في المشكلات بنفسه ، ولكن مع اتساع العالم الاسلامى كان لابد للخليفة  
أن يعين قضاة يحملون معه أو عنه هذه المسئولية ، وعلى هذا كان الخليفة أحياناً  
يعين قاضياً معه ويمين ولاية الأقاليم الاسلامية ويمين لها قضاة أيضاً ، وكان أمر  
التعيين يصدر من الخليفة مباشرة ، أو بأمر الخليفة الوالى بتميين قاضٍ يحدده الخليفة  
ويذكر السكندى نماذج كثيرة للذين عينهم الخلفاء بأنفسهم ومن هؤلاء : عثمان

(۱) انظر كفاية الأخبار : للإمام تقي الدين الحسيني - ۲ ص ۲۴۷ .

ابن قیس بن ابی العاص الذی ولّاه عمر بن الخطاب القضاء بمصر سنة ۲۳ ھ ولما قُتِل عمر أقره عثمان علی القضاء<sup>(۱)</sup> ، ومنهم كذلك سلیم ابن عتر التجیبی الذی ولّاه معاویة بمصر سنة ۳۹ ھ<sup>(۲)</sup> ، ومنهم عیاض بن عبیدالله الأزدی الذی ولّاه سلیمان بن عبدالملک<sup>(۳)</sup> ولايته الثانية ، وكان قد تولى القضاء قبل ذلك بتعيين الوالی قرّة بن شریک كما سیجی .

ویذكر السکندی كذلك نماذج لمن حدّد الخلفاء أسماءهم لیکونوا قضاء ، وطلبوا من الولاة تنفيذ ذلك ، ومن هؤلاء قیس بن ابی العاص الذی كتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص بمصر بأن یولیه القضاء - وبعد وفاة هذا القاضي ، كتب الخلیفة إلى عمرو بن العاص أنه یجعل قضاء مصر إلى كعب بن صنه العبسی ، وسنری فیما بعد موقف كعب من أمر الخلیفة<sup>(۴)</sup> .

وعندما ظهر الوزراء فی العالم الإسلامی كان هناك وزراء تفویض ووزراء تنفيذ ، وكان یتحتم فی وزراء التفویض أن تكون لهم صفات الخلیفة نفسه<sup>(۵)</sup> ؛ وكانت ولاية هؤلاء عامة ، ومن هنا جاز لهم أن ینظروا فی القضاء بالقیابة عن الخلیفة دون حاجة إلى إذن جدید بذلك .

ومثل الوزراء أمراء الأقالیم إذا كانت ولايتهم عامة أيضا ، فإن هؤلاء كانت لهم شروط الخلیفة ونفوذه فی حدود الولاية ، ومن هنا جاز لهم أن یقولوا القضاء .

(۱) قضاء مصر : ص ۷  
(۲) المرجع السابق : ص ۶  
(۳) المرجع السابق : ص ۲۸  
(۴) المرجع السابق ، ص ۳ و ۶  
(۵) انظر الحديث عن نوعی الوزارة فی کتاب السياسة والاقتصاد فی التفكير الإسلامی للمؤلف .

وفي العصور المتأخرة كان الولاية يختارون القضاة أحياناً ويصدرون قراراً  
التولية فقد ولي عبدالعزيز بن مروان قضاء مصر إلى بشير بن النضر المزني ،  
وبعد وفاة بشير ولي عبدالعزيز عبدالرحمن ابن حجيرة ، وولي عبدالعزيز كذلك  
مالك بن شرحبيل الخولاني وأوس بن عبدالله بن عطية ، كما ولي قرّة بن شريك  
عياض ابن عبيدالله الأزدي سنة ۹۳ هـ (۱) .

وكان بعض القضاة يرفض أن يتقبل كتاب التعمين من الأمير ويفضل  
أن يكون تعيينه من الخليفة نفسه ، ولكن ذلك كان يحدث إذا كان مركز  
الأمير غير قوي ؛ أو شخصية القاضي فذة عظيمة (۲) .

وتنعمد ولاية القضاء بما تنعمد به الولايات : مع الحضور باللفظ مشافهة ، ومع  
الغيبية مراسلة ومكاتبة ، ولكن لا بد مع المكاتبة من أن يقترن بها من شواهد  
الحال ما يدل على صحتها ، وإذا انعقدت ولاية القاضي لزم أن تعلن هذه التولية ،  
ليعرف الناس فيذعنون لطاعته وينقادون لحكمه (۳) .

وتسكون ولاية القاضي محدّدة من ناحية العموم والخصوص فقد يكون  
قاضياً لكل البلاد الإسلامية ، أو قاضياً في إمارة معينة ، وقد يكون عام النظر ،  
خاص المحل ، فيقلد النظر في جميع الأحكام في منطقة معينة أو إمارة محدّدة ،  
كما يمكن أن تسكون ولاية القاضي مقصورة على حالة معينة بأن يولى للفصل  
في خصومة بذاتها ، وتستمر ولايته حينئذ على النظر في هذه الخصومة مادام  
الخلاف موجوداً ، فإذا أصدر حكمة النهائي توفقت ولايته ، ولا يجوز أن  
يحدد النظر إذا تجددت المشاجرة إلا بعد تعيين جديد (۴) .

(۱) السكندى : قضاة مصر ص ۱۳ و ۱۸ و ۲۷ .

(۲) ذكر السكندى نماذج كثيرة لهؤلاء .

(۳) للاوردي : الأحكام السلطانية ص ۴۶ - ۵۷ .

(۴) المرجع السابق : ص ۶۰ - ۶۱ .



وإذا ولى الخليفة أو الأمير صاحبُ الولاية العامة قاضياً فليس معنى هذا أن تتوقف سلطة الخليفة أو الأمير عن نظر القضايا، فالخليفة أو الأمير هما الأصل، والقاضى نائب عنهما، ولا يطفى سلطان النائب على الأصل (۱).

وبسؤال المفكرين هل لأهل البلد الذى خلا من قاض أن يقلدوا عليهم قاضياً؟ والإجابة هى أنه إن كان إمام الوقت موجوداً بطل التقليد، لأن تولية القاضى حق الإمام، وإن كان مفقوداً صح التقليد، ونفذت أحكام القاضى عليهم، فإن عيّن إمام توقف القاضى الذى عينته الجماهير عن أداء عمله حتى يقره الإمام أو يعيّن سواه، ولكن أحكامه السابقة لا تنقض (۲).

### تهيّب منصب القضاء

فى كثير من الأحوال يواجه الباحث نماذج من العلماء تهيّبوا منصب القضاء، ولم يقبلوه، خوفاً من أن يزل أو ينحرف فيظلم الأبرياء وينال سوء العذاب، ويحكى السكندى أن عمر بن الخطاب كتب إلى عمر بن العاص أن يحمل كتب بن ضينة على القضاء فأرسل إليه عمرو بكتاب أمير المؤمنين، فقال كتب: الله لا ينجيى الله من أمر الجاهلية وما كان فيها من الهلاك، ثم أعود فيها أبدأ. وأبى أن يقبل القضاء (۳).

ويروى السكندى كذلك أنه لما ولى عبد العزيز بن مروان عبد الرحمن ابن حجيرة القصص بمصر، خبّر أبوه بذلك وكان بالشام فقال: الحمد لله ذكّر أبى وذكّر، فلما ولاه القضاء أخبر أبوه فقال: هلك أبى وأهلك.

(۱) المرجع السابق: ص ۵۷ - ۵۸ . (۲) للرجع السابق: ص ۶۳ - ۶۴ .

(۳) قضاة مصر. ص ۴ .

وروى عن سفیان الثوري أنه دعى إلى القضاء في بغداد فهرب إلى البصرة ،  
وظل بها حتى مات وهو محتفٍ ، وابتلى أبو حنيفة بالإيذاء والحبس ليقبل القضاء  
فلم يقبل حتى مات (١) .

ويروى السعودي أن القاضي شريك كان كثير الورع والابتعاد عن  
مواطن الشبه ، وقد دخل مرة على الخليفة المهدي ، فقال له المهدي : لا بد أن  
تجيبني إلى خصلة من ثلاث ، قال شريك : وما هي يا أمير المؤمنين ؟ قال  
المهدي : إما أن تلي القضاء ، أو تحدث ولدي وتعلمهم ، أو تأكل أكلة . . . .  
وتستمر القصة لتقرر أن شريك عرف لين العيش بعد أن أكل مع الخليفة وقبيل  
أن يلى القضاء ولقد كتب بأرزاقه مرة إلى الجهبذ فاختلغا عند الدفع فقال له  
الجهبذ : إنك لم تبع قمحاً ، فقال له شريك : بلى والله ، لقد بعت أعظم من  
القمح ، لقد بعت ديني (٢) .

ويذكر آدم منز (٣) أن الصوفية بنوع خاص كانوا يقفون من القضاة  
على طرفي تقيض ، فكانوا يسمونهم علماء الدنيا ، وكانوا يقولون : إن العلماء  
يحمشون في زمرة الأنبياء ، والقضاة يحمشون في زمرة السلاطين .

ويحكي أبو طالب المكي أن إسماعيل بن إسحاق القاضي كان من سادة  
الفقهاء وعقلائهم ، وكان مؤاخياً لأبي الحسن ابن أبي الورد ، وكان هذا من  
أهل المعرفة ، فلما ولي إسماعيل القضاء هجره ابن أبي الورد ، ولكنه اضطر مرة

(١) السمرقندي . بيتان العارفين ص ٣٩ وحاشية ابن عابدين على الدر  
(٢) مروج الذهب . ج ٢ ص ٤٧ ، وانظر الجزء الثالث من موسوعة التاريخ الاسلامي  
المؤلف من ١٢٢ ، وانظر كذلك ترجمة شريك في ابن خلكان .  
(٣) الحضارة الإسلامية في القرن الرابع ج ١ ص ٣٨٥ .

أن يدخل على القاضي في شهادة ، فضرب ابن أبي الورد على كتف إسماعيل القاضي وقال له : يا إسماعيل ، علم أجلسك هذا المجلس لقد كان الجهل خيراً منه . فوضع إسماعيل رداءه على وجهه وبكى حتى بله <sup>(۱)</sup> .

ولاشك أن تهيب القضاء ومحاولات الإفلات منه كانت غالباً بسبب ما يتوقعه العالم من الانحراف لإرضاء رغبة أولى الأمر ، أما إذا كان القاضي يجد الفرصة ليقول كلمة الحق ولا سلطان لأحد عليه إلا الله ، فإن المفكرين ما كان لهم أن يهربوا من هذه الوظيفة ، لأنها مسئولية لا بد أن يتولاها بعض العلماء ، وليس من الخير أن يبتعد عنها الجميع ، ولن يتولاها ويقول قوله الحق شكر الناس وثواب عظيم من الله ، والأحاديث التالية توضح هذه المعاني خير إيضاح :

— إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر واحد ، وإن أصاب فله أجران <sup>(۲)</sup> .

— إذا جلس القاضي في مكانه هبط عليه ملكان يسدانه ويوقفانه ويرشدانه ، ما لم يجر ، فإذا جار عرجا وتركاه <sup>(۳)</sup> .

— القضاة ثلاثة : قاض في الجنة وقاضيان في النار ، قاض عرف الحق ففضى به فهو في الجنة ، وقاض عرف الحق فحكم بخلافه فهو في النار ، وقاض قضى على جهل فهو في النار <sup>(۴)</sup> .

(۲) رواه الشيخان .

(۱) ثوب القلوب ج ۱ ص ۱۵۷ .

(۴) رواه أبي داود .

(۳) رواه البيهقي .

## توجيهات للقضاة

اتجه قادة المسلمين على مر التاريخ إلى تقديم توجيهات دقيقة للقضاة لإيضاح خطورة العمل الذي وُكل لهم ، وليباشروا قضايا الناس بكل دقة لا يخافون من الله لومة لأثم ، وسنسرده فيما يلي نماذج من هذه التوجيهات :

يقول صلى الله عليه وسلم . إذا جلس بين يديك الخلعان فلا تقض حتى تسمع كلام الثاني كما سمعت كلام الأول ، فإنه أحرى أن يقين لك وجه الحق . ويقول : إنما أهلك الناس قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه ، وإذا سرق الضعيف أقاموا عليه الحد ، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها .

وكتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه إلى أبى موسى الأشعري كتابه الشهير الذى يقول فيه : أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة . . . . .

آس بين الناس فى مجلسك ، وفى وجهك وعدلك حتى لا يطمع شريف فى حيفك ولا ييأس ضعيف من عدلك ، البينة على من ادعى واليمين على من أنكر ، والصلح جائز بين المسلمين ، إلا صلحاً أحل حراماً ، أو حرّم حلالاً ، ومن ادعى حقاً ببينة غائبة فاضرب له أمداً يقضى ليه ، فإن بينه أعطيته بحقه ، وإن أعجزه ذلك استحللت عليه القضية ، ولا ينفك قضاء قضيت منه اليوم ، فراجعت فيه رأيك فهديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحق ، فإن الحق قديم لا يبطله شيء ، ومراجعة الحق خير من التماذى فى الباطل ، والمسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلوداً فى حدّ ، أو ظنيناً فى ولاء أو قرابة ، الفهم الفهم فيما أدلى إليك مما ليس فيه قرآن ولا سنة ، ثم قاس الأمور عند ذلك ، وأعرف الأمثال ، ثم اعد فيما ترى إلى أحبها إلى الله وأشبهها بالحق ، وإياك

والغضب والقلق والضجر واليأذى بالناس والتأفف بالخصوم ، فإن القضاء بالحق مما يعظم الله به الأجر ويحسن به الذكر . والسلام (۱) .

وكتب الحكم المستنصر عندما وأى قاضى الجماعة بالأندلس كتاباً قال فيه : هذا كتاب أمير المؤمنين الحكم المستنصر بالله إلى محمد بن اسحق بن السليم ولاة به خطة القضاء ، واختاره للحكم بين جميع المسلمين ، ورفعته إلى أعلى المراتب عنده فى تنفيذ الأحكام غير مطلق يده إلا بالحق، ولسانه إلا بالعدل . . . . . أمره بتقوى الله العظيم الذى يعلم خائفة الأعين وما تخفى الصدور ، وأن يجعل كتاب الله أمامه ينظر فيه نظر المتفكر المعتبر ، فإنه عهد الله الذى بعث به نبيه صلى الله عليه وسلم ، فأحل حلاله وحرم حرامه ، وأمضى أحكامه ، وفارق الأمة على أنهم لن يضلوا ما اتبعوه . . . . . وأمره أمير المؤمنين أن يقتدى بسنة رسول الله . . . . . وأمره أن يصلح سريرته ليصلح الله علانيته وأن يبرأ من الهوى ، وأن يحمل الناس فى نفسه سواء إذا جلس للحكم بينهم ، وأمره أن يتذكر أمره فيعلم أنه راكب طريقاً منتهاها إلى الجنة أو إلى النار ، ويعلم أنه حاكم فى ظاهره محكوم عليه فى باطنه ، تطوى كل يوم صحيفته على ما أودعها ، فمن حاسب نفسه فى الدنيا ، كان أيسر حساباً فى الآخرة ، وأمره أن يتأكد من سلامة الشهود ، وأمره أن يحفظ أموال اليتامى ، وأمره أن يختبر كاتبه وحاجبه وخدمه ، وأمره ألا يعجل فى أحكامه ، فع العجلة لا يؤمن الزلل وأن يرفع إلى أمير المؤمنين ما أشكل عليه الفصل فيه ليصدر إليه من رأيه ما يعتمد عليه إن شاء الله (۲) .

(۱) للماوردى : الأحكام السلطانية ص ۵۹ .

(۲) أبو الحسن اللاتى الأندلس . تاريخ قضاة الأندلس ص ۷۵ وما بعدها .

وكتب الخليفة الطائع كتاباً وجهه إلى قاضي قضاة أبي محمد ابن معروف بمناسبة تعيينه في منصبه سنة ۳۶۶ هـ ، وفيه يوصيه بالإكثار من تلاوة القرآن وأن يتخذ إماماً يهتدى بأياته وبالمحافظة على الصلوات في أوقاتها ، وبالجلوس للخصوم وفتح بابه لهم وأن يوازي بين المتحاكين ، ولا يجازي مسلماً على ذي . . . . . ثم أوصاه بالتحري عن أتباعه والتأكد من طهارتهم ، وألا يلتبس نائباً له ليقضى بين الناس فيما بعد عن مقره ، وأن يبحث عن تدبير الشهود وأمانتهم ، وأمره ألا ينقض حكماً حكم به قاض قبله إلا إذا كان خارجاً على الإجماع ، أنكره جميع العلماء عند ذلك ينقضه نقضاً بشيع خبرة ويذيع<sup>(۱)</sup> .

### التزامات القاضى

إذا عيّن القاضى بشروطه السابقة كان عليه للالتزامات دقيقة أفاض الفكر الإسلامى فى الحديث عنها ، وفى قننها رفض الرشوة والهدية ، وعدم مصادقة أحد الخصمين ورفض الوساطة والشفاعة ، يقول الإمام الماوردى :

ليس لمن تقلد القضاء أن يقبل هدية من خصم ، ولا من أحد من أهل عمله وإن لم يكن خصماً فى قضية ، لأنه قد يصبح خصماً ، أو له مصلحة فى قضية معروضة أو قد تمرض ، وقد أطلق الرسول تحريم الهدايا للأمرء ، فقال : هدايا الأمرء غلول ، وليس للقاضى تأخير الخصوم إذا تنازعوا إليه إلا بعذر ، ولا يجوز له أن يحتجب إلا فى أوقات الاستراحة .

وإذا كانت الهدية محرمة على القاضى فإن الرشوة أفدح وأكثراً حرمة ،

(۱) رسائل الصابى . ص ۱۱۵ وما بعدها .

وقد تبحرز جماهير القضاة المسلمين عن الرشوة والهدية والوساطة ، بل عن أية شبهة مماثلة ، يذكر الكندي أن توبة بن نمر الحضرمي ، لما ولي القضاء دعا زوجته وسألها ، كيف علمت محبتي لك ؟ فقالت : جزاك الله من عشير خيراً ، قال توبة : قد علمت ما قد بلينا به من أمر الناس ، فأنت طالق . . . . ولم تتركه يذكر الشرط الذي يريده . فصاحت ، ولكن روعها قد هداً عندما استكمل كلامه قائلاً : . . . . إن كلمتني في خصم أو ذكرتني به . فيروى أنها كانت ترى دواته قد جفت وتحتاج إلى بعض الماء ، فلا تضع الماء بها ، خوفاً من أن يدخل عليه في يمينه شيء (۱) .

وكان التبحر شديداً عند القضاة رغبة في الوصول إلى العدل الخالص ، وألا يأخذ القاضي أي جانب مع أي من المتخاصمين ويروى الكندي (۱) : أن رجلاً دخل على خير بن نعيم وهو على قضاء مصر سنة ۱۴۰ هـ ، وكان خير يتناول طعامه ، فدعا الرجل للطعام معه ، فأكل الرجل من طعام خير ، وبعد قليل أدرك خير أن الرجل له خصومة ، فبعث يستدعي خصمه بسرعة ، ودعاه إلى نفس الطعام حتى لا يتبحرز أحدهما دون الآخر بطعام القاضي .

ويذكر الكندي أن السري بن الحكم والى مصر ولى إبراهيم بن أسحق قضاء مصر سنة ۲۰۴ ، ومن القضايا التي عرضت عليه قضية رجلين اختصما في شيء فحكم لأحدهما على الآخر ، فتقدم المحكوم عليه إلى السري وكان حظياً عنده يطلب شفاعته لدى القاضي ، أو يرجو عدم تنفيذ الحكم ، فأمر السري أن يتوقف تنفيذ الحكم حتى يصطالحا أو يحكم هو بينهما بنفسه ، ولما عرف إبراهيم ذلك جلس في منزله احتجاجاً على هذا التصرف وتوقف عن القضاء ، فركب

---

(۱) قضاة مصر : ص ۳۷

إليه السرى وسأله الرجوع إلى عمله : فقال ابراهيم : لا أعود إلى ذلك المجلس أبداً فليس في الحكم شفاعة<sup>(۱)</sup> .

وهكذا كان القضاة المسلمون يتخذون أدق السبل ليصلوا إلى العدل والإنصاف ، وكانت عيون الأمراء والخلفاء مفتوحة للرقابة ، لتزيل عن منصب القضاة من حامت حوله شبهة من الشبه .

### آداب القاضى

لم يكف القضاة بالحديث عن شروط القاضى والتزاماته وضرورة نزاهته ، بل أضافوا حديثاً عن الآداب التى ينبغى أن يتخلق بها القاضى ، فقالوا إنه يلزم أن يأخذ نفسه بالمجاهدة ، ويسمى فى اكتساب الخير ، ولا يجعل حظه من الولاية المباهاة بالرياسة ، وإنقاذ الأوامر ، وليجتهد أن يكون جميل البزة ، وقور الجلسة والمشية ، حسن النطق والصمت ، وليتجنب بطانة السوء ، ولا يكثر مجالسة الدخلاء عليه ، إلا أن يكونوا أهل أمانة ونصيحة وفضل .

ولا يسمح للناس أن يترددوا عليه لغير حاجة ؛ فقد قالوا من تردد على القاضى ثلاث مرات فى غير حاجة فقد جرح عدلته ، إذ قد يوم ذلك الناس بأن هذا الذى يتردد ، له منزلة عند القاضى فيكون ذلك أساس استغلال غير مشروع .

وينبغى أن يكون القاضى شديداً فى غير عنف ، ليناً فى غير ضعف ، وأن تتوافر فيه الرصانة واستقامة الرأى ، والقدرة على العمل ، ولا ينبغى للقاضى أن يتطوع للصوم فى اليوم الذى يريد فيه الجلوس للقضاء ، وينبغى ألا يجعل إذا

(۲) المرجع السابق ص ۱۰۶

(۱) قضاة مصر ص ۴۴



اختصم إليه الإخوة أو بنو الأعمام بفصل القضاء بينهم ، بل يدفعهم قليلاً لعلمهم يتراضون ، ويقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه في ذلك : ردوا القضاء بين ذى الأرحام ليصطلحوا فإن فصل القضاء يورث الضغائن<sup>(١)</sup> .

### ملابس القضاة

في العصر العباسي قفز إلى بلاط الخلفاء كثير من النظم الفارسية ، وكان من ذلك الزي الفارسي الذي ظهر في قصور الخلفاء وقصور المعطاء ، فقد كان المنصور أول من خرج على العمامة التقليدية ، واختار للرأس زياً فارسياً ، فقلده في ذلك أتباعه<sup>(٢)</sup> .

وكان العلماء وبخاصة أولئك الذين كانوا يشغلون بعض مناصب الدولة يلبسون هذا الزي الذي ارتضاه الخليفة وارتداه ، وظل العلماء كذلك حتى عهد الرشيد ، ثم اتخذوا لهم زياً خاصاً بهم ، يقول ابن خلكان<sup>(٣)</sup> : كان أبو يوسف أول من غير لبس العلماء إلى هذه الهيئة التي هم عليها في هذا الزمان .

وكان ما اقترحه أبو يوسف لتمييز طبقة علماء والقضاة هو عمامة سوداء وطيلسان ، وكان قضاة الفاطميين يحملون سيفاً<sup>(٤)</sup> .

ويذكر الفيلسوف تقي الدين تفاصيل دقيقة عن زي القضاة منذ عهد الأيوبيين فيقول إنهم يلبسون العمام من الشاشات السكبار ، ومنهم من يرسل بين كتفيه زواجة

(١) مراجع كثيرة ذكرت وكررت هذه الآداب

(٢) Hitti : History of the Arabs p. 294

(٣) وفيات الأعيان : ٢ ص ٤٥٠

(٤) المحمص لابن سيده ٤ ص ٧٨ ، وابن خلكان ٢ ص ٤٥٠ والأغانى ج ٥

ص ١٠٩ والتمتدي : أحسن التقاسيم ص ٣٢٨

تلتحق سرجه إذا ركب ، ومنهم من يحمل بدل الزوابة الطيلسان ، ويلبس فوق ثيابه جبة مقسمة الأقسام (١) .

وفي الأندلس يذكر المقرئ (٢) أن العلماء والقضاة بالأندلس قلدوا جيرانهم من الفرنجة فطرحوا العمامة ، ولبسوا بدلها أحياناً نوعاً آخر من غطاء الرأس هو بالقبعة أشبه « Caps » ، ولكن قضاة قرطبة واشبيلية استمروا يلبسون العمام ، ولكنها كانت أصغر كثيراً من عمامة أقرانهم بالشرق (٣)

ولا يزال للقضاة والمحامين في مصر وغيرها زى خاص يلبسونه في أكثر دور القضاء ، وهذا الزى انحدر من الزى الذي اقترحه الإمام أبو يوسف منذ القرن الهجري الثاني .

بل إن الزى الاسلامي للقضاة والعلماء المسلمين تسرب إلى القضاة والمدرسين بأكثر دول أوروبا ، وليس الـ « Gown » والـ « Hood » والـ « Cap » إلا نماذج محرفة للعبة والطيلسان والعمامة .

### الوظائف التي يتقلدها القاضي

لم يكن هناك تحديد دقيق للوظائف التي يتقلدها القاضي ، وكانت تختلف انشاعاً وانكشافاً تبعاً لشخصية القاضي ومقدار نفوذه ، وتبعاً كذلك لشخصية الخليفة أو الأمير ، وفي الصدر الأول للإسلام كان القضاة قما فكريه نالت ثقة بميدة ، وكان الخلفاء والأمراء يعاونونهم ويوسعون اختصاصاتهم ، ثم حدث بعد ذلك انكماش في هذه الوظائف أحياناً .

(١) صبح لأعشى . ٤٠ ص ٤٢ - ٤٢ (٢) فتح الطب . ١٠ ص ١٠٥  
(٣) Sayid Ameer Ali : A. Short History of the Saracens

ويذكر الماوردي أن الولاية إذا كانت عامة للقاضي تضمنت الفصل في المنازعات والخصومات ، واستيفاء الحقوق من محتل بها ، وفرض الجبر على من يستحقه ، والتصرف في الوقف بما يشمل تنميته وصرف موارده في مصارفها ، وتنفيذ وصايا الموصى في حدود الشرع ، وتزويج الأيتام ، وإقامة الحدود على مستحقها ، والنظر في مصالح عملها التي توكل للمحتسب إذا وُجد ، وتصحيح الشهود والأمناء ، والتسوية بين القوي والضعيف<sup>(١)</sup>.

ومن الواضح أن الذي ذكره الماوردي هو الاتجاه النظري ، أي ما يمكن أن يسند للقاضي من أعمال ، أما من الناحية الواقعية فقد اختلف وضع القاضي من عصر إلى عصر ، كما اختلف من قاض إلى قاض ، والذي يطالع الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن القيم<sup>(٢)</sup> يدرك من القضايا التي قضى فيها شريح وإياس وغيرهما من قضاة العهد الأول أنهم كانوا يفصلون في الديون والنفقات ، وما يسمى الحقوق المدنية والحقوق الشخصية ، وأن الخلفاء الراشدين والأمراء كان لهم أمور القصاص والحدود وأكثر المظالم.

ويقول الشيخ محمد الخضري<sup>(٣)</sup> إن قضاء القضاة في عهد الخلفاء الراشدين كان مقصوراً على الفصل في الخصومات المدنية، أما القصاص والحدود فكانت ترجع إلى الخلفاء وولاية الأمصار ، لأننا رأينا قضايا حكم فيها الخلفاء والأمراء بقتل قصاصاً أو بجلبد لسكر ونحوها ، ولم يبالغنا أن قاضياً ليس أميراً قضى بمقوبة منها أو نفذها ، إذ كانت العقوبات التأديبية كالجلس لا يأمر بها إلا الخليفة أو عامله ، فكانت الدائرة القضائية في هذا العهد ضيقة لأن الخلفاء كانوا

(١) الأحكام السلطانية : ص ٥٨ - ٥٩

(٢) ص ٢٥ وما بعدها .

(٣) محاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية ج ١ ص ٤٥٨

يُحْسُونَ بِمَسْئُولِيَّتِهِمْ وَلَا يَدْعُونَ لِسَوَامٍ شَيْئًا إِلَّا لِلضَّرُورَةِ ، وَيَحْتَفِظُونَ لَأَنْفُسِهِمْ  
بِأَكْثَرِ السُّلْطَاتِ .

وفي العصر الأموي كان القاضي يجمع أحياناً بين ولاية القضاء في الأمور  
المدنية والقضايا المتعلقة بالدِّين وبين ولاية النظر في الجرائم والشرطة ، ومن  
هؤلاء عبدالرحمن بن معاوية بن خديج الذي جمع له القضاء والشرطة والنظر  
في أموال اليتامى ، وغيرها من الوظائف (١) . وكان الحال كذلك في العصر  
العباسي مع بعض القضاة الأعلام . حدث للسكندى قال ، لما قدم هارون بن عبدالله  
إلى مصر قاضياً من قبل المأمون ، لم يبق شيء من مورثه حتى شاهده  
بنفسه وأشرف عليه ، ومن أبرز ما عني به الأوقاف والأيتام ، كما أنه أورد  
أموال الغيب وأموال من لا وارث له إلى بيت المال (٢) .

وقد امتد نفوذ القضاة في العصر العباسي إلى الإشراف على دار الضرب ،  
وبيت المال بالإضافة إلى الوظائف السابقة .

وفي القرن الرابع صار للقاضي الإشراف على سجون البلاد التي يلي قضاءها ،  
واختص القضاة من ذلك بما يُسمى «حبوس القضاة» ، وهي السجون الخاصة بمن  
يُحبس لدين عليه ، وذلك في مقابل «حبوس المعونة» التي يحبس فيها أصحاب الجنايات ،  
وفي سنة ٤٠٢ هـ أمر نجر الدولة ليلة عيد الفطر بتأمل من في «حبوس القضاة» ،  
فمن كان محبوساً على دينار إلى عشرة أطلق ، وما كان أكثر من ذلك كُفِّل  
وأُخرج ليعود بعد العيد ، وأُعز بتميز من في حبس «المعونة» ، فمن صفرت جنايته  
أُطلق وقُبِلت توبته (٣) .

(١) السكندى : قضاة مصر : ص ٢١ - ٢٢

(٢) للرحم السابق ص ١٧٠

(٣) المنتظم : لابن الجوزي ص ١٥٧ نقلاً عن آدم متر ١ ص ٢٩٤

ومع أن وظيفة القاضى كانت تتسع وتنكمش إلا أنها لم تشمل السلطة التنفيذية ، مما يدل على حرص المسلمين على الفصل بين السلطتين التنفيذية والقضائية ، ويذكر آدم متز أن هناك محاولتين وحيدتين أريد فيهما الجمع بين القضاة والإمرة لرجل واحد ، وهما تعلقان بالقاضى الأندلسى أسد المتوفى سنة ۳۱۳ هـ ، والقاضى شريك بن عبد الله فى عهد للهدي<sup>(۱)</sup> .

### هيئة القضاء

تشير المراجع التى بين أيدينا إلى أن مركز القاضى كان شديد الهيبية ، وجلساته كانت حافلة بالوقار والجلال ، ويذكر السبكي أن ابن حربويه (۳۲۹ هـ) كان مهيباً وافر الحرمة ، لم يره أحد يأكل ، ولا يشرب ، ولا يلبس ، ولا يفسل يده ، وإنما كان يفعل ذلك فى خلوة ، ولا رآه أحد وهو يبصق أو يحك جسمه أو يمسح وجهه . . . . . وكان إذا ركب لا يلتفت ولا يتحدث مع أحد ، ولا يصلح رداءه ، وكان عليه من الوقار والحشمة ما يتذاكره عارفوه ، ولم يكن يلحق علمه طعن ، ولا رُشده تهمة ، وقد اختصم عنده رجالان مرة ، فسبق المدعى عليه بالكلام ، وجعل نفسه المدعى صاحب الحق ، فضحك المدعى عليه متعجباً من تصرف خصمه ، وعندئذ صاح ابن حربويه فيه قائلاً : كيف تضحك فى مجلس قضاء ؟ وقاضيك بين الجنة والنار ؟ فارتعد الرجل من صيحة القاضى وكلامه ، ومرض وكان يقول لمن يموده : صيحة القاضى تورقنى وأحسبها تتلقى<sup>(۲)</sup> .

وكان ابن حربويه لا يركب للأمرء وإنما يركب إليه الأمرء ، وكان

(۱) الحضارة الإسلامية - ۲ ص ۳۸۶ بالهامش

(۲) طبقات الشافعية - ۷ ص ۴۰۵ - ۴۰۶

لا يقوم للأمير إذا أتاه ، ولا يدعو الأمراء بألقابهم بل بأسمائهم فقط ، وما يروى عنه أن مؤنسًا الخادم أكبر أمراء المقتدر عرض له بمصر مرض ، فأرسل لابن حربويه يطلب شهوداً يشهدم أنه أوصى بوقفٍ على سبيل البر . فقال للقاضي : لا أفضل حتى يثبت عندي أن مؤنسًا حر ، وإن لم يرد عليّ كتاب المقتدر أنه أعتقه فلن أقضى لمؤنس طلبته . واضطر مؤنس مع سطوته وسلطانه في قصر الخلافة أن يخضع للقاضي ، وأن يستحضر هذا الكتاب من المقتدر ، ولكن القاضي طلب أن يشهد شاهدان من العدول على أن هذا الكتاب كتاب أمير المؤمنين وتم له ما أراد<sup>(۱)</sup> .

وينسب إلى محمد بن مسروق الكندي الذي كان قاضياً على مصر من قبل الرشيد أنه من أهم من وضع الأساس لمكانة القاضي بالنسبة للأمراء ، فقد طلب منه عبدالله بن المسيب مير مصر أن يحضر مجامع فرافض ، وأصبح ذلك تقليداً بعد ذلك ، بل أصبح الولاية يحضرون مجالس القضاة<sup>(۲)</sup> .

وقد وقع بين القاضي أبي حامد بن محمد الاسفرائيني قاضي بغداد المتوفى سنة ۴۰۶ هـ وبين الخليفة جفوة فكتب إليه الشيخ أبو حامد : اعلم أنك لست بقادر على عزلي عن ولايتي التي ولايتها الله تعالى ، وأنا أكتب إلى أهل خراسان بكلمتين أو ثلاث أعزلك عن ولايتك<sup>(۳)</sup> .

وهكذا كان منصب القاضي منصباً حافلاً بالهيبة والجلال

(۱) المرجع السابق : ص ۳۰۲

(۲) آدم كثر الحضارة الإسلامية ص ۲۰ من ۳۸۰

(۳) ياقوت : معجم الأديباء ص ۳۱۰

## مرتبات القضاة

لم يكن هناك مرتب محدد للناضى أو قريب من التعهديد ، فإن ذلك اختلف باختلاف الزمان والمكان ، بل لم يكن من المسلم به أن يأخذ القاضى مرتبا ، فإن الكثيرين من القضاة تمفؤوا عن المراتب واعتبروا القضاء خدمة دينية يقدمونها حسيبة ولا يرجون مكاناة عنها إلا من الله ، ومن الواضح أن الرسول وأبا بكر وعمر وأمثالهم تمفؤوا عن المال مقابل ما قدموا من خدمات للمسلمين ، وهذا الموقف كان له صدى عند بعض القضاة ، وبخاصة أولئك الذين كانوا يُختارون للقضاء في قضية معينة دون أن يكون القضاء مهنة ثابتة لهم ، بل امتد ذلك التعفف إلى بعض القضاة الذين كان هذا المنصب ثابتا لهم ، يذكر الكندى أن عبد الله بن حزامر الذي ولاه عمر بن عبدالعزيز قضاء مصر لم يأخذ عن القضاء درهما ولا دينارا ، وأثر عنه قوله : ما أخذت على القضاء شيئا إلا جوزتين ، فلما صُرفت عنه تصدقت بهما ، وكان أصحاب عبد الله يقولون : وددنا أن نعلم كيف حصل على الجوزتين فقد كان يرفض كل مطاء (۱) .

ويحكى الكندى أن خير بن النعيم الذى ولى القضاء بمصر من سنة ۱۲۰ إلى سنة ۱۲۷ هجرية كان يتجر بالزيت ، ولما سئل لماذا تتجر ؟ قال : حتى لا أنتظر أن أجوع ببطن غيرى ، قال محدثه : ولم أفهم كيف يجوع الإنسان ببطن غيره ، حتى ابتليت بأطفال فجمعت ببطنهم (۲) .

وقد امتنع قاض المدينة في عهد المهدي أن يأخذ رزقا لأنه لم يرد أن يصيب مالا من هذا المنصب الذى كان يكرهه (۳) .

(۱) فضاة مصر : ص ۳۴

(۲) فضاة مصر ص ۴۴

(۳) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد - ۱۱ ص ۲۷۷

ولما ولى محمد بن صالح الهاشمي (المتوفى سنة ۳۴۸) قضاء القضاة ببغداد اشترط ألا يتناول على القضاء أجراً ، وألا يقبل شفاعاً ، وألا يغير لباسه (۱) .

وفي سنة ۳۵۲ هـ تقلد أبو بشر همر بن أكنم القضاء ببغداد على ألا يأخذ رزقاً (۲) .

ويقول آدم متز إن بعض القضاة كانوا لا يأخذون رزقاً على القضاء ، ومن هؤلاء الحسن بن عبدالله المتوفى سنة ۳۶۹ هـ ، وقد لبث على قضاء مدينة سيراف (بإيران على الخليج الفارسي) خمسين عاماً ، وكانت هذه المدينة صاحبة التجارة وكان الحسن يعيش مما يبيمه من منسوخاته المشهورة بجودة خطها (۳) .

وكان أبو بكر محمد بن المظفر قاضي قضاء بغداد المتوفى سنة ۴۸۸ زاهداً ورعاً ، وقد اشترط عند تولي القضاء ألا يأخذ رزقاً ، وكان له كراء بيت قدره دينار ونصف دينار شهرياً ، وكان من ذلك قوته (۴) .

ولعل تعفف بعض القضاة الذي ظهر منذ عهد مبكر هو الذي دفع الفقيه الحنفي « الخفاف » أن يحاول أن يثبت جواز أخذ القاضي لرزق من بيت المال مستنداً في ذلك إلى أحاديث نبوية ، وإلى أمثلة جرت في الصدر الأول (۵) .

على أن بعض القضاة الذين أجازوا لأنفسهم الحصول على مرتب نظير عملهم في القضاء كانوا يحاسبون أنفسهم حساباً دقيقاً حتى لا يبالغوا أكثر مما يستحقون ،

(۱) ابن الحوزي : المنتظم . نقلاً عن آدم متز - ۱ ص ۳۹۱

(۲) مسكوبه : تجارب الأمم - ۶ ص ۲۵۲

(۳) الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري - ۱ ص ۳۲۰

(۴) السبكي : طبقات الشافعية - ۳ ص ۸۴

(۵) كتاب أدب القاضي . مخطوط في ليدن نقلاً عن آدم متز ج ۱ ص ۳۸۷



ویروی السکندی أن المفضل بن فضالة كان إذا غسل ثيابه ، أو شهد جنازة أو اشتغل شغل غير القضاء لم يأخذ من رزقه بقدر ذلك ، وكان يقول : إنما أنا عامل للمسلمين ، فإذا اشتغلت بشيء غير عملهم ، فلا يحل لي أخذ ما لهم (۱) .

على أن الاتجاه الذي كان سائداً في التفكير الإسلامي هو أن يجزل للقاضي العطاء حتى لا تمتد عينه إلى أموال الناس وفي القصة من وضع هذا الأساس الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، فقد كتب إلى الاشرع النخعي حين ولاء مصر يقول له : اختر للحكم بين الناس أفضل رعيته ممن لا تضيق به الأمور ، ولا تحركه الخصوم ، ولا يتماذى في الزلة . . . . . وأفسح له في البذل ما يزيل عنه ، وتقل معه حاجته إلى الناس ، وأعطه من المنزلة لديك ما لا يطوع فيه غيره من خاصيتك ، فيأمن بذلك اغتيال الرجال له عندك (۲) .

وبناء على هذه التوجيهات نجد مراتب محددة تغطي للقضاة الذين لم يرفضوا أخذها وهم الجهرة العظمى ، وقد رتب الإمام علي لشريح ستة آلاف درهم في العام ، ومن الملاحظ أن هذا مبلغ كبير جداً إذا قيس بزهد علي ، وتمنقه عن الأمور .

وفي العهد الأموي زادت المرتبات زيادة ملحوظة ، ويروي السكندی أن عبد الرحمن بن حجيرة قاضي مصر من قبل عبد العزيز بن مروان ، كان على القضاء والقصاص وبيت المال ، وكان رزقه منها جيعاً ألف دينار في العام ، ولكنه كان سخياً ، فلم يكن يبقى لديه منه شيئاً عندما يحول الحول ، إذ كان يوزعه على أهله وإخوانه (۳) .

(۲) نهج البلاغة ص ۳۴۸

(۱) قضاة مصر . ص ۵۴

(۳) قضاة مصر : ص ۱۵

وفي العهد العباسي تطور ارتفاع المرتبات فأصبح مرتب عبد الله بن هزيمة الذي ولي القضاء على مصر من قبل المنصور ثلاثين ديناراً مع ما كان في المنصور من حرص وشح<sup>(١)</sup>، وفي عهد المهدي عيّن الفضل بن فضالة الذي تحدثنا عن زهده من قبل بمرتب مماثل لمرتب ابن هزيمة، ثم جاءت طفرة واسعة في عهد المأمون الذي كان يكرم العلم والعلماء، ويرى أن كل مال أقل من جهدهم، فأمر بأن يكون مرتب الفضل بن غانم مائة وثمانية وستين ديناراً في كل شهر<sup>(٢)</sup>، وخطا عبد الله بن طاهر والى مصر من قبل المأمون خطوه أخرى في الكرم فجعل مرتب عيسى بن الفكدر سبعة دنانير كل يوم، وهي تعادل أربعة آلاف درهم في الشهر، وأجازته بألف دينار<sup>(٣)</sup>.

وهكذا فظن الفكر الإسلامي إلى أن الإغداق على القضاء يحول بينهم وبين الشبهات، ويبعدهم عن المال الحرام.

### توارث وظيفة القضاء

عرفت العصور المختلفة مسألة توارث الأعمال والتخصصات، وبخاصة عندما كان التدريب أساساً مهماً من أسس إجادة هذه الأعمال، فقد كان الأبناء ينالون من توجيهات آبائهم ما يهيئهم في كثير من الأحوال إلى أن يسلكوا طريق الآباء، ومن هنا نجد الطب ينتقل من جيل إلى جيل في أسرة بختيشوع وحنين ابن إسحق ونجد التدريس والعلوم الإسلامية تُميش عدة أجيال في بعض الأسر كأسرة عبد الحكيم وأسرة السيوطي وأسرة الجبرتي وغيرها.

(٢) المرجع السابق ص ١٠١

(١) المرجع السابق . ص ٥٩

(٣) الكندي . قضاة مصر ص ١١٣

ولا تزال حتى اليوم نجد لافتة طبيب ترفع لتوضع مكانها أخرى تحمل اسم ابنة .

وفي القضاء تحقق مثل ذلك أيضا ؛ ففي حالات كثيرة كان ابن القاضي بعد أن يقال ثقافته الإسلامية يساعد أباه في عمله ، ويجلس معه وهو ينظر القضايا ، فتتكون له درجة كبيرة ترشحه ليقول المنصب بعد أبيه ، ومن هنا عاشت وظيفة القضاء أحيانا عدة أجيال في أسرة واحدة ، ومن هذه الأسر أسرة أبي الشوارب التي تولى منها ثمانية أفراد منصب القضاء في بغداد ، وأسرة بني أبي بردة التي تقلدت القضاء بفارس عدة أجيال ابتداء من سنة ۲۲۵ هـ وآل النعمان بمصر الذين توارثوا القضاء بمصر حوالي ثمانين سنة .<sup>(۱)</sup>

### قاضي القضاة

عرف التاريخ الإسلامي ألقابا تدور في دائرة قاضي القضاة مثل مالك الملوك ، وأمير الأمراء ، ويبدو أن معناها هو كبير قضاة وكبير الملوك ، وكبير الأمراء ، ولعل لقب قاضي القضاة هو أقدم هذه الألقاب ، وسنحاول هنا أن نتعرف على مطلع هذا اللقب وعلى الاختصاصات التي كان يقوم بها من يشغل هذا المنصب .

وقد رأينا فيما سبق أن الخليفة كان يعين قاضيا بكل مصر من الأمصار ، أو كان يفوض الوالي لاختيار قاضي الولاية التي يديرها ، وظل الحال كذلك حتى للعهد العباسي ، وفي عهد هارون الرشيد اختار للقضاء في بغداد شخصية إسلامية فذة هو الإمام أبو يوسف ، وقد استطاع أبو يوسف بعلمه وشخصيته

(۱) تذكرة ابن حمدون مخطوط بليدن ، والمنتظم لابن الجوزي ۱۷۴ ب نقله عن آدم مترس ۴۰۸

أن يكون قريباً من نفس الرشيد ، فنحج الرشيد هذا اللقب ، ولعل ذلك أول ظهور لقب قاضي القضاة في العالم الاسلامي (١) ، ومنحه الخليفة اختصاصاً واسعاً كان ضمن سلطات الخليفة نفسه ، فقد أذن له أن يتصرف في القضاة تقليداً وعزلاً ، وأن يتقعد أحوالهم وأن يعاملهم كأنهم نواب عنه ، فيختبر أفضيتهم ، ويراعى أمورهم ومكانتهم في مجتمعاتهم ، ويتأكد من حسن سيرهم ، عن طريق عيون موثوق بها ، بل كان أحياناً يمتحن القاضي ليتأكد من كفايته العملية والفكرية ومن هنا كان قضاة الأقاليم وكلاء أو نواباً لقاضي القضاة في بغداد ، وعلى هذا فنصب قاضي القضاة كان قريب الشبه بما يسمى الآن «وزير العدل»

وقد عرف العالم الإسلامي قماً فكرية شغلت هذا المنصب ، ولعل من أبرزها أبو يوسف سالف الذكر ، ويحيى بن أكثم قاضي قضاة المأمون ، وآل النعمان بمصر الذين كان الواحد منهم يلقب قاضي القضاة وداعي الدعاة .

### عزل القاضي

من القواعد المقررة أن من يعطى السلطة يستطيع أو يسحبها ، فكما أن الشعب يختار رئيسه يستطيع هذا الشعب أن يعزل الرئيس ، وكذلك القاضي يعينه الخليفة أو نائبه ويستطيع عزله .

هذا من ناحية المبدأ ، ولكن كالا يستطيع الخليفة أو نائبه تعيين قاض بدون توافر الشروط فيه ، فان الخليفة أو نائبه لا يستطيع عزل القاضي بدون أسباب توجب العزل ، وقد حرص الفكر الإسلامي على تأمين القضاة ضد المنع والعزل بدون سبب حتى رأينا قاضياً يرى نفسه أثبت في عمله من الخليفة ،

(١) المقرئى : المخطط ج ٢ ص ٢٣٣

فقد كتب القاضي أبو حامد أحمد الاسفرائيني قاضي بغداد إلى الخليفة: اعلم أنك لست بقادر على عزلي عن ولايتي التي ولايتها الله تعالى، وأنا أقدر أن اكتب إلى خراسان بكلمتين أو ثلاث فأعزلك عن خلافتك (۱).

بل اتجه الفكر الإسلامي إلى مزيد من حماية القضاة، فقد ضمن لهم عدم المسؤولية عما يصدر عنه من أحكام إلا في أحوال محددة، تكون العدالة فيها موضع خطر، فتجاوز مخاصمتهم بإجراءات معينة، كما ضمنت لهم التقاليد الإسلامية عدم التعرض لهم بالإهانة أو التهديد، ومضاعفة العقوبة إن حدث ذلك في أثناء مزاوله العمل (۲).

والذي يتضح من مراجعة اختصاص منصب قاضي القضاة، أن شاغل هذا المنصب أخذ سلطاته لحماية القضاة من الولاية فإن القضاة أصبحت صلتهم مرتبطة بقاضي القضاة تعييناً ومقابلة، وعزلاً، وبهذا لم يعد للولاية ورجال السياسة سلطان عليهم.

وكانت الجماهير تحرص على سلامة القاضي، وترى في إقدام السلطة السياسية على عزله تحدياً للفكر الإسلامي، ولحقّ بالجمهور، ومن هنا أصبح الولاية يفكرون طويلاً إذا حدثتهم أنفسهم بالإقدام على عزل القضاة حتى لا يتعرضوا لسخط الجمهور (۳).

ويروى في ذلك أن الملك الكامل حضر مجلس القضاء عند القاضي ابن عين الدولة، وعرضت قضية، فأدلى السلطان بشهادته، ولكن القاضي رفض

(۱) السبكي . طبقات الشافعية - ۳ ص ۲۶

(۲) ابراهيم نجيب . القضاء في الإسلام ص ۱۸۵

(۳) دكتور عطية مشرفة . القضاء في الإسلام ص ۱۶۲

أن يأخذ بها ، وقال : السلطان يأمر ولا يشهد ، فأعاد الملك للكامل شهادته ، وتمسك القاضي برأيه ، فغضب الملك الكامل وسأل القاضي : أنا أشهد فهل تقبلني ؟ فقال القاضي : لا ، كيف أقبلك والغواني يغنين بين يديك كل مساء . . . . . فغضب الملك الكامل ، وأحس القاضي بذلك فأعلن أنه عزل نفسه ، ولكن حاشية الملك خافوا من رد فعل ذلك ، وذكروا للملك الكامل أن في ذلك ما يهدد مستقبله : فاضطر الملك الكامل أن يسترضى القاضي حتى قبل وعاد إلى القضاء<sup>(۱)</sup> .

ومن الطبيعي أن القاضي إنسان ومن الممكن أن يزل أو يخطئ خطيئة تستوجب العزل ، وهو بهذا يستحق العزل حرصاً على مصالح الحق والناس ، ويقول الفقهاء إن للامام عزل القاضي إن ظهر منه خلل أو جور أو حدوث فتنة . . . . . وإلا فلا يجوز عزله ويحرم ذلك ، ومن أمثلة المنحرفين يحيى بن ميمون الحضرمي الذي ولاة هشام بن عبد الملك قضاء مصر سنة ۱۰۵ هـ ، وقد اتهم يحيى بأن بعض كتابه كانوا يأخذون الرشا من الناس ، وقدمت شكاوى بذلك إلى يحيى ولكنه لم يعزل من كتابه أحداً ، ولما عرف ذلك هشام بن عبد الملك صرفه عن القضاء<sup>(۲)</sup> .

ولا يعزل القاضي بعزل الخليفة أو موته لأن الخليفة عين القاضي باسم الأمة بخلاف الوزراء الذين يعينهم الخليفة أو الرئيس استكمالاً لذاته فهو يعينهم بسطانه لا بسطان الأمة<sup>(۳)</sup> .

(۱) السبوطي : حسن المحاضرة - ۲ من ۲۷

(۲) الكندي قضاء مصر . من ۳۵ - ۳۶

(۳) فضيلة الشرح عمود شتوت . من توجيهات الإسلام من ۳۲

## من مشاہیر القضاة

حفلت ساحة العدالة على مر التاريخ بمجموعة من القضاة الأفاضل الذين كان الحق رائدهم والعدالة هدفهم الأسمى، ولست أحاول أن أسرد هنا المشاهير منهم، فإن هؤلاء كثيرون جداً تضيق صفحات هذا الكتاب عن إحصائهم، وقد تعرض بعضهم للعتق ولسكنهم صمدوا وكان لهم النصر وطيب الذكر، ولا نملك إلا أن نذكر لمحات قصيرة لتماذج قليلة من هؤلاء الأعلام ليسكونوا مشاعل نور يهتدى بها الناس، ويسعوا بها الباحثون.

وقد شهدت بغداد عاصمة العباسيين مجموعة من هؤلاء الأفاضل في قتهم الإمام أبو يوسف الذي كان قاضى بغداد فى عهد المهدي والهادي ثم أصبح قاضى القضاة فى عهد الرشيد، وقد ذكرنا آنفاً أنه أول من لقب بهذا اللقب وأول من ابتكر زياً خاصاً للقضاة، ذلك الرى الذى اقتبسها العالم كله من فكر أبى يوسف، وما يذكر عنه أنه رد شهادة بعض خاصة الرشيد فسأله الرشيد فى ذلك فقال: سمعته يقول أنا عبد الخليفة، فإن كان صادقاً فلا شهادة لعبد، وإن كان كاذباً فشهادته مردوده لكذبه ولأنه أحل نفسه محل العبيد، وانساق الخليفة فى الجدل معه، فسأله: وهل تقبل شهادتى؟ فقال أبو يوسف: فى الحق أنها لا تقبل. ودعش الرشيد وسأل: لماذا؟ فأجاب: لأنك تتكبر على الخلق، ولا تحضر الجماعة مع المسلمين، وهذا يخذل العدالة التى هى شرط لقبول الشهادة، فتأثر الرشيد من ذلك، وبني فى القصر مسجداً أذن للإمامة بالصلاة فيه، واحتاط بهم ليزيل السكر، وصلى معهم ليحضر الجماعة (۱)

(۱) تاريخ بغداد والأغانى.

ومن القضاة المشاهير يحيى بن أكرم التميمي وأحمد بن أبي داود ، وقد شغلا بالتناوب منصب قاضي القضاة في خلال عهد المأمون والعتصم والوائق والمتوكل ، وكان لهما نفوذ واسع المدى في بلاط هؤلاء الخلفاء ، وقد ظهر يحيى أولا وكان صنو المأمون ثم غضب عليه وأبعده ، وولي أحمد بن أبي داود المعتزلي وقد ظل هذا في عمله أمدا طويلا حتى عهد المتوكل ، وفي سنة ٢٢٣ مرض وعجز عن العمل فقام ابنه أبو الوليد مقامه ، ولم يكن كأبيه في حسن السيرة والكفاءة فمضب عليه المتوكل وعزله ، وأعاد يحيى بن أكرم إلى الرضا ، وأسند له وظيفة قاضي القضاة من جديد وأضاف إليه حق النظر في المظالم. (١)

إذا جئنا إلى مصر وجدنا في رحاب القضاة أسماء لامعة ناصعة عنى الكندي بالحديث عنها ، ومن هؤلاء عبدالرحمن بن حجيرة وقد ولاه عبد العزيز بن مروان القضاة ، وكان من أئمة الناس وأعلمهم ، روى أن رجلا من أهل مصر سأل ابن عباس عن مسألة ، فقال له ابن عباس : من أى الأجناد أنت ؟ قال : من مصر . قال ابن عباس : تسألني وفيكم ابن حجيرة . وقد سبق أن ذكرنا أنه جمع له القضاة والقصص وبيت المال ، فكان له من ذلك ألف دينار في العام ، ولكنه كان لا يحول عليه الحول وعنده منها شيء ، فقد كان يُفضّل على أهله وإخوانه ، ويروى عنه أنه عُرِضت على قضية عَدَّت فيها امرأة أمة لها ، ففضى ابن حجيرة بعق الأمة ، وجاءه رجل يقول له : أنى نذرت ألا أكلم أخى أبدا فقال له : إن من قطع ما أمر الله به أن يوصل حلت عليه اللفة . وابن حجيرة هو القائل : إن القاضي إذا قضى بالهوى احتجب الله عنه واستقر ، وهو للقائل أيضا : لأن قُرِضَ دينارين فِيرْدَانُ لك ، ثم تفرضهما مرة أخرى فِيرْدَانُ لك ،

( ) انظر الجزء الثالث من موسوعة التاريخ الإسلامى للذؤاف ص ١٨٦



أحب إلى الله من أن تتصدق بهما<sup>(۱)</sup> .

وقد دامت مدة قضاؤه ثمتي عشرة سنة وتوفي سنة ۸۸۳ .

ومن قضاة مصر المشاهير توبة بن عمر الحضرمي وكنيته أبو محجن وقد ولاه القضاء الوليد بن رفاعة سنة ۱۱۵ هـ ، وشخصية توبة تتحدث عنها امرأته عقراء الأشجعية ، وكانت امرأة برزة ، قالت له عقب أن ولاد ابن رفاعة القضاء : أما والله يا توبة ما حابك ابن رفاعة بهذه الولاية ، ولو أنه وجد في قيس كلها من يسد مسدك ، أو يضطلع بهذا الأمر لآثره عليك ، وقدمه وأخرك وقد أوردنا من قبل أن توبة حذر امرأته من الشفاعة في قضية أو التدخل في أمور القضاء ، وأنه ذكر لها أنها تطلق لو فعلت شيئاً من ذلك ، ويروى أن رجلاً وامرأته اختصما عنده ، وطلقها الرجل ، فقال توبة للرجل : متّهما ( أي أعطها مالاّ متممة لها ) فرفض الرجل هذه النصيحة ، ولم يستطع القاضي لإرغام الرجل على ذلك لأنه لم يكن واجبا عليه ، وبعد حين جاء هذا الرجل أمام توبة شاهداً في قضية ، فقال له توبة : لست أقبل شهادتك . قال الرجل : ولم ؟ قال توبة : إنك أبيت أن تكون من الحسنين ، وأبيت أن تكون من الميتين ، ولم يقبل إله شهادة ، ويروى أن توبة كان لا يملك شيئاً إلا وهبه ووصل به إخوانه ، وأفضل به عابهم ، فلما ولي القضاء جرى له مرة بفلام من حمير لا تملك يده شيئاً إلا وهبه وبذره ، فأراد توبة أن يحجر عليه لسفهه ، فقال القمام لتوبة : وأنت من يحجر عليك أيها القاضي ؟ فوالله ما نبلغ في أموالنا عشر معشار تبتذيرك . فسكت توبة ولم يحجر عليه<sup>(۲)</sup> .

(۱) الكندي . قضاة مصر من ۱۳ وما بعدها ( تلخيص )

(۲) الكندي . قضاة مصر من ۳۶ وما بعدها ( تلخيص )

ومن مشاهير القضاة بمصر بكار بن قتيبة ، وقد ولاه المتوكل سنة ١٤٦ هـ ، ويقول الكندي إنه كان عفيفا عن أموال الناس ، محمودا في عمله ، وقامت الدولة الطولونية ( ٢٥٤ - ٢٩٢ ) وبكار يقوم بأمور القضاء ، وكان أحمد بن طولون يعظم بكارا ويرفع قدره ، ثم اختلف ابن طولون مع الموفق فطلب ابن طولون من بكار أن يلتم الموفق ، فلم يقبل بكار ، فغضب عليه ابن طولون ، فلما تبين ذلك بكار من ابن طولون وظهرت له موجدته عليه كان يقول : ألا لعنة الله على الظالمين ، فقيل لأحمد بن طولون إن بكارا قصدك بهذا القول . فطالبه برد الجوائز التي كان قد أجازها بها ، فقال بكار : هي بحالها . فوجه ابن طولون من يأخذها فوجدها كما هي بأختامها فأخذها . وسجنه ابن طولون في دار اكتراها لذلك ، وكان بكار بطلا من كوة بالدار فيلقى الدروس على تلاميذه ، ويملي عليهم ، ويفتي من يحتاج إلى فتوى ، ومرض أحمد بن طولون مرض الوفاة فأرسل إلى بكار يستحلّه ، فقال للرسول : قل له أنا شيخ كبير ، وأنت عليل مدنف ، والملقى قريب ، والله هو الحاكم بيننا ، وتوفى أحمد بن طولون فعرف بكار ذلك فقال : مات البائس ، وقيل لبكار : انصرف . فقال : الدار بأجرة ، وقد أنست بها ، وما مضى فملى غيرنا ، وما كان في المسأفة فملى أجره . وأقام بالدار حتى مات بعد اربعين يوما من موت ابن طولون .

وقد ظلت ولايته ٢٤ سنة ونصف سنة ومات سنة ٢٧٠ هـ (١)

ومن مشاهير قضاة مصر عز الدين بن عبد السلام (١٢٦١م) الملقب «سلطان العلماء» أو «بائع الملوك» (٢) وسبب هذه التسمية أنه رأى المالك الدين

(١) الكندي : قضاة مصر ص ١٤٩ وما بعدها ( تلخيص )

(٢) انظر كتاب « بائع الملوك » للدكتور محمد حسن عبدالله .

اشترام السلاطين من أموال الدولة قد أصبح في يدهم الحول والسلطان ، وأصبحوا أمراء البلاد ، فأعلن بطلان جميع الصفقات التي يباشرونها من بيع وشراء ورهن . . . . . لثبات الرق عليهم ، وقرروا أنه من الضروري أن يُباعوا هم لحساب الدولة ، وأن توضع أثمانهم في بيت المال : وأن يعقدهم من يشتريهم ، وبدون ذلك يظلون أرقاء مملوكين للدولة ، فثار الأمراء لهذا الرأي وهموا بقتل الشيخ ، وأصر الشيخ على رأيه ، ولما لم يستطع تنفيذه استقال من وظيفته وقرر الخروج من مصر ، فأعد حمارين حمل عليهما أمتة وآله وسار تجاه الشام ، وحينئذ هاج الناس ، وظهرت بوادر ثورة أخافت السلطان ، فلحق السلطان به واسترضاه وأعادته على أن ينفذ رأيه ، وتم للشيخ ما أراد فعرض السلطان المملوكي للبيع وقبض ثمنه ووضع في بيت المال ثم أعتمه مشتره ، ثم عرض الأمراء واحداً واحداً للبيع وغالى في ثمنهم ، فاشتري السلطان بعضهم وأعتقهم بعد أن دفع ثمنهم ، واشتري من تحققت له الحرية بعضها آخر ، وهكذا ، وربحت خزانة الدولة ملايين الجنيهات التي كان يملكها هؤلاء<sup>(١)</sup> .

ولعز الدين بن عبد السلام مواقف رائدة ترتبط بالصراع ضد الصليبيين والنتيار وضد الانحراف الذي ظهر في بعض قادة عصره ، وتغلب صوت الشيخ على كل الأصوات الظالمة ، حتى على صوت السلطان الصالح اسماعيل ، فإن الشيخ أفتى بخلمه وأثار الناس عليه وتم له ما أراد<sup>(٢)</sup> .

تحية لذكرى بائع الملوک، ورجاء أن يصبح هذا العالم نموذجاً للعلماء الباحثين عن الحق والراغبين في الخلود .

(١) ابن لياس : تاريخ مصر - ١ ص ٩٥ وابن تيمى بردى : النجوم الزاهرة

٧٢ ص ٧٢

(٢) انظر لتاريخ الإسلام والحضارة الإسلامية - المؤلف

وإذا تركنا مصر وذهبنا إلى المغرب والأندلس وجدنا قضاة يزدهى بهم  
 التار يخ، ويمكن أن نعد في القمة من هؤلاء الامام يحيى بن يحيى الليثى الذى  
 تسع نفوذه اتساعا واسما فى عهد هشام بن عبد الرحمن الداخل، وأخذ يعين  
 تلاميذه ومريديه فى المناصب القضائية المختلفة وأحيانا فى المناصب السياسية،  
 وبذلك زاد نفوذ الفقهاء والقضاة حتى أصبح هذا العصر يسمى «عصر نفوذ  
 الفقهاء» (١).

وفى المغرب والأندلس هناك قاض بلغ الغاية فى الشهرة، هو القاضى «عياض»  
 (١١٤٩ م = ٥٤٤ هـ) وقد ولد عياض فى سبته وتلقى علومه على ابن رشد  
 وأساطين عصره الآخرين، ولما ظهر فضله جلس للتعليم ثم تولى القضاء فى  
 سبته وقرطبة، وله مؤلفات مهمة فى علم الحديث.

واسم «القاضى عياض» يعيدنا مرة أخرى إلى مصر، فإن أحد قضائها  
 فى أواخر القرن الأول الهجرى هو «عياض بن عبيد الله الأزدي» ويحفظ بعض  
 الناس بين الاثنين مع بُد الشقة فى الزمان والمكان، وقد تولى عياض بن عبيد الله  
 الأزدي سنة ٩٣ هـ من قبل قُرّة بن شريك والى مصر، وصرف عنها بعد عام  
 ثم تولى مرة أخرى بكتاب سليمان بن عبد الملك سنة ٩٨ فلما مات سليمان وخلفه  
 عمر بن عبد العزيز أقره فى مكانه، ويذكر الكندي مراسلات كثيرة جرت  
 بين الخليفة والقاضى حول بعض المشكلات التشريعية والقضائية (٢).

وتتوقف الآن عن الاستمرار فى الحديث عن مشاهير القضاة فى رحاب  
 الإسلام، فإن منهم قديما وحديثا من يزهو بهم التاريخ ولا تسع لهم الصفحات.

(٢) قضاة مصر ص ٢٩ - ٣٢

(١) المرجع السابق ص ٤٤

## نبذة تاريخية

في مطلع هذا الكتاب تحدّثنا عن القضاء عند العرب قبل الإسلام ، حديثاً شمل كلمة عن قضاة ما قبل الإسلام ، وكلمة عن المرف والتقاليد التي كانت مصادر للتشريع ، ومن الحق بعد دراستنا عن تاريخ التشريع الإسلامي ومصادر التشريع فيه ؛ وبعد أن تكلمنا عن النظم القضائية في الإسلام ، وأوردنا بمجوتاً عن القضاء ، ومجوتاً عن للقضاة ؛ من الحق أن نلم لمامة سريرة بعرض تاريخي يرينا سير القضاء خلال القرون الطويلة ، من مطلع الإسلام حتى الآن ، وما دخل في رحاب القضاء من تحركات وتغييرات .

وبلاحظ أن القضاء في الإسلام عرف محكمة واحدة لكل الشئون المدنية والجنائية ، والتنوع كان لضمان تحقيق العدالة كما ذكرنا من قبل ، وعندما اتصلنا في مصر بالأجانب ظهرت محاكم مختلفة كالحاكم القنصلية والمختلطة والوطنية ، وتُركت الأحوال الشخصية للمحكمة الأصلية ، التي أصبحت يُطلق عليها المحكمة الشرعية ، وانتهى الأمر بإلغاء المحاكم الشرعية ، وإدماج أعمالها في المحاكم الوطنية ، كما ألغيت المحاكم القنصلية والمختلطة ، وعادت مصر إلى قضاء موحد، ولكنه يختلف عن القضاء الأول في أن كثيراً من قوانينه أصبحت مستمدة من التشريعات الغربية ، وليست مستمدة من الإسلام .

ذلك موجز التطور في تاريخ المحاكم بالبلاد الإسلامية التي خضعت للعثمانيين واعترفت بالامتيازات الأجنبية ، وهناك طريق آخر اختطته المملكة العربية السعودية التي حرصت عند قيامها على التمسك بالشرعة الإسلامية ، ولم

تتأثر بالشریعات الغربية . وفي الصفحات التالية سنفصل القول الذي أوجزناه فيما سبق .

### القضاء في عهد الرسول :

لنا من قبل إن الرسول كان أول من قضى للمسلمين فيما اختلفوا فيه ، وذلك تبعاً للآيات الكريمة التي سقناها من قبل ومنها قوله تعالى : « فأحكم بينهم بما أنزل الله » وقوله « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً » .

وقد نصت المعاهدة التي عقدها الرسول بالمدينة بين الطوائف المختلفة بها من مسلمين ويهود وعرب مشركين على النص التالي : ( وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده ، فإن مرده إلى الله عز وجل وإلى محمد رسول الله ﷺ )<sup>(۱)</sup> .

وكان الرسول يحرص حرصاً بالغاً على العداقة بين المتخاصمين بحيث لا يقال أحداً أكثر من حقه بسبب براءته في لدفاع عن نفسه وعرض وجهه نظره ، ومن أجل هذا روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : إنكم تختصمون إلي رسول الله وإنما أنا بشر ، ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض ، وإنما أفضى بينكم على نحو ما أسمع ، فن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه ، وإنما ذلك قطعة من النار ، يأتي بها في عتقه يوم القيامة .

ويروى أن الرسول قال حديثه ذلك لرجلين اختلفا في ميراث لدى الرسول ، ولما سمع الرجلان هذا الحديث خاف كل منهما أن يقال من صاحبه أكثر من حقه ، وقال كل واحد منهما : تركت حتى لأخي فقال لهما الرسول : أمّا الآن

(۱) ابن هشام : ۲ > ص ۹۴

فقرما واذها فافقسما ، وعليكما أن تتوخيا الحق ، ثم ليحل كل واحد  
منكما صاحبه .

ولعل حديث الرسول السالف كان مطلع ما عرفه العصر الحديث من  
الدفاع والمحاماة عن المتخاصمين ، فإن وظيفة المحامي الحققة هي أن يشرح وجهة  
نظر موكله الذي لا يستطيع أن يشرحها حتى لا يكون أحد المتخاصمين ألحن  
من أخيه أى أكثر فصاحة منه .

ولما امتد نطاق الاسلام إلى اليمن وغيرها في عهد الرسول ولّى الرسول  
الولاية على البقاع الجديدة ، وجعل للولاية الحق في القضاء بين المسلمين ، ومن  
هؤلاء معاذ بن جبل عندما أرسله إلى اليمن ، وعقاب ابن أسيد الذي استعمله  
الرسول على مكة بعد فتحها عندما سار منها إلى حنين ، وعلى بن أبي طالب  
الذي أرسل إلى اليمن كذلك .

**القضاء في عهد الخلفاء الراشدين :**

وبعد الرسول كان القضاء من الوظائف الداخلة تحت الخلافة كما يقول ابن  
خلدون ، وكان الخلفاء في صدر الإسلام يباشرونه بأنفسهم<sup>(١)</sup> . كما كانوا أحيانا  
يكونون إلى خاصتهم ، ويروى أنه عندما أسندت الخلافة إلى أبي بكر أراد  
صاحبا عمر وأبو عبيدة أن يهوننا عليه الأمر ، فقال له أبو عبيدة : أنا أ كفيك  
المال ، وقال عمر : أنا أ كفيك القضاء .

وفي عهد عمر انشغل الخليفة بالفتوحات ومشكلاتها ، واتسع عليه نطاق

(١) لاقدمه س ١٥٤ - ١٥٥

الدولة ، فبدأ يعيّن الولاة ، ويمين معهم القضاة للبلاد المختلفة ؛ فعين أبا الدرداء ممة ببلدنة وولى شريحاً البصرة ، وأبا موسى الأشعري الكوفة ، وفي وسط خلافته قال لعلى : اكنفى بعض الأمور وكان منها القضاء (١) .

وسارت الأمور على هذا النهج ؛ كان الخليفة يعين الولاة ، ويمين بجانبهم القضاة ، وكان ذلك مطلع ما عرف فيما بعد باسم الفصل بين السلطات ، فإذا كانت الولاية شاملة ، وأذن للوالى بأن يختار القاضى بنفسه فإن ذلك أيضاً يتمشى مع سياسة الفصل بين السلطات ، ولما ظهرت وظيفة قاضى القضاء واستقل هذا بأمور القضاء والقضاة فى الدولة كان ذلك تأكيداً لسياسة الفصل بين السلطات .

#### القضاء فى العصر الأموى :

سار القضاء فى العصر الأموى سيرته فى عصر الخلفاء الراشدين ، ومن أروع ما ينسب للقضاء فى ذلك العصر أنه لم يتأثر بالسياسة ، ولم تمسه نار الفتنة التى اشتعلت بالبلاد منذ النصف الثانى من عهد عثمان ، ولم يكن القضاء طرفاً فى هذه الخصومات أو متأثرين بها فى أحكامهم ، وكانت كلتهم نافذة على الولاة وعمال الخراج ، وكانوا مستقلين تماماً فى كل أعمالهم غير تابعين لميول الدولة (٢) .

وقد اهتم الخلفاء الأمويون اهتماماً كبيراً باختيار القضاة فازدهى ذلك العصر بمجموعة كبيرة من القضاة الأفاضل ، وكان عمر بن عبد العزيز يقول : إذا كان فى القاضى خمس خصال فقد كمل ، علم بما كان قبله ، ونزاهة عن الطمع ، وحلم على الخصم ، ومشاركة أهل العلم والرأى ، واقتداء بالعلماء والجهتهدين .

(١) للمرجع السابق ونفس الصفحة .

(٢) دكتور حسن إبراهيم ودكتور على إبراهيم : النظم الاسلاميه ص ۳۳۴ .



ورغم أن هذه الدولة قد تحولت فيها الخلافة الدينية إلى ملك سياسي إلا أنها ظلت عربية مسلمة شديدة التمسك لذلك ، فلم تتأثر الأحكام الدينية والقضائية بالسياسة ، بل إن كثيرين من الصحابة الأجلاء ومن المتابعين كانوا ينفقون الخلفاء والولاة ، إذا ظهر منهم أى انحراف عن جادة الصواب ، بل كان بعض الفقهاء يشتد في الزجر ، فلا يستطيع الخليفة النيل منه احتراماً لعله واعتقاداً أنه يمارس حقه (١)

وكان العهد الأموي امتداداً لعهد الخلفاء الراشدين في طريقة أخذ الأحكام من المصادر الإسلامية ؛ إذ أن المذاهب لم تكن قد ولدت بعد ، فكان القاضي يعتمد على الكتاب والسنة وينتفع بما سبقه من إجماع العلماء ، عندما لا يكون هناك نص من القرآن والحديث ، كما يجتهد رأيه إذا لم يجد ما يستند له من قرآن أو حديث أو إجماع .

#### القضاء في عصر النهضة الفكرية :

وصلت النهضة الفكرية الإسلامية قمتها في المدة بين ( ١٠٠ و ٨٣٠٠ ) ففي هذه الفترة ظهرت المذاهب وظهر التدوين ، وكان عصر المذاهب عصراً خلاقاً ، فلم يقنع العلماء فيه بالبحث عن الحلول للمشكلات التي تعرض لهم ، بل راحوا يفترضون المشكلات ويقترحون الحلول لهذه المشكلات القرضية ، كما ذكرنا من قبل ، فتسكروا من ذلك حصيلة واسعة حول مختلف الشئون القشريعية ، وكان كل عالم يعرض رأيه في المسألة بأدلة يستمدّها من الكتاب أو السنة أو غيرها من مصادر التشريع .

(١) إبراهيم نجيب . القضاء في الإسلام ص ٦٠ وانظر الجزء الثاني من دوسومة التاريخ الإسلامي المؤلف .

وتلقى التدوين هذه الآراء فدونها ونشرها هنا وهناك .

وتأثر القضاء بذلك الوضع ، ففي فترة النشاط والاجتهاد كانت دور القضاء جزءاً من هذا النشاط ، وكان القاضي يتدارس المشكلة ، ويجد لها الحل من المصادر المختلفة أو من اجتهاده ولسكن بعد استقرار المذاهب أصبح كل عالم يقع مذهبا ، ويعرف فقه هذا المذاهب ، وأصبح القضاء تابعاً للمذاهب ، فإذا كان مذهب الشافعي منتشرا في مكان كان القاضي شافعيًا ، وإذا كان مذهب مالك سائداً كان القاضي مالكيًا وهكذا ، وأصبح مذهب الامام المدون هو مرجع القاضي ، ولم تعد له حاجة للعودة للمصادر الأصلية اكتفاء بما قدمه مدونو المذاهب من أدلة تقنع الباحث والقاضي .

ومن الملاحظ أن القاضي في هذه الفترة لم يكن مقلداً تماماً ، بل كان عالماً بالمصادر الأصلية ولسكنه قانع باتجاه شيخه صاحب المذهب الذي ينتمي إليه ، وكان أحياناً يضيف الجديد من فكرة وجهده وشرحه .

القضاء بعد عصر النهضة حتى قيام العثمانيين :

مرت بالعالم الاسلامي ظروف وأحداث أثرت على حياته السياسية ابتداء من القرن الرابع الهجري ، وامتد هذا التأثير إلى الحياة الدينية والقضائية ، وقد أشرنا إلى بعض هذه الأحداث عند دراستنا عن التشريع ، ونعود هنا فقرة تكميلاً فيما يلي :

أولاً - إن ما خلفه العصر السابق من فكر وتدوين وفروض أتاح فرصة الكسل الذهني لهذا العصر ، فقد وجد علماء هذا العصر بغيثهم فيما خلفه السابقون ، ومن هنا لم يحتاجوا إلى إعمال الذهن والبحث والاجتهاد ،

وربما كان عذرهم أن عصرهم لم تظهر فيه قضايا ليست لها حلول فيما دونه العصر السابق من فروض فلما ، جاء الجيل التالي كان الكسل الذهني قد أصبح طبيعة ، وكان التقليد قد أصبح سمة سائدة ، وجاء عصر تشبث فيه الفقهاء بما كتبه السابقون لايحيدون عنه ، ولا يحاولون الاجتهاد وإن ظهرت مسائل لم يدون السابقون لها حلولاً ، فظهر فراغ في التشريع .

ثانياً - التفكك السياسي شمل العالم الإسلامي بعد ضعف الخلافة العباسية وقد كان لهذا التفكك رد فعل على الحياة الفكرية في مجال التشريع والقضاء .

ثالثاً - حقق النشاط الشيعي انتصارا سياسيا في بغداد بقيام البويهيين (٣٣٤ - ٤٤٧ هـ) وفي الشمال الإفريقي ومصر بقيام الفاطميين (٢٩٧ - ٥٦٤ هـ) وقد تسبب عن هذا أن أصبح القضاء تابعا بشكل غالب للمذهب الشيعي ، وتوقف أو ضعف نشاط القضاء السني .

رابعاً - ختم العصر العباسي بكارثة كبرى أكلت كثيرا من الفقهاء ودمرت كثيرا من دور العلم ، وهي كارثة القتل ، وانشملت البلاد الإسلامية في آخر العصر العباسي وبعد سقوط العباسيين بمواصلة الصراع ضد الصليبيين وقد تسبب عن الصراع في هذين الميدانين تخلف واسع في نشاط الفكري ظهر ثمره في ساحة القضاء كما ظهر في المجالات المختلفة .

وهكذا شهدت العصور العباسية المتأخرة ، والمصور التي تلت سقوط العباسيين هذا التخلف العلمي وكان القضاء يسير على المذاهب ، وكان القاضى يُختار تبعاً لمذهب البلدة التي يُمن فيها ، وكان علمه يقاس بمقدار إحاطته بفقهاء هذا

المذهب دون نظر إلى قدراته العملية الأخرى ، وأحياناً كان يمين قضاة من أكثر من مذهب إذا تعددت المذاهب ببلد من البلدان، وكان القضاة يستمدون الأحكام من كتب المذاهب دون عودة إلى المصادر الأصلية .

وعلى كل حال فقد ظل القضاء يستمد الأحكام من الفكر الإسلامى كما كان الحال من مطلع الإسلام ، وهكذا تغيرت الظروف من اجتهاد إلى تقليد ، ومن نشاط إلى تخلف ، ولكن مع الحرص على التمسك بالتشريع الإسلامى ، واستمداد كل القوانين والأحكام منه .

### القضاء فى العصر العثمانى :

بدأ العثمانيون زحفهم على العالم الغربى ابتداء من سنة ١٥١٦ ، وفى خلال هذا القرن امتد سلطانهم فأصبحوا يمثلون أكبر سلطة فى العالم الإسلامى ، وذاع صيتهم ونفوذهم الفكرى فوصل إلى الهند وجنوب شرقى آسيا ، وقد بقى سلطانهم السياسى ونفوذهم الفكرى بشكل أو بآخر حتى سقوط إمبراطوريتهم فى الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ - ١٩١٨) <sup>(١)</sup> .

وفى مجال القضاء أضاف العثمانيون عوامل جديدة إلى عوامل الضعف التى سبق أن ذكرناها ، فابتداء من عهد السلطان سليمان بدأت القسطنطينية تعين قاضياً عثمانياً فى كل ولاية من الولايات التى احتلتها وكان هذا القاضى رمز السلطة القضائية ، ولذلك كان يسمى « قاضى العسكر » وكان هذا يعين نواباً له من الولايات تبعاً للمذاهب السائدة فى كل الولاية ، ويمين الشهود لهذا القاضى ،

(١) انظر تاريخ الامبراطورية العثمانية فى الجزء الخامس من موسوعة التاريخ الإسلامى للمؤلف .

ولهؤلاء النواب أن ينظروا القضايا، ولكن حكمهم لا يعلن إلا بعد موافقة قاضي العسكر<sup>(١)</sup>.

وفي العصر العثماني كثرت الرشوة في ساحة القضاء، ويحكى الجبرتي ذلك قائلاً: حصلت جمعية بيت البكري، وحضر المشايخ وخلافهم وتذاكروا ما يفعله قاضي العسكر من الجور والطمع في أخذ أموال الناس والمحاصيل، وبهذا فحش أمر القضاة العثمانيين واحداً بعد الآخر، وقد عرفوا بالبتكار الحيل لسلب أموال الناس والأيتام والأرامل، وكان كلما جاء قاضٍ ورأى ما ابتكره سلفه أحدث هو أيضاً أشياء جديدة من نواحي الفساد والفحش<sup>(٢)</sup>.

تلك كانت سمة القضاء في العصر العثماني؛ تخلف فكري ورشوة، وجور في كثير من الحالات.

برء تعدد المحاكم واقتباس قوانين غير إسلامية:

كان أخطر ما قدمتة العصر العثماني للمناطق التي حكمها أنه منح امتيازات للأجانب، وأسفرت هذه الامتيازات عن السماح للدولة الأجنبية بإقامة محاكم قنصلية بالبلاد التابعة للإمبراطورية العثمانية بحكم أمامها مواطنو هذه القنصليات، كما كانت تقضى في المشكلات التي تقع بين مواطنهم وبين الرعايا المسلمين، وكان ذلك أول باب فُتِحَ لتمدد الحاكم من جانب، واقتباس قوانين غير إسلامية من جانب آخر.

الامتداد الأوربي وأثره في القضاء:

أسلمت الإمبراطورية العثمانية الدول العربية إلى الاستعمار الأوربي بشكل

(١) ميخائيل شارويم: الكافي في تاريخ مصر القديم والحديث ج ٣ ص ٤٧.

(٢) مجانب الآثار في التراجم والأخبار. حوادث سنة ١٢٣١ هـ.

أو بآخر كما أثبتنا ذلك في موسوعة التاريخ الاسلامي ، واكتمل للأجانب نفوذهم في هذه الأقطار العربية ، وامتد هذا النفوذ إلى ساحة القوانين والقضاء ، فعرفت البلاد العربية القضاء الأجانب والقوانين الأجنبية ، ولم يبق إلا الأحوال الشخصية تستمد الأحكام من الشريعة الإسلامية ، وكان للأحوال الشخصية محاكم خاصة أصبح يُطلق عليها المحاكم الشرعية ، وكانت هذه في بعض الأقطار في حالة يرثى لها ، أما القضاء بجناحه ومكائنه فقد تمحوّل للمحاكم الأخرى ، مما جعل القضاء الإسلامي غريباً في دياره ، والتشريع الإسلامي غريباً بين المسلمين .

### القضاء بعد الاستقلال :

لقد صارت الدول العربية أوروبا صراعاً طويلاً ومريراً امتد حتى الستينات من القرن العشرين ، وانتهى بمصولها كلها على الاستقلال ولكننا نستطيع أن نقول إن المسلم المستقل أصبح غالباً راضياً بما برأه في دور القضاء ، فهو قد تار على الحكم الأجنبي ، ولكنه لم يتر على القوانين الأجنبية التي زحفت إلى ساحة العدالة ، وإن كان من الحق أن نقرر أن أصوات المفكرين المسلمين لم تسكت ، وأنها ظلت ترتفع من حين إلى حين ، وقد تهادوا ولكنها تعود للارتفاع ، ونحن بدورنا نؤدى حق الله والوطن فتسير في موكب المطالبين بالعودة الكاملة للتشريع الإسلامي ، فذلك وحده هو السبيل لاستكمال الاستقلال من جانب ، وللمعودة لثرائنا المجيد من جانب آخر ، وأغلب الظن أن صيحات المطالبين لن تتوقف قبل أن تتحقق هذه الأمانى الثمالية .

بقيت نقطة أشرنا لها من قبل هي أن المملكة العربية السعودية خرجت من معركة الصراع السياسي متجهة إلى التشريع الإسلامي كله ، وقد ضمن لها هذا التشريع حياة حافلة بالأمن والسلام .

وکنہ ووزج لتطور المحاکم والأحكام نسیر مع مصر شوطاً آخر من العهد العثماني حتى العهد الحاضر :

## مصر الحديثة والقضاء

تحت هذا العنوان ندرس ثلاث نقاط مهمة عن القضاء ، هي :

١ - القضاء : تعيينهم وإعدادهم

٢ - مصدر التشريع والأحكام

٣ - المحاکم بين الوحدة والتمدد

وفيا يلي دراسة عن كل من هذه النقاط :

١ - القضاء : تعيينهم وإعدادهم :

عندما أصبحت مصر ولاية عثمانية تغير النظام الإداري والقضائي بمصر ، وقد تكلمنا في موسوعة التاريخ الإسلامي عن النظام الإداري الجديد بمصر ، ونتكلم هنا عن النظام القضائي الجديد .

بدأ التغيير الواسع في القضاء في عهد السلطان سليمان القانوني ، ففي شهر رجب سنة ٩٢٧ هـ (١٥٢٠م) قدم قاضي المسكر التركي واسمه « سيدى شلبي » ويده مرسوم من السلطان سليمان يصفه بأنه أعظم قضاة السلطان وأكبرهم ، وأن له القول الفصل في القضاء بمصر ، وسرعان ما أصدر هذا القاضي للعمليات التالية :

١ - أبطل القضاة الأربعة الذين كان بيدهم سلطان القضاء .

٢ - عين له نوابا بدلا منهم ، وكان لكل مذهب نائب ، ولكن كان

يتحتم على هؤلاء أن يحصلوا على موافقة قاضي المسكر التركي على كل أحكامهم .

٤ — بعد قليل صدرت التعليمات بأن يقتصر القضاء على مذهب أبي حنيفة ، ثم تأكد ذلك في عهد محمد علي إذ صدر فرمان من الأستانة بتخصيص القضاء والافتاء بهذا المذهب .

أما قضاة المديرية والمحافظات فلم تكن الجنسية التركية شرطاً فيهم ، ولكنهم كانوا يمينون بقرارات تركية يصدرها السلطان أو قاضي القضاة التركي وكان هناك موظف تركي يشغل وظيفة اسمها « نخبة باشا » وكانت مهمته ترشيح القضاة ليصدر تعيينهم من الأستانة ، وقد أساء هذا الموظف استعمال سلطانه فكان يرشيح من يدفع له قدراً من المال ولو لم يكن أهلاً لتولي هذه الوظيفة .

وكانت مرتبات القضاة تؤخذ من رسوم القضايا<sup>(١)</sup> .

وابتداء من عهد سعيد حصلت التعديلات التالية في هذا الضمار :

١ — تم الاتفاق بين سعيد باشا وبين الأستانة على أن يتولى والى مصر تعيين قضاة المديرية والمحافظات وألا يبقى للسلطان الأستانة إلا تعيين قاضي القاهرة وقاضي مدينة السويس ، ودفع سعيد للأستانة مبلغاً من المال نظير ذلك .

٢ — وبالتالي ألغيت وظيفة « نخبة باشا »

(١) انظر : القضاء في الاسلام للاستاذ محمود بن عرنوس ص ٢٠٧ وما بعدها بتصريف



۳ - ألفت رسوم القضاء التي كانت تؤخذ المرتبات منها، وأصبح للقضاة مرتبات ثابتة من الدولة .

۴ - حرص الخديوي اسماعيل على أن يصبح من حقه تعيين قاضي القاهرة والسويس أيضا، فاتفق على أن يبقى القاضي الثماني بالأستانة وأن يكون له نائبان بالقاهرة والسويس يختارهما الخديوي ويصدر بتعيينهما مرسوم من الأستانة .

وبزوال العهد التركي سنة ١٩١٤ أصبح لوالى مصر الحق الكامل في تعيين القضاة بطبيعة الحال .

#### مرحلة القضاء الشرعى :

ولكن هذا الماضى الزير ، ودخول الرشوة في تعيين القضاة ، وعدم الاهتمام بتكوين القاضى ، وبروز نوع جديد من القضاة بمصر بعضهم من الأجانب في المحاكم التفضيلية والمختلطة ، وبعضهم من خريجي مدرسة الحقوق المصرية في المحاكم الوطنية ( وسنتكلم عن هذه المحاكم فيما بعد ) كل هذا أتى ظللا قائمة على نوعية القضاة الشرعيين الذين سلب منهم النفوذ وأبعدت عنهم القضايا إلا قضايا الأحوال الشخصية بسبب تعثرهم وضعفهم الذى لم يكن من صنع أيديهم .

وقد وصف الإمام محمد عبده الحالة التي آل لها القضاة الشرعيون بقوله في تقرير طلب منه سنة ١٨٩٩ :

قبل أن أقول كلمة فيما عليه الأغلب من هؤلاء القضاة أقول ليست المحاكم الشرعية وحدها هي التي ابتليت بغير الأكفاء ، فكثير من القضاة في المحاكم

الأهلية لا يزيدون في معارفهم عن كثير الكلام فيهم من قضاء المحاكم الشرعية  
 ..... وعلى كل فقد وجدت قضاءً في المحاكم الشرعية خصوصاً في المراكز  
 لا تسر معارفهم الشرعية والنظامية، ولا يُرضى العدل سيرهم في أعمالهم، ولذلك  
 وجدت الحاذق منهم يحول جميع القضايا تقريباً إلى محاضر للصلح تجنباً للحكم  
 ولا يلبث المتصالحان أن يختلفا لأن الصلح غير حقيقى ..... وشهدت كاتباً  
 يقطع على القاضى كلامه مع المتحاكمين .....

واقترح الإمام محمد عبده إنشاء مدرسة لتخريج القضاة الشرعيين على نمط  
 مدرسة الحقوق التى كانت قد أنشئت سنة ١٨٦٨ لتخريج قضاة للمحاكم الأهلية  
 واستطاع هذا الاقتراح أن يتغلب على تعويق اللورد كرومر الذى كان لا يريد  
 لهذه المحاكم قوة أو وجوداً، وتكونت لجنة برئاسة الإمام محمد عبده وقدمت  
 تقريراً بضرورة إنشاء مدرسة للقضاء الشرعى، وسارت مراحل هذه  
 المدرسة كالآتى :

— صدر الأمر العالى سنة ١٩٠٧ بإنشاء هذه المدرسة بعد أن تبني موضوعها  
 الزعيم سعد زغلول وزير المعارف آنذاك، وكانت تقسم قسمين : الأول  
 لتخريج كتاب للمحاكم الشرعية، والثانى لتخريج قضاة هذه المحاكم،  
 واختير لها عاطف باشا بركات ناظراً.

— عين أحمد حشمت بعد ذلك وزيراً للحقانية فأظهر غضبه على هذه المدرسة  
 لإرضاء للخديوى عباس الثانى الذى لم يكن راضياً عنها، ولذلك ضمت  
 للأزهر سنة ١٩١١ وفقدت بذلك استقلالها.

— فى سنة ١٩١٦ ألحقت بوزارة الحقانية وفصلت عن الأزهر.

— فى سنة ١٩٢٣ صدر قانون بإنشاء أقسام للتخصص فى الأزهر، فجعلت

هذه المدرسة قسما من أقسام الأزهر لتخريج القضاة الشرعيين ، وألقى القسم الأول الذي كان يخرج كتاب الحاكم .

وبعد قليل أُنشئت هذه المدرسة اكتفاء بتخصص القضاء في كلية الشريعة . وقد خرّجت مدرسة القضاء الشرعي نخبة ممتازة من القضاة والمفكرين ، وكانت ساحة القضاء الشرعي تزدهى بجماعة ، بعضهم من بقايا مدرسة القضاء الشرعي وبعضهم من تخصص القضاء بكلية الشريعة ، ولكن هذه الحاكم الشرعية ، كانت تعانى الإهمال ، وكانت تقارح في مهب الريح ، ولذلك تلمس جمال عبد الناصر الوسائل للقضاء عليها بحجة انحراف في بعض قضائها ، مع أن الانحراف موجود بصفة فردية في كل المؤسسات ، ولا يمكن أن تُلغى المؤسسة لوجود انحراف في بعض العاملين بها .

وانتهى بذلك قضاة هذه الحاكم بنهاية هذه الحاكم نفسها وأصبح قضائها جزءا من قضاء المحاكم الأهلية ، وسنعود فيما بعد للحديث عن الحاكم كلها بعد أن خصصنا هذا الموضوع للحديث عن القضاة .

## ٢- مصدر التشريع والأحكام وتأثير التشريع الإسلامي على الغرب :

كانت الشريعة الإسلامية هي مصدر التشريع والأحكام بالعالم الإسلامي حتى قيام الإمبراطورية العثمانية ، بل تسربت من الشريعة الإسلامية صور من القوانين إلى تشريعات الغرب ، فقبل التشريع الإسلامي كان القانون الروماني لا يقرر حقوقا للنساء ولا للأطفال كما كانت القوانين تختلف باختلاف الطبقات ، وكان فيها كثير من الغموض والاضطراب<sup>(١)</sup> وقد عالج التشريع الإسلامي

( 1 ) M. Sharif : Muslim Thought : its Origin and Achievements p.99

هذا النقص ، فقرر حقوق النساء والأطفال ، وجعل التشريع عاما لكل الناس ، وأفاض في الوضوح والتفصيل ، ومن التشريع الإسلامي تسربت هذه الاتجاهات للتشريع الغربي .

ونظرية العقد الاجتماعي التي تنسب إلى جان جاك روسو اقتبست سماتها من التنفكير الإسلامي ، فقد ثبت أن هذه النظرية نقلها « جروسيوس » عن بعض كتاب الكنيسة مثل فيتوريا وسوارس ، وأن هؤلاء اقتبسوها من الفكر الإسلامي في القرن الثاني عشر مما اندفع من هذا الفكر إلى صقلية والأندلس ، وقد شهد بذلك حديثا البارون ميثشل دي توب الهولندي في أبحاثه لأكاديمية العلوم السياسية بلاهاي ، ومن العقود الاجتماعية في الاسلام بيعتا العقبة الأولى والثانية ، والمعاهدة التي عقدها الرسول بين سكان المدينة عقب الهجرة ، ونظام البيعة الذي تم بين الشعب الإسلامي وأبي بكر عقب وفاة الرسول (١) .

والمادة الأولى من حقوق الإنسان في الثورة الفرنسية والتي تنص على أن الناس يولدون أحرارا سبق بها عمر بن الخطاب حين قال ( كيف استمبذتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا ) (٢) .

والمادة الثانية من حقوق الإنسان التي تنص على ( أن الغاية من كل مجتمع سياسي هي حفظ الحقوق والحريات الطبيعية للإنسان ) هذه المادة قررتها الشريعة الإسلامية عندما أكدت أن مقاصد الشريعة هي المحافظة على الضروريات الخمس: حفظ الدين ، والنفس ، والآل ، والعقل ، والمال .

(١) اقرأ عن هذه العقود في الجزء الأول من « موسوعة التاريخ الإسلامي » للمؤلف

(٢) المستشار على منصور : نظم الحكم والإدارة ص ٤٠ - ٤١

وحرية التدين التي تضطرب الفشاريع حولها حتى الآن، ويقف البشر عاجزين عن تحقيقها كانت - منذ أربعة عشر قرناً - سمة الإسلام والمسلمين قال تعالى « لكم دينكم ولي دين » وسار المسلمون على هذا الاتجاه ، ولسكنا حتى الآن نرى الصراع دائراً بين أتباع الديانات المختلفة بل بين أتباع المذاهب المختلفة لدين واحد .

ونظرية التضامن الاجتماعي ليست إلا صورة ضئيلة أمام التكافل الذي رسمه الإسلام بين أفراد الأسرة بعضهم والبعض ، وبين أفراد المجتمع كذلك .

ونظرية التعسف في استعمال الحق هي في الحق نظرية إسلامية ، وقد ذكرنا من قبل أن الرسول سمح لصاحب حديقة بقطع نخل فيها مملوك لرجل آخر كان يسمى استعماله ، وبضابق به صاحب الحديقة .

ونظرية الحوادث الطارئة التي تبيجه إلى الحد من قاعدة « العقد شريعة المتعاقدين » بسبب ما قد يطرأ من ظروف لم تكن في الحسبان عند كتابة العقد ، هذه ، النظرية تشملها القاعدة الإسلامية ( لا ضرر ولا ضرار ) ، والقاعدة ( الضرورات تبيح المحظورات ) وهاتان القاعدتان تبيحان التصرف بما يناقض العقد عند اللزوم :

والنظام القانونية التي ابتكرها الفكر الإسلامي منذ مطلع الإسلام هي الآن ملجأ البشر في أرق الأقطار كالتقضاء الإداري الذي يعد من مفاخر العصر الحاضر ، وهو في الحق تجديد لنظام النظر في المقام الذي ظهر مبكراً في الدولة الإسلامية .

ذلك قليل من كثير مما قدمه التشريع الإسلامي للبشرية جمعاء ، وليكن - الأسف - جاء على المسلمين عصر من عصور الضعف ، فهاهم عليهم تراهم

وراحوا يلتقطون الفتات من الموائد الأجنبية ، أو قل إنهم ضعفوا عن استنباط الأحكام من الشريعة الإسلامية فلجأوا إلى ما قدمه الغرب لهم ، وكان للغرب السلطان السياسي فساعد ذلك على نمو سلطانه في ساحة القضاء .

وقد رأينا من قبل أن الاجتهاد قد توقف ، والجمود قد شمل القوم ، ثم ظهرت مشكلات جديدة لم يستطع القوم أن يسقنبطوا لها الأحكام ، وظهرت في الحاكم حالة اضطراب ، فكانت بعض القوانين مستمدة من القانون الهابوني ( العثماني ) وبعضها مستمدة من القانون الفرنسي وغيرها كما جاء في مذكرة ناظر الحفانية حسين فكرى التى قدمها إلى مجلس الوزراء سنة ١٨٨٢ .

ومما زاد المشكلة تعقيدا أن الحكم العثماني أوقف العمل بكل المذاهب ما عدا مذهب الإمام أبي حنيفة ، وذلك تضيق للدائرة الإسلامية ، وحتى مذهب هذا الإمام لم يستطع علماء ذلك العصر أن يتمموا فيه ليخرجوا ما تحتاجه المشكلات .

وسط هذا الظلام كانت الامتيازات قد منحت للأجانب من تركيا أولا ثم من سلاطين أسرة محمد على ثانيا ، وفي الحاكم التى أنشئت تبعا لذلك باسم « محاكم القنصليات » استوردت هذه المحاكم قوانينها من بلادها ، فلما أنشئت المحكمة المعتاطلة كان كثير من قوانينها مستوردا من الخارج ، ثم أنشئت مدرسة الحقوق بمصر سنة ١٨٦٨ وكان أول ناظر لها ( فيدال باشا ) الفرنسى وطبيعى أنها عُنيت بدراسة القوانين الأجنبية إذ كان الخديوى إسماعيل مفعونا بالنظم الأوربية ويرى ضرورة الانتفاع بها ، وكان القشريع الإسلامى منكمشا كما قلنا فوجدت القوانين الأجنبية فرصتها للسيطرة ، على أن مدرسة الحقوق لم

تنس الشريعة الإسلامية بين مفاهيجها وليسكنها على كل حال أصبحت جزءاً من المنهج ، وربما كان جزءاً غير واسع في ذلك الوقت .

وفي هذه الأثناء ظهر على المسرح ذلك الرجل عدو الدين والوطن ( نوبار باشا ) وهو رجل أرمني الأصل مسيحي الدين ، كانت عواطفه وميوله في جانب بريطانيا حتى ليقال إنه ذهب إلى لندن سنة ١٨٧٧ لتهدد الطريق لفرض حماية بريطانيا على مصر<sup>(١)</sup> ويصفه جوردون في مذكراته بأنه أرمني ضيع ، وهو أول رئيس للشرطة بمصر ، فرضته القوى الأجنبية على اسماعيل باشا ، فأحسن لهذه القوى بأن استجاب لرغبتها في تعيين وزير إنجليزي ووزير فرنسي بوزارته .<sup>(٢)</sup>

على أن أكبر ما قدمه نوبار لأعداء الإسلام هو نصرته فيما يتعلق بالقضاء ، فقد أنشأ لجنة لوضع قوانين وضعية تستمد من القوانين الأجنبية ؛ منها قانون للمواد المدنية ، وقانون للمواد الجنائية ، وقانون للإجراءات الجنائية ، وقانون للمرافعات المدنية والتجارية ، وقانون تجاري ( برى وبحري ) وكان القانون المدني أهم هذه القوانين لأنه أصل لباقي القوانين بحيث تطبق نصوصه إذا لم يوجد نص في القوانين الأخرى ، وقد قام بوضع القانون المدني مسيو مانوري Manury وقد جعله نوبار سكرتيراً خاصاً له وأميناً عاماً لهذه اللجنة ، وصدرت هذه القوانين سنة ١٨٧٥<sup>(٣)</sup>

وكان هذا الأرمني ذكياً ، فأراد أن يكسب التأييد لقوانينه الوضعية التي

(١) دكتور مصطفى صفوت : مصر للاماصرة ص ٥٦

(٢) انظر الجزء الخامس من موسوعة التاريخ الإسلامي المؤلف ( عهد اسماعيل )

(٣) للاستشارة على منصور : نظم الحكم والادارة ص ١٠٠٠٠

وضعها الأجانب استمدادا من أفكارهم وقوانينهم ، ولذلك نجده يدفع بهذه القوانين إلى الأزهر ليقول فيها كلمته ، وشكلت لجنة من المذاهب الأربعة لمراجعتها ، وقالت في تقريرها : ان هذه القوانين إما أن توافق نصا في أحد المذاهب الأربعة ، أو أنها لا تعارض نصا فيها ، أو أنها تعتبر من المصالح المرسله (۱) .

وهكذا أصبحت القوانين المصرية مستمدة من القوانين الأجنبية ولم يبق إلا الأحوال الشخصية نابعة من الفكر الإسلامي .

غير أن هذه القوانين الأجنبية سرعان ما بدت غريبة عن المحاكم المصرية ، ولذلك اتجهت الأنظار إلى تنقيح هذه القوانين ، وأول ما أعلن ذلك كان سنة ۱۹۳۳ في خطاب لوزير العدل ، ثم بعده ألفت لجنة للتنقيح سنة ۱۹۳۶ ، ثم استغنى عن اللجنة واستبدل بها شخصان هما مسيو لمبير والدكتور عبد الرازق السنهوري ، ولم يتحمس الأول للعمل فقام الثاني بالعمل كله وقدم مشروعا بالتعديل ، عُرض على الهيئات القضائية للاستفتاء ، وأعيد النظر فيه في ضوء ملاحظات هذه الهيئات ثم أقره البرلمان وصدر به مرسوم ملكي في يوليو سنة ۱۹۴۸ على أن يعمل به من ۱۵ أكتوبر سنة ۱۹۴۹ وهو يوم إلغاء المحاكم المختلطة .

وتوالى التعديلات بعد ذلك ، ولكننا نتمنى أن تكون الأحكام مستنبطة من شريعتنا الفنية ، وألا تكون عالة على شرائع أخرى طالما اقتبست من الفكر الإسلامي .

(۱) للمرجع السابق ص ۱۲ .



### ۳ - المحاكم بين الوعده والتعهد :

حتى العهد العثماني كانت المحاكم في مصر وفي كل العالم الاسلامي من نوع واحد، وكانت هذه المحكمة تحكم في كل الشؤون تبعاً للتشريع الاسلامي ولم تكن هذه المحكمة تسمى « المحكمة الشرعية » لأنها كانت المحكمة الوحيدة، فكلمة « الشرعية » جاءت عندما تعددت المحاكم لبيان اختصاص كل منها.

وابتداء من القرن السادس عشر منحت الامبراطورية العثمانية الرعايا الأجانب الذين ينتمون إلى بعض الدول امتيازات قضائية ومالية وقد سبق أن أشرنا إلى ذلك، وكانت هذه الامتيازات من قبل تمنعها الدول بالتبادل في حالات محددة مثل الدبلوماسيين ورؤساء الدول . . . . . ولكن تركيا منحت الامتيازات لجميع رعايا الدول ذات الشأن وبخاصة الدول الغربية، وكانت الدول الغربية لها مستعمرات فانسحب هذا الامتياز إلى سكان المستعمرات إذ كانت بعض الدول الغربية تعدّ المستعمرة جزءاً منها، وعانت تركيا الكثير من ذلك وعانت معها مصر وبلات هذا التصرف، حتى أوقفته معاهدة مونتريه سنة ۱۹۳۷

والمهم أنه نتيجة لهذه الامتيازات أسست محاكم خاصة لنظر القضايا التي ترتبط بالأجانب، وكانت هذه تسمى المحاكم القنصلية لأن إنشائها كان مرتبطاً بالقنصليات الأجنبية، وكان ذلك بدء تعدد المحاكم.

وكانت المحاكم القنصلية تنظر فيما يتصل برعاياها سواء كانت الدعوى منهم أو ضدّهم من المواطنين.

وجاء محمد علي فواجه في مجال القضاء المشكلات التالية :

۱ — مخلفات عصر الجود وعصر ضعف القضاة .

۲ — المحاكم القنصلية سالفه الذكر .

۳ — مزيد من الاتصال بالأجانب والرغبة في تيسير حياتهم بمصر .

ونتيجة لذلك أضاف محمد على الجديد على المحاكم فزاد التعدد ، وزاد في نفس الوقت الاعتماد على التشريع الأجنبي ، ومن منشأته في هذا المجال :

۱ — ديوان الوالى : وكان ضمن اختصاصاته النظر في المشا كل التي تقوم بين الأهالى والأجانب ، وقد عين فيه بعض الفقهاء المسلمين للنظر في القضايا الإسلامية التي ترفع لهذا الديوان

۲ — مجلس جمعية الخفانية : وكان لهذه الجمعية حق التشريع ، وحق النظر في جميع القضايا الخاصة بالمسكربة والأهالى التي تقدم من الدواوين ذات الشأن ( الدواوين التي أصبحت فيما بعد وزارات ) وكذلك النظر في القضايا التي يأمر ولى الأمر بإعادة نظرها ، والنظر في التهم الموجهة إلى كبار الموظفين .

۳ — مجلس تجار الاسكندرية : وكان ضمن أعضائه بعض الأوربيين وكان ينظر في القضايا التجارية بين تجار الاسكندرية .

۴ — مجلس تجار القاهرة : أنشئ على نظام مجلس تجار الاسكندرية للنظر في القضايا التجارية بالقاهرة (١) .

وهكذا تمددت المحاكم في مصر ، و أكثر العنصر الأجنبي فيها ، بل

(١) انظر نظام الحكم والادارة سالف الذكر ص ٤ — ٥ .

قُلْ تسبب عن هذا التمدد الاضطراب في كثير من الحالات .

وجاء عصر اسماعيل ، وازداد نفوذ الأجانب ، وظهر الرجل الخائن نوبار الذي وضع كل ثقله لتحقيق آمال إنجلترا ، والذي أراد أن يقنن هذا التمدد ويقويه ويدعمه ، وانتهى من دراسته إلى تعديل بعض اختصاصات المحاكم وخلق بعضها على ما يلي :

١ - المحاكم القنصلية : استُقبلت لنظر الجنح والجنايات فقط .

٢ - المحاكم المختلطة : نشأت في مصر ويكون تشكيلها مختلطا من الأجانب والمصريين ، ويؤخذ لها من اختصاصات المحاكم القنصلية النظر في المسائل المدنية والتجارية بين المصريين والأجانب وبين الأجانب مختلفي الجنسية .

٣ - المحاكم الأهلية : بمد إنشاء المحاكم المختلطة رأت السلطات الحاكمة أن تنشئ محاكم وطنية أو أهلية للمواطنين ، وأن تعتمد هذه المحاكم على كثير من القوانين المستوردة ، وقد كان من الطبيعي أن تبقى هذه القضايا في دائرة المحاكم الأصلية التي كانت موجودة قبل العثمانيين ، وأن تتطور قوانينها تبعاً لحاجة الناس وفي نطاق الاجتهاد الاسلامي ، وأن يعين لها من خريجي مدرسة الحقوق من يجيدون الفقه الإسلامي بالإضافة إلى غيره من أوان الفقه والتشريع ، فالمعارف المقارنة لا يرفضها الإسلام وهي توسع دائرة فكر القاضى . أقول كان من الممكن ذلك ولكن الاتجاه كان يرمى إلى إضفاء المحاكم الأصلية كآثر للاتجاهات غير الإسلامية .

وتسكونت بناء على ذلك لجنة لوضع قوانين لهذه المحاكم سنة ١٨٨٣

الناحية المدنية والناحية التجارية وكان وزير العدل آنذاك محمد قدرى باشا ، وكان الاحتلال البريطاني في مطلة يحاول أن يقضى على أى اتجاه إسلامي أو وطني في البلاد ، وكان يسمح بدخول الفكر الفرنسي والإيطالي للدواع الأوربية من جانب وليظهر أمام المصريين بأنه غير متعصب لثقافة من جانب آخر ، وإن كان من الواضح أنه يريد إبعاد المصريين عن تراثهم أولاً ، وإذا تحقق له ذلك كان من اليسير التقلب على أى نفوذ آخر ينافس اتجاه سلطات الاحتلال .

وعهدت الحكومة إلى أستاذ إيطالي اسمه ( موريندو ) أن يضع هذه للقوانين ، فأعدّها معتمداً على القوانين الأجنبية ، وقد استطاع محمد قدرى أن يدخل عليها كثيراً من القوانين الإسلامية ، ثم صدرت هذه القوانين سنة ۱۸۸۳ باللغتين الفرنسية والعربية ، ولكن للأسف اعتبرت النصوص الفرنسية هي الأصل ليقوى ارتباط القاضي والحامي بهذه النصوص والقوانين الفرنسية بوجه عام ، وبدأت المحاكم الأهلية عملها في الوجه البحري سنة ۱۸۸۴ ثم شملت القطر كله ابتداء من سنة ۱۸۸۹ .

٤ - المحاكم الشرعية : لم يبق أمام المحاكم الأصلية الإسلامية إلا قدر ضئيل من القضايا هو قضايا الأحوال الشخصية من زواج وطلاق ونفقة وميراث ، وهو كما ترى قدر ضئيل جداً قلل من هيبة العاملين بهذه المحاكم ، إذ هو في الواقع لا يضم إلا لونا من الصراع بين زوج وزوجته ، وكانت هذه المحاكم مسرحاً للنساء بوجه خاص ، وقد سميت هذه المحاكم « المحاكم الشرعية » بعد أن سلبت منها اختصاصاتها الواسعة وأصبحت خاصة بتلك المسائل التي أشرنا إليها .

ويلاحظ في المحاكم الشرعية أن اختصاصاتها الجديدة لم تحدد ، وتركت

لتفجع بما يفتق لها بعد ما سلب منها من اختصاصات للمحاكم الأخرى ، فكان على قضائها أن يبحثوا عما يفتق لهم بعد ذلك ، ولكن بدون أن تكون لهم اختصاصات ثابتة ، وكانت أحكام هذه المحاكم لا تجد طريقها للتنفيذ بل كان تنفيذها يخضع للأهواء والميول<sup>(١)</sup> .

٥ - المجالس المليية : وهي محاكم تنظر الأحوال الشخصية لغير المسلمين .

٦ - المجالس الحسينية : وكان أهم ما تنظره شئون اليتامى ، وتعيين الأوصياء عليهم ومحاسبتهم لمحاولة المحافظة على حقوق هؤلاء حتى يبلغوا الرشد .

العودة لومعة المحاكم :

هكذا رأينا المحكمة الأصلية الإسلامية تسلب اختصاصاتها تحت ثقل الامتيازات والاستعمار ، وتحت ثقل الاتجاه المعارض للإسلام ، ولكن الحق إن ضعف فإنه لا يضيع ، ولذلك كانت هذه المحاولات وفتية ، وكان الشعور الدني والوطني يقاوم ما استطاع ذلك ، وانتصر في النهاية ، فمادت البلاد لوحدة المحاكم مرة أخرى .

وقد قضت معاهدة ١٩٣٦ بين بريطانيا ومصر بأن الامتيازات الأجنبية لم تعد تتمشى مع روح العصر ، وقامت مصر بقيادة الزعيم مصطفى النحاس بالمطالبة بإلغاء هذه الامتيازات وما يتبعها من محاكم ، وتمت الموافقة على ذلك في معاهدة مونترية سنة ١٩٣٧ وانكشفت المحاكم الأجنبية شيئاً فشيئاً حتى زالت سنة ١٩٤٩ وبذلك أفتت المحاكم الفصلية والمختلطة .

(١) محمود بن عروس تاريخ انقضاء الإسلام من ٢٠١ - ٢٠٥ بإيجاز .

وأعمال المجالس الحسينية ضمت للمحاكم الشرعية وبعض اختصاصاتها ضم للمحاكم الأهلية .

وجاء دور المحاكم الشرعية فأنقذت بالقانون رقم ۴۶۲ لسنة ۱۹۵۵ وأحيل اختصاصها للمحاكم الوطنية ، ويقال أن إلغائها كان هدية لروسيا في فترة كان النظام المصري يستجدي رضاء السوفيت ، فضحى بالمحاكم الشرعية في هذا السبيل .

تحمية لوحدة المحاكم ، وهذه الوحدة مكسب عظيم وهدف تحقق بعد كثير من الجهد والعناء ، ويستوى عندنا أن يكون القاضي متخرجاً في الأزهر أو في كليات الحقوق مادامت هذه الكليات تعنى العناية الكاملة بالتشريع الإسلامى ، وعلى هذا فنحن نحتاج إلى أن نكمل صيغ هذه المحاكم بصيغة بلادنا وديننا ، بحيث تصبح هذه المحاكم معتمدة على التشريع الإسلامى وهو واسع فسبح يملأ كل فراغ ، وبحيث تأخذ دراسة الشريعة الإسلامية مكانها اللائق في كليات الحقوق بمختلف الجامعات ، المصرية وغير المصرية ، وتدخل في خلق القوانين بمصر والعالم الإسلامى بأسره ، حتى يخرج من هذه الكليات علماء ، أفذاذ لهم ثقافة الإسلام وروحه واتجاهاته .

وينبغى أن يكون واضحاً بأننا لسنا ضد التعرف على قوانين الغرب ، ولسنا ضد دراسة القانون المقارن ، أو إجادة اللغات الأجنبية ، بل إننا نمتقد أن هذه المعارف مهمة جداً للقاضى ، لكن يفبغى ألا نلجأ لاقتباس قوانين لا تدخل في نطاق الشريعة الإسلامية إلا إذا عجزت هذه الشريعة عن تقديم القوانين اللازمة ، والشىء المؤكد أنها لن تمجز ، فلماذا نتركها ونأجأ لسواها ؟

إننا إذا عدنا إلى ذلك كان معنى هذا أن محكمة الأمم البعيدة التي كانت تمدُّ اختصاصها إلى كل ميدان عادت مرة أخرى إلى الظهور والحياة في ثوب جديد .

والحق أن القضاء المصري الذي انتهت له الجولة ، قضاء عظيم نال كل تقدير وإجلال ، ووقف مواقف صلبة حازمة ضد قوى الظفوان في جميع العصور ، فلم يخضع للاستعمار ، ولم يكن أداة في يد أحد ، حتى اضطر الطغاة أن يكونوا محاكم عسكرية كلما خطر لهم أن يتخطوا القوانين ، لأن محاكم مصر وقضاة مصر لم يقبلوا أبدا أن يكونوا أداة ظلم أو سوط عذاب ضد الحق والقانون .

تحية عميقة لهذه المحاكم ولهؤلاء القضاة ، على مواقفهم الباسلة وتضحياتهم الرائعة في سبيل أداء الواجب على خير وجه وأكمله . ولنجعل هذه التحية مسك الختام .

وإلى اللقاء في الجزء الثامن والأخير من هذه الموسوعة إن شاء الله .

وموضوعه

النظم الاقتصادية في العالم عبر العصور

وأثر الفكر الإسلامي فيها





## ثبت المراجع

مرمضانہ :

۱ - المصادر المذكورة هنا هي التي اعتمد عليها هذا الكتاب ووردت في ذيل صفحاته ، أما المراجع التي أسهمت بطريق غير مباشر فلم تذكر في هذه القائمة .

۲ - رُتبت هذه المصادر حسب الترتيب الأبيدي لأسماء مؤلفيها ، مع اعتبار الاسم المشهور للمؤلف (فثلاً ابن خلدون وليس عبد الرحمن بن محمد) ومع عدم اعتبار [ ابن - ال ]

۱ - القرآن الكريم .

۲ - كتب الأحاديث الصحيحة .

۳ - مجموعة من كتب الفقه في المذاهب المختلفة .

۴ - مجلات علمية وقانونية .

۵ - قواميس عربية .

The Encyclopaedia of Islam — ۶

۷ - آدم متز : الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري

۸ - إبراهيم نجيب : القضاء في الإسلام .

۹ - ابن الأثير : الكامل في التاريخ .

۱۰ - ابن إياس : تاريخ مصر

۱۱ - أحمد أمين : يوم الاسلام

- ۱۲ — دكتور أحمد شلبي : موسوعة التاريخ الاسلامى . ۱ ، ۲ ، ۳ ، ۴ ، ۵ .
- ۱۳ — » » » : الاسلام ( الجزء الرابع من سلسلة مقارنة الأديان )
- ۱۴ — » » » : السياسية والاقتصاد فى التفكير الاسلامى .
- ۱۵ — » » » : الحياة الاجتماعية فى التفكير الاسلامى .
- ۱۶ — » » » : تاريخ التربية الاسلامية .
- ۱۷ — أحمد أبو الفتح ( الشيخ ) المختارات الفتحية .
- ۱۸ — الباقلاوى : إعجاز القرآن .
- ۱۹ — البغدادى : تاريخ بغداد
- ۲۰ — البيهقى : الخاسن والمساوىء .
- ۲۱ — ابن تفرى بردى : النجوم الزاهرة
- ۲۲ — تقى الدين ( الإمام ) : كفاية الأخيار
- ۲۳ — الجبرتى : تاريخ الجبرتى .
- ۲۴ — جمال الدين الدمشقى : رسالة فى الفتيا .
- ۲۵ — جورجى زيدان : تاريخ التمدن الإسلامى .
- ۲۶ — ابن الجوزى : للتنظّم .
- ۲۷ — الجهشيارى : الوزراء والكتاب .
- ۲۸ — ابن حزم : الناسخ والنسوخ ( على هامش الجلايين )
- ۲۹ — دكتور حسن ابراهيم حسن : تاريخ الإسلام .
- ۳۰ — دكتور حسن ابراهيم حسن ودكتور على ابراهيم : النظم الإسلامية .
- ۳۱ — أبو الحسن المالىقى : تاريخ قضاة الأندلس .
- ۳۲ — ابن حدون : تذكرة ابن حدون ( مخطوط )
- ۳۳ — الخصاص ( الفقيه ) كتاب أدب القاضى ( مخطوط بمكتبة ليدن رقم ۵۰۰ )

- ۳۴ — الخطابی : فی إعجاز القرآن .
- ۳۵ — ابن خلدون : المقدمة
- ۳۶ — ابن خلكان : وفيات الأعيان .
- ۳۷ — السبکی : طبقات الشافعية .
- ۳۸ — السرخی : المبسوط .
- ۳۹ — ابن سلامة : النسخ والنسخ ( مخطوط رقم ۷۶ مجاميع دارالكف )
- ۴۰ — السمرقندی : بستان العارفين .
- ۴۱ — A Short History of the Saracens : Sayid Ameer Ali
- ۴۲ — السيوطی : الإقتان في علوم القرآن .
- ۴۳ — » : تفسير الجلالين .
- ۴۴ — » : حسن المحاضرة .
- ۴۵ — » : الإكمال في أسباب التنزيل .
- ۴۶ — » : لباب النقول في أسباب الأزل .
- ۴۷ — » : مفهعات الأقران في مبهات القرآن .
- ۴۸ — » : مقشابه القرآن .
- ۴۹ — » : معترك الأقران في إعجاز القرآن .
- ۵۰ — السيوطی : مجاز الفرسان إلى مجاز القرآن .
- ۵۱ — » : مراصد المطالع في تناسب المقاطع والمطالع .
- ۵۲ — » : تناسب الدرر في تناسب السور .
- ۵۳ — الشاطبي : الاعتصام .
- ۵۴ — شوكت التوني : محاكات الهجوى .
- ۵۵ — الشوكاني : نيل الأوطار .

Muslim Thought its Origin and Achievements: M Sharif — ۵۶

- ۵۷ — الصابی : رسائل الصابی .
- ۵۸ — الطبری : جامع البيان في تفسير القرآن .
- ۵۹ — ابن عابدين : حاشية ابن عابدين على الدر .
- ۶۰ — عباس العقاد : الديمقراطية في الإسلام .
- ۶۱ — عبد القاهر الجرجاني : دلائل الإعجاز .
- ۶۲ — عبد الوهاب خلاف : خلاصة التشريع الإسلامي .
- ۶۳ — أبو عبيد : كتاب الأموال .
- ۶۴ — دكتور عطية مشرفة : القضاء في الإسلام .
- ۶۵ — علاء الدين الطرابلسي : مبین الأحكام .
- ۶۶ — علي بن أبي طالب : نهج البلاغة .
- ۶۷ — علي منصور (المستشار) : نظم الحكم والإدارة .
- ۶۸ — أبو الفرج الأصفهاني : الأغاني .
- ۶۹ — الفيروز آبادي : بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز .
- ۷۰ — القلقشندي : صبح الأعشى .
- ۷۱ — ابن القيم : أعلام الموقعين .
- ۷۲ — » : زاد المعاد .
- ۷۳ — » : الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية .
- ۷۴ — الماوردي : الأحكام السلطانية .
- ۷۵ — دكتور محمد حسين هيكل : الفاروق عمر .
- ۷۶ — دكتور محمد حسن عبد الله : بائع الملوك .

- ۷۷ — الشیخ محمد الخضرى : أصول الفقه
- ۷۸ — الشیخ محمد الخضرى : محاضرات فى تاریخ الأمم الاسلامیة .
- ۷۹ — محمود صادق الصدر : الشیعة .
- ۸۰ — دكتور محمد عبد الله دراز : مدخل إلى القرآن الكريم .
- ۸۱ — محمد عبده : رسالة التوحيد .
- ۸۲ — محمد بن عرنوس : تاریخ القضاء فى الاسلام .
- ۸۳ — محمود شلتوت ( الامام ) من توجيهات الاسلام .
- ۸۴ — مسكويه : تجارب الأمم .
- ۸۵ — المسعودى : مروج الذهب .
- ۸۶ — مصطفى أمين : سنة أولى سجن .
- ۸۷ — مصطفى أمين : سنة ثانية سجن .
- ۸۸ — دكتور مصطفى زيد : النسخ فى القرآن .
- ۸۹ — دكتور مصطفى صفوت : مصر المعاصرة .
- ۹۰ — المقدسى : أحسن التقاسيم .
- ۹۱ — المقرئ : نفع الطيب .
- ۹۲ — المقرئى : الخطوط والآثار .
- ۹۳ — المسكى أبو طالب : قلوب القلوب .
- ۹۴ — الموسوى : منتهى المراد .
- ۹۵ — النعمان ( القاضى ) : دعائم الاسلام .
- ۹۶ — النعمان ( القاضى ) : تأويل دعائم الاسلام .
- ۹۷ — النعمان ( القاضى ) : أساس التأويل .
- ۹۸ — History of the Arabo : Hitti —
- ۹۹ — ياقوت : معجم الأدباء .
- ۱۰۰ — ياقوت : معجم البلدان .

## فهرس الاعلام

ملحوظتان: ۱ - رتبت هذه الأسماء ترتيباً أبجدياً مع عدم اعتبار الملحقات  
« ابن - آل » .

۲ - حرف « م » يوضع بعد الرقم للدلالة على أن الاسم ورد في  
الصفحة أكثر من مرة .

حرف الألف	
الآجری ۹۶	ابن الأثير ۸۱-۲۴۲-۲۵۴
آدم منز ۲۴۷-۲۴۸-۲۵۲-۲۶۶-	أحمد بن أبي داود ۲۸۸
۲۸۳-۲۸۰-۲۷۸-۲۷۶	أحمد أبو الفتح ( الشيخ ) ۲۵۱
إبراهيم ( الخليل ) ۱۳۲-۲۲-۱۱۶-۱۱۶-	أحمد أمين ( الأستاذ ) ۲۱۲-۲۰۲-
إبراهيم بن اسحق ( القاضي ) ۲۷۱-	أحمد حسين ۴۷
۲۷۲	أحمد حشمت ۳۰۶
إبراهيم الشمي ۱۹۸-۱۸۳-	أحمد بن حنبل ( الإمام ) ۱۵۲-۲۵-
إبراهيم نجيب ۲۲-۱۴۶-۲۴۰-۲۴۴-	۱۵۳-۱۶۳-۱۸۰-۱۹۳-۱۹۴-
۲۹۸-۲۸۵-۲۴۶-	۱۹۸-۱۹۶-۱۹۵-
إبراهيم النخعي ۱۸۲-۱۸۰-	أحمد بن طولون ۲۴۲-۲۹۰-
أبو بكر ( الصديق ) ۲۲-۳۷-	أحمد عزت عبدالكريم ( الدكتور )
۱۴۱-۱۳۲-۱۳۱-۹۲-۳۹-۳۸-	۱۹-۱۸
۲۰۲-۱۶۵-۱۵۹-۱۵۲-۱۵۰-	أحمد بن يحيى بن المرتضى ۱۷۸
۲۹۵-۲۷۹-	الأخمس بن شريق ۹۲-۵۶
أبو حنيفة ( الإمام ) ۲۵-۹۷-۴۹-	ادموند بورك ۲۲۷
۱۸۰-۱۷۶-۱۷۵-۱۶۴-۱۶۳-	الأرقم بن أبي الأرقم ۵۶
۱۸۶-۱۸۵-۱۸۴-۱۸۳-۱۸۲-	أسامة بن زيد ۹۲
۷۶۶-۲۰۷-۱۹۴-۱۸۸-۱۸۷-	ابن اسحق ۱۵۲-۹۳
۳۱۰-۳۰۴-	أسد ( القاضي ) ۱۷۷
	إسماعيل الاسفرايني ( القاضي ) ۲۷۸-
	۲۸۵ -

- بجیر ۱۱۱  
 بدر ( القائد ) ۲۴۱  
 ابن ابی بردة ۲۸۳  
 البرزی ۴۱  
 البسطامی ( القاضی ) ۲۴۷  
 بشیر بن النضر المزنی ۲۶۴  
 الخطیب البغدادی ۱۸۳-۱۸۴-۱۸۸  
 ۲۷۹  
 بكار بن قتیبة ( القاضی ) ۲۹۰  
 أبو بكر بن عیاش ۴۱  
 البكری ۳۰۱  
 بوذا ۲۱۳  
 البیهقی ۳۱-۲۴۸-۲۵۲-۲۶۷  
 حرف القاء  
 الترمذی ۴۵-۹۵-۱۵۳-۱۵۶  
 ابن تقری بردی ۲۴۷-۲۹۱  
 تقی الدین الحدیثی ( الإمام ) ۲۴۶-  
 ۲۵۱-۲۵۳-۲۶۲  
 توبه بن عمر الحضرمی ( القاضی ) ۲۷۱-  
 ۲۸۹  
 تیطس ۹۴  
 ابن تیمیة ۲۰۷  
 حرف القاء  
 ثعابة بن حاطب ۹۳م  
 ثعل ( قهرمانه ) ۲۴۲
- ابن الأسلت ۱۳۶  
 إسماعیل ( الخدیوی ) ۳۰۵-۳۱۰-  
 ۳۱۱-۳۱۵  
 ( الصالح ) إسماعیل ۲۹۱  
 إسماعیل بن اسحق ( القاضی ) ۲۶۶-  
 ۲۶۷  
 الأسود بن عبد یفوث ۹۳  
 الأشتر النخعی ۲۸۱  
 الأشعث بن قیس ۲۵۱  
 ابن ابی الأصعب ۸۱  
 الأصفهانی ۲۱-۱۱۵  
 أکثم بن صیفی ۲۲۱م  
 أبو أمامة ۹۵  
 أمية بن خلف ۹۳-۹۴  
 أنس ۴۴-۱۵۳  
 أنور السادات ( الرئيس ) ۲۴۳  
 الأوزاعی ۱۵۲-۱۸۱-۱۹۸  
 أوس بن عبیدالله الأزدي ( القاضی ) ۲۶۴  
 ابن یاس ۲۹۱  
 یاس ( القاضی ) ۲۵۵  
 حرف البیاء  
 الباقلائی ( القاضی ) ۵۲-۷۰-۸۱-  
 ۹۹  
 البخاری ۳۰-۳۱-۱۵۱-۱۵۳  
 مختصر ۹۳-۹۴  
 مختبوع ۲۸۲

الحارث بن هشام ۳۹

الحباب بن المنذر ۱۴۲-۱۴۳

الحجاج بن يوسف ۴۳

حذيفة بن اليمان ۳۸

ابن حربويه ۲۷۷-۲۷۸

حزام بن خالد ۹۳

ابن حزم ۱۱۵-۱۱۸-۱۲۰-۱۵۲

حسان بن ثابت ۹۴

حسن إبراهيم (دكتور) ۲۳-۲۹۶

الحسن البصرى ۱۸۳

الحسن بن عبد الله (القاضي) ۲۸۰

الحسن بن الفضل ۶۳م

حسين فكري ۳۱۰

حفص ۴۱-۴۲

حفصة بنت عمر ۳۸م-۴۱-۹۴

حماد بن سلمة ۱۵۲

حماد بن سليمان ۱۸۰-۱۸۲

ابن حمدون ۲۸۳

حنين بن اسحق ۲۸۲

أبو حبان التوحيدى ۲۰۶

حي بن أخطب ۹۲

حرف الخاء

خالد بن الوليد ۵۶-۸۹

خباب ۹۳

خزيمة ۱۶۱

الخفاف ۲۸۰

حرف الجيم

جابر بن عبد الله ۳۶

الجاحظ ۵۰

جان جاك روسو ۳۰۸

الجبرتي ۱۹-۲۰۶-۲۸۲-۳۰۱

جيلة بن الأيهم ۲۳۹

جبير بن مطعم ۷۷

الجرجاني (عبد القاهر) ۷۸-۸۵

۸۶م

حروسيوس ۳۰۸

ابن جريج ۱۵۲

جرير ۸۵

جعفر البرمكي ۲۵۴

جعفر بن سليمان ۱۹۰

جعفر الصادق ۱۷۵م-۱۷۶م

ابن جماعة ۱۱۲

جمال الدين الدمشقي ۲۴۴

الجهياري ۲۴۱

أبو جهل ۵۶-۹۳

جوردون باشا ۳۹۱

ابن الجوزي ۲۴۰-۲۷۶-۲۸۰

حرف الحاء

أبو الحارث ۴۱

الحارث بن عباد ۱۱۱

الحارث بن قيس ۹۳



۲۸۷-۲۸۴-۲۸۳-۲۵۴-۲۴۱

ابن رشیق ۸۱

رفاعة بن التابوت ۹۳

الرماني ۸۱-۸۰-۷۹-۷۸-۵۰

حرف الزای

زرادشت ۲۱۳

أبو زمعة ۹۳

الزهري (محمد بن شهاب) ۱۷۹

زيد بن ثابت ۳۳-۳۷-۳۸-۳۸-۹۹-

۱۳۳-۱۴۰-۱۵۷-۱۵۸-۱۶۵-۱۶۶

۱۷۷-۱۷۸

زيد بن علی ۱۷۸

زيدان (جورج) ۲۲۹

زين العابدين (بن الحسين) ۱۷۷

حرف السين

السبكي ۲۴۷-۲۷۷-۲۸۰-۲۸۵

سمد بن إبراهيم ۱۵۸

سمد زغلول ۳۰۶

السرخسي ۱۶۵

السري بن الحكم ۲۷۱

سميد (الحدیوی) ۳۰۴

سميد بن جبیر ۳۱-۹۳

أبو سميد الحدري ۱۵۰

سميد بن الماص ۳۸

سميد بن المسيب ۱۷۹

سليمان الثوري ۱۵۲-۱۸۳-۱۸۴-

۱۸۵-۲۶۶

الحضري (الأستاذ) ۱۸۵-۲۱۹-

۱۹۹-۲۲۷-۲۷۵

الخطابي ۳۷-۵۱-۷۸-۸۲-۸۳م

خلاد ۴۱

ابن خلدون ۲۲۹م-۲۳۰-۲۳۳-۲۳۸

خلف ۴۱

ابن خلكان ۲۷۳

الخليل بن أحمد ۴۳

خير بن نعيم (القاضي) ۲۷۱-۲۷۹

حرف الدال

الدارمي ۴۵

أبو داود ۱۵۳-۱۵۶-۲۳۹-۲۶۷

أبو الدرداء ۲۹۶

ابن دقيق العيد ۷۳

الدوري ۴۱

ديستان (جيسكار) ۲۲۵

حرف الدال

ابن أبي ذئب ۱۴۹

أبو ذر الثقفاري ۴۴-۴۵

ابن ذكوان ۴۱

حرف الراء

ذو القرنين ۱۱۴

الرازي ۵۲-۸۱

ابن رشد ۲۹۲

الرشيد ۱۸۷م-۱۹۰-۱۹۱-۱۹۲-

۱۹۲، ۱۹۳، ۱۹۴، ۱۹۶،  
 ۱۹۸، ۲۰۳،  
 شریح (القاضی) ۱۵۷، ۱۸۰،  
 ۲۵۱، ۲۵۵، ۲۸۱، ۲۹۶،  
 شریک بن عبد اللہ النخعی ۱۸۴،  
 ۲۶۶، ۲۷۷،  
 شابی (سیدی) ۳۰۳،  
 ابن شہاب ۱۵۲،  
 أبو الشوارب ۲۸۳،  
 الشوکانی ۲۲۰

حرف الصاد

الصائی ۲۷۰،  
 ابن الصانع (شمس الدین) ۷۰،  
 صہیب ۹۳

حرف الطاء

الطائع (الخليفة) ۲۷۰،  
 الطبری ۲۵۸،  
 أبو طالب المکی ۲۶۶

حرف العين

عائشة (أم المؤمنین) ۳۱،  
 العاص بن وائل ۹۳،  
 عاطف باشا بركات ۳۰۶،  
 عامر بن الظرب ۲۲۱،  
 عباس (الحدیوی) ۳۰۶

سفيان بن عيينة ۱۷۹،  
 أبو سفيان ۵۶-۸۹-۹۳،  
 ابن سلامة ۱۱۵،  
 سلمان ۹۳،  
 سلمة بن صخر ۳۶،  
 سليم بن عتر (القاضي) ۲۵۵،  
 سليمان بن عبد الملك ۲۶۳-۲۹۲،  
 سليمان (السلطان) ۳۰۳،  
 سنحاريب ۹۳،  
 سهل بن مزامم ۱۸۳،  
 سهيل بن عمر ۹۳،  
 السوسی ۴۱

سيد قطب (الأستاذ) ۱۰۱

ابن سيرين ۱۸۳ - ۱۹۸،  
 السيوطي (الإمام) ۱۸-۱۹-۲۰-  
 ۳۱-۳۲-۳۴-۳۵-۳۶-۳۷-  
 ۳۹-۴۲-۴۳-۴۶-۵۰-۵۱-۵۲-  
 ۵۶-۵۸-۵۹-۶۰-۶۱-  
 ۶۴-۶۶-۶۸-۷۱-۷۵-۷۷-  
 ۷۸-۸۹-۹۱-۹۵-۹۷-۱۰۰-  
 ۱۲۰-۱۲۱، ۱۴۶، ۲۸۲-۲۸۶-

حرف الشين

الشاطبي ۱۱۵،  
 الشافعي (الإمام) ۲۵، ۱۲۱، ۱۴۹،  
 ۱۷۱، ۱۷۹، ۱۸۰، ۱۸۱، ۱۸۲،  
 ۱۸۳، ۱۸۸، ۱۸۹، ۱۹۰، ۱۹۱،

- عمر بن الأضبط الأشجعی ۹۲  
 عامر بن الظرب ۲۱ م  
 عباس ( الخدیوی ) ۳۰۶  
 ابن عباس ۳۱ - ۴۵ - ۹۴ - ۹۹  
 ۱۳۹ - ۱۷۹ - ۱۹۰ - ۲۸۸  
 العباس بن عبد المطلب ۱۳۱ - ۱۷۷  
 العباس بن المأمون ۲۴۱  
 ابن عبد البر ۱۵۲  
 عبد الحکم ۲۸۲  
 عبد الرازق السنوری (الدکتور) ۳۱۲  
 عبد الرحمن بن الحارث ۳۳۸  
 عبد الرحمن بن جحیرة (القاضی) ۲۶۴  
 ۲۶۵ ، ۲۸۱ ، ۲۸۸  
 عبد الرحمن حسن ( الشیخ ) ۲۰۹  
 عبد الرحمن بن معاویة بن خدیج ۲۷۶  
 ابن عبد السلام (القاضی عزالدین) ۲۹۰  
 ۲۹۱  
 عبد العزیز اسماعیل (الدکتور) ۷۷  
 عبد العزیز بن مروان ۲۶۴ ، ۳۶۵  
 ۲۸۱ ، ۲۸۸  
 عبد الله بن أبي سلول ۹۳ ، ۹۴  
 عبد الله بن أنیس ۹۴  
 عبد الله بن خزامی ۲۷۹  
 عبد الله بن الزیر ۳۸  
 عبد الله بن سلام ۹۲ - ۲۴۱  
 عبد الله بن طاهر ۲۸۲  
 عبد الله بن عبد الحکم ۱۹۲  
 عبد الله بن عطیة ۲۶۴  
 عبد الله بن عمر ۱۷۹  
 عبد الله بن عمرو بن العاص ۱۸۰  
 عبد الله بن مبارک ۱۵۲ ، ۱۸۳  
 عبد الله بن مسعود ۳۷ ، ۱۵۷ ، ۱۷۹  
 عبد الله بن المسيب ۲۷۸  
 عبد الله بن يوسف ۳۱  
 عبد الملك بن مروان ۲۴۰ ، ۲۵۲  
 عبد الوهاب خلاف ۱۱۶ ، ۱۶۷ ،  
 ۱۸۰ ، ۲۰۸  
 أبو عبيد ۲۲۰  
 أبو عبيدة ۲۹۵  
 عتاب بن أسيد ۲۹۵  
 عتبة بن ربيعة ۷۶ ، ۷۷ ، ۸۶ ، ۹۳  
 عثمان بن عفان ۲۳ ، ۳۸ ، ۳۹ ،  
 ۴۰ ، ۴۱  
 عثمان بن قيس بن أبي العاص ۲۶۳  
 ابن العربي ۱۶۲  
 عدوة بن الزبير ۱۷۹  
 عطاء ۱۷۹  
 ابن عطية ۵۲  
 عطية مشرفة (دكتور) ۲۵۸ ، ۲۸۵  
 عفراء الأشجعية ۲۸۹  
 العقاد (عباس) ۲۰۳ ، ۲۰۵  
 عقبه بن أبي ميط ۹۴  
 عقيل بن أبي طالب ۱۳۱  
 عكرمة ۱۷۹  
 علاء الدين للطرابلسي ۲۶۸

عیاض بن عبید اللہ (القاضی) ۱۵۷ ،

۲۶۳ ، ۲۶۴

عیسیٰ بن مریم ۱۰۶ ، ۱۰۷ ، ۱۳۲ ،

۲۱۳

عیسیٰ بن المنکدر (القاضی) ۲۸۲

ابن عین الدولة (القاضی) ۲۸۵

حرف الفین

الغزالی (الإمام) ۲۰۷

حرف الفاء

فاطمة ۱۷۷ ، ۲۶۸

فاطمة الخزومية ۲۰۴

فخر الدولة ۷۶

الفرزدق ۸۵

الفضل بن غانم ۲۸۲

الفضیل بن عیاض ۱۸۳

فیتوریا وسوارس ۳۱۰

فیدال باشا ۳۱۰

الفیروز آبادی ۴۹ ، ۵۳ م

حرف القاف

قالون ۴۱

القاهر (الخلیفة) ۲۴۲

قتادة ۹۳

ابو قتادة ۹۲

قره بن شریک ۲۶۳ ، ۲۶۴ ، ۲۹۲

القلقشندی ۲۷۳

قنبل ۴۱

علقمة بن قیس ۱۸۰

طی بن ابی طالب ۳۳ ، ۱۳۳ ، ۱۳۴

۱۵۶ ، ۱۵۷ ، ۱۶۰ ، ۱۶۳ ،

۱۶۵ م ، ۱۶۶ ، ۱۶۷ م ، ۱۷۴ م ،

۱۷۷ ، ۱۷۹ ، ۲۵۱ ، ۲۵۵ ،

۲۸۱ ، ۲۹۵ ، ۲۹۶

علی بدوی ۲۰۹

علی حاتم ۹۸

علی منصور (المستشار) ۳۰۸ ، ۳۱۱

ابن العباد ۱۸۸

عمار ۹۳

عمر بن الخطاب ۳۷ ، ۳۸ م ، ۳۹ م ،

۷۷ ، ۱۳۱ ، ۱۳۲ م ، ۱۳۳ م ، ۱۳۴ م ،

۱۳۹ ، ۱۴۱ ، ۱۴۷ ، ۱۵۰ ، ۱۵۲ ،

۱۵۷ ، ۱۵۸ ، ۱۵۹ م ، ۱۶۰ ، ۱۶۲ ،

۱۶۳ م ، ۱۶۵ م ، ۱۶۶ ، ۱۶۷ م ،

۱۷۳ ، ۱۷۹ ، ۲۰۲ ، ۲۰۴ ، ۲۰۵ م ،

۲۳۱ ، ۲۳۹ ، ۲۵۱ ، ۲۶۲ ، ۲۶۳ ،

۲۶۵ ، ۲۶۸ ، ۲۷۳ ، ۲۷۹ ، ۲۹۵ ،

۳۰۸

عمر بن عبد العزیز ۱۵۲ ، ۱۵۷ ،

۲۴۰ ، ۲۷۹ ، ۲۹۶

عمران بن حصین ۹۷

عمرو بن العاص ۸۹ ، ۲۳۹ ، ۲۴۷ ،

۲۶۳ ، ۲۶۵

عیاض (القاضی) ، ۱۹۰ ، ۲۹۲

المالقی (أبو الحسن) ۲۶۹  
 مالک (الامام) ۲۵ م - ۳۱ - ۱۵۲ -  
 ۱۷۹ - ۱۸۹ - ۱۹۰ م - ۱۹۱ م -  
 ۱۹۲ - ۱۹۴ - ۱۹۶  
 مالک بن شریحیل (القاضی) ۲۶۴  
 مانوری ۳۱۱  
 الماوردی ۱۶۰ - ۲۳۲ م - ۲۳۴ -  
 ۲۳۷ م - ۲۴۱ - ۲۵۹ - ۲۶۰ -  
 ۲۶۴ - ۲۶۹ - ۲۷۵  
 المتوکل (الخلیفۃ) ۲۸۸  
 مجاهد ۹۳ - ۱۷۹  
 محمد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم :  
 ورد اسم سیدنا رسول اللہ فی اکثر  
 صفحات هذا الكتاب  
 محمد بن إسحق (القاضی) ۶۹  
 محمد الباقر ۱۷۷  
 محمد حسن عبد اللہ (دکتور) ۲۹۰  
 محمد بن الحنفیہ ۹۷ - ۱۸۴ - ۱۸۶ -  
 ۱۸۷ م - ۱۸۸ - ۱۸۹ - ۱۹۴  
 محمد حسین ہیکل (الدکتور) ۱۵۸  
 محمد خلف اللہ أحمد ۷۸  
 محمد بن رمح ۲۴۸  
 محمد زغلول سلام ۷۸  
 محمد صادق الصدر (السید) ۱۷۵  
 محمد بن صالح (القاضی) ۲۸۰  
 محمد عبد الرحمن بن أبی لیلی ۱۸۴ -  
 ۱۸۵ - ۱۸۷  
 محمد عبد اللہ دراز ۳۵

قیس بن أبی العاص (القاضی) ۲۶۳  
 ابن قیم ۱۵۵ - ۱۵۶ - ۲۰۷ - ۲۳۳ -  
 ۲۳۴ - ۲۳۵ - ۲۴۵ - ۲۴۶ - ۲۷۵

### حرف اللکاف

الکامل (الملك) ۲۸۵ - ۲۸۶  
 کیشۃ ۱۳۶  
 الکرخی (أبو الحسن عبد اللہ) ۱۹۹ م  
 کرومر (الورد) ۳۰۶  
 الکسانی ۱۸۸  
 کعب بن الأشرف ۹۲  
 کعب بن ضنۃ ۲۶۵  
 الکندی ۲۴۷ - ۲۴۸ - ۲۵۱ - ۲۵۲ -  
 ۲۵۵ - ۲۶۳ - ۲۶۴ - ۲۶۵ - ۲۷۱ -  
 ۲۷۲ - ۲۷۶ - ۲۷۹ - ۲۸۱ - ۲۸۶ -  
 ۲۸۸ - ۲۸۹ - ۲۹۲

### حرف اللام

لمیر ۳۶۲  
 اللیث بن - مد ۱۵۲ - ۱۸۰  
 أبو لہب ۸۹ م  
 ابن لہیعۃ (القاضی) ۲۸۲  
 حرف المیم  
 للآمون (الخلیفۃ) ۱۹۵ - ۲۴۱ - ۲۴۶ -  
 ۲۴۸ - ۲۵۲ - ۲۷۶ - ۲۸۲ -  
 ۳۸۴ - ۲۸۸  
 ابن ماجہ ۴۵ - ۱۵۳

معاویہ ۲۵۵	محمد عبیدہ (الإمام) ۲۶ - ۴۶ - ۸۷
العتصم (الخليفة) ۱۹۵ - ۲۸۸	۱۰۱ - ۳۰۵
العتضد ۲۴۷ - ۲۴۹	محمد بن عبد الوہاب ۱۸۵
ابن معروف (القاضي) ۲۷۰	محمد بن عرنوس ۱۳۴ - ۲۴۶ -
معمربن راشد ۱۵۲	۲۵۶ - ۳۰۴ - ۳۱۷
المفضل بن فضالہ (القاضي) ۲۴۸ -	محمد فرید وجدی ۲۹۰ م
۲۸۲ - ۲۸۱	محمد قدری باشا ۳۱۶
المقتدر (الخليفة) ۲۴۲ - ۲۷۸	محمد علی ۳۰۴ - ۳۱۴
المقداد بن الأسود ۹۲	محمد بن مسروق (القاضي) ۲۷۸
المقدسی ۲۷۳	عمود شلتوت (الإمام) ۲۰۹
ابن المقفع ۵۰	علم بن حنامة ۹۲
المقرئ ۲۲۹ - ۲۷۴	الحلی (جلال الدين) ۱۰۰
المقرئ ۲۲۷ - ۲۴۷ - ۲۵۳ - ۲۸۴	مرداس ۹۲
أبو جعفر النصور ۱۸۲ - ۱۸۵ -	مروان بن الحكم ۳۶
۲۸۲ - ۲۷۳	مروان بن محمد ۱۸۵
المهتدی ۲۴۱	المستنصر بالله (الحکم) ۲۶۹
المهدی ۲۴۱ - ۲۶۶ - ۲۷۷ - ۲۷۹ -	ابن مسعود ۴۴ م - ۹۳ - ۹۵
۲۸۷ - ۲۸۲	المسعودی ۲۶۶
الموسوی ۱۷۵	مسکویہ ۲۰۱ م - ۲۸۰
أبو موسى الأشعري ۱۳۳ - ۱۶۲ -	مسلم (الإمام) ۹۵ - ۱۵۰ - ۱۵۳ -
۲۳۹ - ۲۶۸ - ۲۹۶	۲۳۵
مؤنس الخادم ۲۷۸	مسلم بن خالد ۱۷۹
مونیدو ۳۱۶	مسيلة (الكذاب) ۵۰
میتشل دی توب (البارون) ۳۰۸	مصطفی أمين ۲۵۴
میخائیل شارویم ۳۰۱	مصطفی صفوت (دكتور) ۳۱۱
المیدانی ۲۱	مصطفی النحاس (الزعيم) ۳۱۷
	مفلح بن جبل ۳۷ - ۴۴ - ۱۵۶ - ۲۹۵

### حرف الواو

- الوائق ( الخليفة ) ۲۸۸ - ۱۹۵  
 ابن أبي الورد ۲۶۶ - ۲۶۷  
 ورش ۴۱  
 أبو الوليد بن أحمد بن أبي داود  
 ( القاضى ) ۲۸۸  
 الوليد بن المنيرة ۵۶ - ۷۷ - ۸۵ - ۹۳

### حرف الياء

- ياقوت ۲۷۸  
 يحيى بن أكرم ( القاضى ) ۲۴۸ -  
 ۲۵۲ - ۲۸۸  
 يحيى بن حكيم الغزال ۵۱  
 يحيى بن حمزة العلوى ۸۱  
 يحيى بن سعيد ۱۷۹  
 يحيى بن عبد الله العلوى ۲۵۴  
 يحيى بن ميمون ( القاضى ) ۲۸۶  
 يحيى بن يحيى اللبثى ( القاضى ) ۲۹۷  
 يزيد بن حبيب ۱۸۰  
 يزيد بن عمر بن هبيرة ۱۸۵  
 أبو يوسف ( الإمام ) ۹۷ - ۱۸۶ -  
 ۱۸۷ - ۱۸۸ - ۱۸۹ - ۲۷۳ -  
 ۲۸۳ - ۲۸۴ - ۲۸۷

### حرف النون

- النجاشى ۹۲  
 ابن التديم ۹۹ - ۱۸۷  
 النسائى ۱۵۳  
 النظام ۵۰ م  
 النعمان ( القاضى ) ۱۷۶ - ۱۷۵ -  
 ۲۸۳ - ۲۸۴  
 نوبار باشا ۳۱۱ - ۳۱۵  
 نوح ۱۳۲

### حرف الهاء

- الهادى ۲۴۱ - ۲۸۷  
 هرون بن عبد الله ( القاضى ) ۲۴۷ - ۷۷۶  
 أبو هريرة ۱۵۱  
 هشام ۴۱  
 ابن هشام ۵۶ - ۱۳۱ - ۱۳۲ - ۲۹۴  
 هشام بن حكيم ۴۰ م  
 هشام بن عبد الرحمن الداخل ۲۹۲  
 هشام بن عبد الملك ۲۸۶  
 هشام بن عروة ۳۱  
 هلال بن أمية ۳۶  
 أبو هلال المسكرى ۸۱

## كتب للمؤلف

### أولاً - موسوعة التاريخ الإسلامي

دراسة تحليلية شاملة في عشرة أجزاء لتاريخ العالم الإسلامي كله من مطلع الإسلام حتى الآن، مع دراسة الجوانب الحضارية التي أسهم بها المسلمون في ترقية العمران، وتطوير الفكر البشري :

١ - الجزء الأول : ( الطبعة السابعة )

— مقدمة للموسوعة : نطاق التاريخ الإسلامي - تفسير التاريخ - هل التاريخ علم ؟ . . . فلسفة التاريخ - فائدة التاريخ - مراحل تدوين التاريخ - قضية الالتزام في كتابة التاريخ الإسلامي - علم التاريخ بين المسيحية والإسلام . . . . .  
— تاريخ العرب قبل الإسلام : البدو والحضر - حياة العرب السياسية والاقتصادية والاجتماعية .

— السيرة النبوية العطرة .  
— الدعوة الإسلامية وفلسفتها .  
— عصر الخلفاء الراشدين .

٢ - الجزء الثاني : ( الطبعة الرابعة )

الدولة الأموية والحركات الفكرية والثورية في عهدها .

٣ - الجزء الثالث : ( الطبعة الخامسة )

الخلافة العباسية مع اهتمام خاص بالمصر العباسي الأول، وبدور المسلمين في خدمة الدراسات الإسلامية والحضارة العالمية .

٤ - الجزء الرابع : ( الطبعة الرابعة )

— الأندلس الإسلامية ، وانتقال الحضارة الإسلامية إلى أوروبا عن طريقها .  
— المغرب - الجزائر - تونس - ليبيا ( من مطلع الإسلام حتى العهد الحاضر ) .  
— السنوسية : مبادئها وتاريخها .

٥ - الجزء الخامس : ( الطبعة الثالثة )

— مصر وسوريا من مطلع الإسلام حتى العهد الحاضر .  
— الحروب الصليبية : دوافعها - أدوارها - نتائجها .  
— الإمبراطورية العثمانية ( تركيا ) منذ نشأتها حتى الآن .



ز

- ٦ - الجزء السادس : (الطبعة الثانية)
- الإسلام والدول الإسلامية جنوب صحراء إفريقيا منذ دخولها الإسلام حتى الآن:  
 - دراسة عن وسائل انتشار الإسلام :  
 مراكز الشمال - هجرات عربية وغير عربية - للتجار - الطرق الصوفية -  
 مراكز داخلية  
 - الدول الإسلامية قبل الاستعمار الأوربي :  
 غانة - مالي - صغنى - دول الهوسا - برنو - باجرى - واداي - الفونج -  
 مقدشو - مملكة الزنج .  
 - الدول الإسلامية الحالية :  
 موريتانيا - السنغال - جامبيا - غينيا - مالي - النيجر - نيجيريا -  
 تشاد - السودان - الصومال .

- ٧ - الجزء السابع :
- الإسلام والدول الإسلامية بالجزيرة العربية والمراق :  
 - دول الجزيرة العربية من مطلع الإسلام حتى الآن :  
 المملكة العربية السعودية - اليمن - جمهورية اليمن الجنوبية - عمان -  
 دولة الإمارات العربية - قطر - البحرين - الكويت .  
 - المراق من مطلع الإسلام حتى الآن .

- ٨ - الجزء الثامن :
- الإسلام في الدول الإسلامية غير العربية بآسيا :  
 إيران - أفغانستان - باكستان - بنجالاديش - ماليزيا - إندونيسيا .

دراسات تفصيلية عن تاريخ مصر المعاصر

- ٩ - الجزء التاسع :
- ثورة ٢٣ يوليو من يوم إلى يوم .  
 دراسة تحليلية موثقة عن حوالى ربع قرن مع الثورة لإثبات مالها وما عاها .  
 ( سيظهر الجزء الثامن والتاسع قريباً إن شاء الله )
- ١٠ - الجزء العاشر : (الطبعة الثالثة)

مصر في حربين (١٩٦٧ و ١٩٧٣) دراسة مقارنة  
 تاريخ مصر الحقيقي الذى سبب الهزيمة وحقق النصر .  
 ( ترجمت أكثر أجزاء هذه الموسوعة لعدة لغات )

## كتب للمؤلف

### ثانياً — موسوعة النظم والحضارة الإسلامية

دراسة تحليلية شاملة في ثمانية أجزاء، تبرز الاتجاهات الحضارية التي جاء بها الإسلام لهداية البشر، في شئون الفكر، والسياسة والاقتصاد، وفي مجال الحياة الاجتماعية والتربوية والعسكرية، والتشريعية والقضائية، وتشمل:

١١ — الجزء الأول: الفكر الإسلامي: منابعه وآثاره: (الطبعة الخامسة)

مترجم عن الإنجليزية - مصدر بمقدمة شاملة للموسوعة بقلم الدكتور أحمد شلبي

١٢ الجزء الثاني: السياسة والاقتصاد في التفكير الإسلامي: (الطبعة الرابعة)

دراسة شاملة للسياسة والاقتصاد في التفكير الإسلامي مع المقارنة بالاتجاهات السياسية والاقتصادية الحديثة.

١٣ — الجزء الثالث: المجتمع الإسلامي: (الطبعة الرابعة)

أسس تكوينه - أسباب ضعفه - وسائل نهضته.

١٤ — الجزء الرابع: تاريخ التربية الإسلامية: (الطبعة الخامسة)

دراسة عميقة وشاملة لفلسفة التربية عند المسلمين، ولناهج التعليم وأمكنته، والحالة المدرسين المالية والاجتماعية، والاجازات العلمية، والعقوبات، والجوائز والمكافآت، وملابس المدرسين، ونقابة المعلمين... .. وتسكافؤ الفرص بين التلاميذ، وتوجيههم حسب مواهبهم... .. وغير ذلك من الدراسات التربوية الرائعة.

١٥ — الجزء الخامس: الحياة الاجتماعية في التفكير الإسلامي: (الطبعة الثالثة)

— في نطاق الأسرة: كالتحان وتحديد النسل وعمل المرأة... ..  
— وفي نطاق المجتمع: كالأفراح والمآتم والموسيقى والغناء... ..  
— وفي نطاق المال: كصناديق التوفير والبنك الإسلامي والربا... ..

١٦ - الجزء الخامس: الجهاد والنظم العسكرية في التفكير الإسلامي: (الطبعة الثانية)  
 بحث علمي يبرز اتجاهات الاسلام في مشكلات الحرب، كالاتعداد للجهاد  
 ووسائله، وأخلاق الجهاد، والخدمة في الحروب، والثبات والفرار،  
 والرباط، والتجسس والحيانة، والهدنة والأسرى ... ..

١٧ - الجزء السابع: تاريخ التشريع الإسلامي  
 وتاريخ النظم القضائية في الإسلام

مع بحوث ضافية عن القرآن الكريم: المصدر الأول للتشريع  
 ودراسة تاريخ التشريع تشمل:

مصادر التشريع الاسلامي ودراسات عنها: القرآن الكريم - الحديث الشريف -  
 الاجتهاد - القياس - الاجماع - الاستحسان - المصالح المرسلة - التشريع عند  
 الشيعة - المذاهب لأربعة - التشريع بمد عصر المذاهب - التشريع الاسلامي  
 وصلاحيته لكل زمان ومكان - مميزات التشريع الاسلامي .

ودراسة النظم القضائية بها الموضوعات التالية:

- بحوث افتتاحية عن النظم القضائية - مؤسسات النظم القضائية في الاسلام - بحوث  
 مهمة عن القضاء - بحوث مهمة عن القضاة - نبذة تاريخية عن القضاة والحكام  
 من صدر الاسلام حتى الآن .

١٨ - الجزء الثامن: النظم الاقتصادية في العالم عبر العصور  
 وأثر الفكر الإسلامي فيها .

وتشمل هذه الدراسة:

الشيوعية البدائية - عهد الرق والاقتصاد المبودي - النظم القطاعي - الرأسمالية -  
 الأديان والمعادلة الاجتماعية - الإسلام ونظمه الاقتصادية - كيف أثر الإسلام  
 في الرأسمالية - الاشتراكية وكيف انبثقت عن الاسلام وانحرفت أحياناً .  
 للارضية وتقدمها

(ترجمت هذه الكتب للأوردية والإنجليزية والفرنسية والأندونيسية)

## كتب للمؤلف

### ثالثاً - مقارنة الأديان

سلسلة من الكتب في مقارنة الأديان ، تعتمد على أدق المراجع ، يختلف اللغات ، وتمتاز دراستها بالحيدة والعمق وتشمل :

- ١٩ - الجزء الأول : اليهودية : ( الطبعة الرابعة )
- دراسة لثنتي المسائل اليهودية : لليهود في التاريخ من عهد إبراهيم حتى الآن :
  - الصهيونية ، أنبياء بني إسرائيل ، عقيدة بني إسرائيل ، يهوه إله بني إسرائيل ، التعدد والتوحيد في الفكر اليهودي ، التابوت والهيكيل ، الكهنة والقرايين .
  - مصادر الفكر اليهودي : المهد القديم ، التلمود ، بروتوكولات حكماء صهيون .
  - اليهود في الظلام : الماسونية ، الروتاري ، الاغتيال ، التجسس البابية والبهائية .
  - من صور التشريع في اليهودية .

- ٢٠ - الجزء الثاني : المسيحية : ( الطبعة الخامسة )
- للمسيح والمسيحية في نظر المسلمين واليهود والمفكرين الغربيين والكنيسة .
  - بولس واضع المسيحية الحالية : التثليث ، صلب المسيح للتفكير عن خطيئة البشر .
  - شعائر المسيحية ، المصادر الحقيقية للمعتقدات المسيحية ، الجامع ، طبيعة المسيح والآراء فيها ، الطوائف المسيحية ، الرهبنة والأديرة ، حركة الإصلاح الديني وتناجها وتقدها .

- ٢١ - الجزء الثالث : الاسلام : ( الطبعة الخامسة )
- الله في التفكير الاسلامي ، النبوة في التفكير الاسلامي ، اروح والمادة في التفكير الاسلامي ، فلسفة للعبادات في الاسلام ، غير المسلمين في المجتمع الاسلامي ، الدين للمعاملة ، المرأة في الاسلام ، للرق وموقف الإسلام منه ، السياسة والاقتصاد في الاسلام .
- ٢٢ - الجزء الرابع : أديان الهند الكبرى « الهندوسية - الجينية - البوذية »

- ( الطبعة الرابعة )
- تقديم عن : جغرافية الهند ، سكان الهند ، اللغات في الهند ، الأديان في الهند .
  - دراسة للكتب المقدسة الهندية : الويدا ، مهابهارتا : وجاواستها ، كيتا .
  - أهم العقائد الهندية : السكارما والتناسخ ، الانطلاق والترفانا ، وحدة الوجود .
  - تاريخ الهندوسية والجينية والبوذية وتاريخ واضعها . . . . .
  - ترجمت هذه السلسلة للأوردية والانجليزية والفرنسية والاندونيسية

## کتب للمؤلف

رابعاً - کتب فی الثقافة العامة وکتب بلغات أجنبية

- ۲۳ - كيف تكذب بحقاً أو رسالة : (الطبعة التاسعة)  
دراسة منهجية لكتابة البحوث وإعداد رسائل الماجستير والدكتوراه .
- ۲۴ - رحلة حياة (الطبعة الثانية)  
مشاهد وتجارب مثيرة وهادفة، تعرض أهم قضايا العصر: عصرية وعربية وإسلامية .

### باللغة الإنجليزية :

- ۲۵ - ISLAM : Belief - Legislation - Morals. (مكتبة النهضة المصرية)  
۲۶ - History of Muslim Education (دار الكشاف بيروت والقاهرة)

### باللغة انونرونيسية والماليزية :

- Negara dan Pemerintah dalam Islam - ۲۷  
Mosjarakat Islam - ۲۸  
Hukum Islam - ۲۹  
Sedjarah dan Kebudayaan Islam. I - ۳۰  
" " " " II - ۳۱  
" " " " III - ۳۲  
Perbandingan Agama (Jahudi) - ۳۳  
" " (Masihi) - ۳۴  
" " (Islam) - ۳۵  
" " (Agama2 yang Terbesar di India: Hindu - Jaina - Buddha) - ۳۶  
Sedjarah Pendidikan Islam - ۳۷  
Politik dan Ekonomi Dalam Islam - ۳۸  
Social dalam Islam - ۳۹  
Perkembangan Keagamaan dalam Islam dan Masehi - ۴۰  
Pustake Nasional : Perang Salib - ۴۱
- Nabhan (Surabaja) Dan Pustaka National (Singapore)  
Sjamsijah (solo)

## كتب للمؤلف

خامسا - تعليم اللغة العربية لغير العرب

وقواعد اللغة العربية

- برنامج شامل ميسر لتعليم اللغة العربية بكل فروعها لغير العرب .
- أول سلسلة من نوعها في المكتبة العربية تملأ هذا الفراغ .
- دراسات شاملة سهلة لقواعد اللغة العربية من نحو وصرف .
- تضم هذه السلسلة الكتابين التاليين :

٤٢ - تعليم اللغة العربية لغير العرب : (الطبعة الثانية)

يبدأ هذا الكتاب من المرحلة الأولى : مرحلة الهجاء ، ويتطور للقراءة - فالتميز - فالإملاء - فالخط والمحفوظات ، ثم يقفز بالطالب إلى مرحلة متقدمة في القراءة والحداثة والكتابة ، مستعملا في هذه الرحلة موضوعات جذابة من الفكر الإسلامي والعربي اختيرت من أمهات الكتب العربية ثم صيغت في أسلوب مناسب ، مع أسئلة وتمارين مفيدة .

٤٣ - قواعد اللغة العربية والتطبيق عليها : (الطبعة الثانية)

عرض لجميع أبواب النحو للعربي بطريقة تربوية سهلة  
ودراسة واضحة لأهم أبواب الصرف

هذا الكتاب ضروري للمثقف العربي وغير العربي

كتب نفرت ولهم يعاد طبعها :

٤٤ - في قصور الخلفاء العباسيين :

أكثر مادة هذا الكتاب تضمنها الكتاب رقم ٣ من هذه القائمة .

٤٥ - الحكومة والدعوة في الإسلام :

وأكثر مادة هذا الكتاب تضمنها الكتاب رقم ١٢ من هذه القائمة .

٤٦ - الاشتراكية دراسة علمية نقدية بدعها ليقين الروحي

وأكثر مادة هذا الكتاب تضمنها الكتاب رقم ١٨ من هذه القائمة